





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رِشَا انانان انانان رحمة وهي لسان امرار شدا وصال الله على حجة  
 قال سنة ياوشحنا الامام العالم العلامة كفاط الرحلة فاضى القضاة  
 شيخ الاسلام ابو حفص عمر سراج الدين السائعي اللطيفي امده الله مدته  
 اكرم الله الذي منح اهل الحديث خدمة السنة واطهر لهم من انواع علومها ما عطف  
 به الله والصلوة والسلام على خاتم الانبياء محمد للمبعوث لجميع الالاس  
 والحنثه وعلى آله وصحبه ومن سبهم فيوصل بانارهم الى المحبوبة الجنة  
 امث بعد وان من اهتم ما يعنى به الطالب ويرغب فيه الراغب معرفة  
 انواع علوم الحديث ولم يدرك على ذلك جمع من العلماء في القديم والحديث ومن  
 احسنها حمقا واكثرها تنعا واعظها واعادها كفاط العلامة ابى عمرو  
 ابن الصلاح الذي لظهر فيه عظم الاصطلاح فصرت احصاءه لا يفي اناره  
 مع الاسارة الى زيادات مهمه واضاح امور فليمة تحت تحون الشرح له  
 من جهة لسط ونسبه على بعض ما اعقله واتحرى عبارته او معناها وابو خي  
 ان لا ازل الحدمات والتواريخ عن لفظها ومعناها وسميت بحاسن الاصطلاح  
 ولضربها من الصلاح والمرحوم من الله تعالى ان كثر النفع به وان يظهر لفاصد  
 لونه الانواع جواهر مطلبه وان يتخ عننا من عطاءه لجريل فهو حسبا ونعم الوكيل  
**ذكر انواع التعلقة بالحديث** صحيح حسن ضعيف مسند  
 متصل مرفوع موقوف مقطوع مرسل مقطوع معضل مدلس  
 شاذ مسكر الاعسار وماله ساهد زيادة للثقة الايراد العلك  
 المضطرب المدرج الموضوع للمعاوب من يهبل روايته ليقفه سماع الحديث  
 وانواع تجل من اجارة وغيرها كناية للحديث ادا للمحدث ادا الطالب  
 العالي والنازل المشهور الغيب والعز لغير الحديث للسلسل ياسخ الحجة  
 وهسوخته المصير مختلف للحديث المرید حتى المراسيل الصحابة التابعون  
 رواه الاكابر من الاصاغر المدح ورواية الاقران الاحوة والاخوان  
 رواية الابا عن الابنا علسه من روى عنه اسان مقدم ومناخر باعد بيان  
 وفانها من وعنه الا واحد من ذكرها ساء ولعوت متعده المنزوات الاسا

الاسا

الاسا والحنث لينة من عرف باسمه الالاف المولف والمخلف المسفق  
 والمصرف نوع مراد من اللين ليله من لشابه في الاسم والنسب ومنزعه  
 من نسب الى عراسه الالاسب التي اطنها على خلاف طاهرها المهمات التاريخ  
 النقات والضعف من حلط في اخر عمره الطبعات الموالي من الدواه والعلما موطن  
 الدواه هكذا رب السخ ابو عمرو ورحم الله وقال ان ذلك ليس اخر الملمن  
 وانه قابل للسوع لما لا يحي ولوان السخ ذكر كل نوع كان ما لم يشبه الحان احسن  
 كان ندر كانت المسند المسطع والمرسل والمعضل والضاقة ذكر امور اعلمت  
 ولما تجرى الحال على ما ذكره مع النسب على النوادر والاساره للزوايد والاسا  
 وزدنا في الانواع خمسة عملة السبعين مما سيظهر ذلك وسن وهي وانما الصا  
 بعضهم عن بعض معرفة من اشترل من رجال الاسناد في فقه اولاد او اعلم او غير  
 ذلك معرفة اسباب الحديث معرفة للتاريخ المعاني الثنون وذلك مما يقع في  
 الفنون واسال الله تعالى الوفاء لسلك المحقق **النوع الاول الصحيح**  
 اعلم علماء الله واما ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعف  
**قاعدة** اصطلاح الحديث في السمة يزيد على ذلك ما سن في تفسير الامر للصحيح  
 ومعالله ولعل المراد بالاسما ما يدور الاصطلاح بالنسبة الى المراتب في الاحجاج  
 وعدمه في كجمله وما ياتي بعد ذلك لفصل هذه كجمله وسائر انواع احسن  
 ان طاسة ادرجته مع الصحيح وذكر العداله والوسط يخرجها اشبهت  
 فالصحيح هو الحديث الذي اصل اسناده ينقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى  
 منتهاه من غير سذوذ وكعلة مادحة ورجح المرسل والمسطع والمعضل والساد وما  
 في رايه جرح وما سبق لعريف الصحيح المجمع عليه وقد خلت في الصحيح بعض الاحاديث  
 لا خلا فهم وجود هذه الاوصاف او في استراط بعضها ما اختلفوا في المرسل والساد  
 مسنوع الصحيح الى صنفين عليه ومختلف منه **قاعدة** وزيادة لاسال لم تنل احدا ان  
 الساد صحيح لما سن في موضعه ومن ينقل المرسل لا يسرط ما حرجه ومن لا يقبله من  
 المتها والاصول لير ولا يصر لمر العلك التي يعبرها الحديث بل المادح عنده ما ياتي  
 العداله او الوسط لعرف الصحيح عنده ما اتقل اسناده مثل العدل الصاط اهي وحيث

ورواية التابعين  
 بعضهم عن بعضهم







ابن هرة الشري من اسما على عن داود بن يزيد الاوثي عن ابيه عن له هرة واوهي اسانيد  
عائسه لسحة عبد المصير عن اكارث بن سبل عن امار العن الكندي عن عائسه  
واوهي اسانيد من مسعود سربل عن له هرة عن له زيد عن عبد الله وليس في فراه  
راسد بن هسان فذا احو في له واوهي اسانيد السداود بن المحسن في خدم عن  
اسه عن ابان بن له عباس عن انس واوهي اسانيد للمكثن عبد الله بن سمون  
الفداح عن سها بن جراث عن ابرهيم بن زيد اخو زكي عن عكرمة عن ابن عباس  
ولعله اراد الى اخو زكي والبخاري حتى لعكرمة واوهي اسانيد اليمايين بن حفص  
بن عمر العدني عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس في هذا الصامسدم وهو يوده  
واوهي اسانيد المصير بن احمد بن محمد بن احماد بن سعيد بن عبد الله عن جده عن ابن  
عبد الرحمن عن كل من روى عنه واوهي اسانيد الشاسان بن محمد  
لسر المصاب عن عبد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن له امامة واوهي  
اسانيد البخاري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مليح عن هسان بن سعيد عن الضحال  
عن ابن عباس قال اكلهم السساوري وبن مليح وهشال سساوريان  
وانما ذكرهما في اخرج من بن سبار كور خراسان ليعلم اني لم احاب في الامر  
ما ذكره اسهت وما يوجد في المرويات من الاحاديث الصحيحة الاسناد ولم يوجد في  
الصحيحين ولا في صحيحه امام من ائمة الحديث موثوق من المصالح عن الحكم بن محمد  
لعذر الاسمال ذلك في هرة الاعصار **قائمة** والمخارار المسمى في هرة الشا  
له ذلك بطرقة التي بطهر له وقال النووي الاظهر عندي حواره اسهت واول  
مصنف في الصحيح البخاري واوله مسلم **قائمة** المراد للمجد لخرج اراد صل الموطا  
ولصنف احمد والدارمي اسهت وهما صح الكتب بعد الامان وبقول السلفي ما اعلم  
في الارض ها في العلم اكثر صوا انما من هاب مالك وروى غير هذا اللفظ فاما قاله  
فل وجودها في البخاري ومسلم والبخاري اصحها والبرها فوايد وقال ابو علي النيسابوري  
سبح اكلهم ما بحث ادم السما هاب اصح من هاب مسلم وهو واقف على ترجيح هاب مسلم  
جماعة من سيوخ المغرب وان كان المراد ان هاب مسلم لم يمازج غير الصحيح فانه ليس به  
بعد خطبه الا الحديث الصحيح مسرودا غير مزوج بمثل ما في البخاري من اشياء غير مستندة

فندا

هذا الماسية ولا يلزم منه ما ظهر من العبارة السانيد وان اردنا الترجيح مطلقا  
فمردود **قائمة** بوضع الردان البخاري استرط في اخراج الحديث في هاب هذا ان يكون  
الراوي ست عنده سماعه من سخره ومسلم كشي محمد المعاصرة واحص مسلم  
يجمع طرق الحديث في مكان اسهت ولم يسوق عبد الصبح ولا اللفظ ما ذلك وورد  
البخاري ما ادخلت في هاب الجامع الاما صح وورد من الصحاح كمال الطول وقال  
مسلم ليس كل صحيح وصعته هنا اعني كثرة انما وصفت لها هنا ما اجمعوا  
عليه يريد ذلك ما طهر له **قائمة** نفل الكا زكي لفظ البخاري ومنه وما ورد من الصحاح  
اكثر وقل اراد مسلم بقوله ما اجمعوا عليه اربعة اجز من جنل وحي يحي وعمير  
ان ابن شبيه وسعد بن منصور الخراساني اسهت وقال اكا ووطن الا حرم بل ما  
كنوتها مما است من الحديث اعني في هابيهما ولنا بل ان يقول لسرخ لك بملك المسد  
عليها للمخاطبة كاسد بن وان كن عليه في بعضه مقال فانه لص هو اله صحيح كثير  
وقد قال البخاري اخذت ما به الحديث صحيح وبما في الف عبر صحيح وجملة ما في هاب  
الصحيح بسعة الاف وما سان وحمسه وسبعون حديثا الاحاديث المكرره وقل  
ما ساط المكرره اربعة الاف حديث **زيادة** ومسلم باسقاط المكرر نحو من  
اربعة الاف اسهت الا ان ما سدم من عبارة البخاري في مائة الف قد سدرج عنها  
عندهم اثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث له اسادان محمد بن وزايد الصحيح  
عليها سلمي من المصنفات المعتمدة لسنن ابو داود وجامع الترمذي وسنن  
السيدي وبن جرمة والدارقطني وغيرها منصوصا على صحته او في هاب بشرط  
جمع الصحيح كمن جرمة وما يوجد في المخرج عنها لكتاب ابو عوانة وهاب  
الاسماعيلي وهاب البيهقي والكاظم متسا هاب في الصحيح فاذا لم يوجد لغرضه من لغرض  
على الصحيح هابا ما حسن الا ان بطرقة عليه يوجد عنده وباريه في حله صحيح من جانب  
**قائمة** **زيادة** ما صح اكلهم ولم يوجد لغرضه الصحيح سفيان بن سويف فانه  
الصعب والموضوع الصا ودرث في كالكاف الذهبي وجمع جزا من الموضوعات  
نثار مائة حديث ومع ذلك فعنه صحيح قد خرج البخاري ومسلم واحدهما لم يعلم به  
اكلهم وبن جنان لسر باريه بل هو اصح منه كثيرا ولذلك صح ان جرمة لا يقال شرط بها



ان يكون الراوي لقيه عن محمد بن يسع بن موفه وسع منه الاخذ عنه ولا يكون له نال  
ارسال ولا استطاع ولهذا دون شرط كما هو من ان يخرج احاديث جماعة لم يخرج  
لهم الشبان لا يتناول لم يوف بشرطه و اراد كون الرجل لم يخرج له من استدر عليه  
ولا يلبثت اليه لانه لم يلزم العزيم بالشبه ومع ذلك لم يوف بشرطه ويوجد في  
مسند الامام احمد من الاسانيد والمون سي تدر لس الصحاح ولا في السنن الصا  
وهي اربعة سنن المحدثين والترمذي والنسائي ومن باحه وكذلك يوجد في مسند  
البرار ومن منع والمعاجم للطبراني وغيره ومسند ابي يعلى والاجراما يمكن  
العارف بهذا الشأن من الخاتم كبر منه بعد النظر الشديد ويحوز له ان يحكم  
الصحة بانتم وقد كان كما ذكرنا واخطبنا البغدادي لسانه في البردي  
الجامع الصحيح وكان من السكك واخطبنا لولان في كتاب السنن للنسائي  
انه صحيح وان له شرطا في الرجال اشهد من شرط مسلم كل ذلك فيه لسا هل  
والاول غير مسلم لما في الرجال المجر وحسن الاحاديث الصعينة وكان  
لكا فظ ابو موسى الذي يقول عن مسند الامام احمد انه صحيح وذلك مردود  
فمنه احاديث كثيرة ضعيفة وسياتي في ذلك زياده اخرى في ترسي الاحصاء  
اسمى والكتب المنجحة على البخاري ومسلم صحيح ومنها العلو لم يلزم مصنفوها  
الموافقة في الالباط ولذلك حصل ساوت وكذلك السير الكثير للسني وسرح  
السنن للنفوس وشبههما فلا تسند لمول من ذكرنا اخرجه البخاري ومسلم  
ان ذلك لفظه موجود فيما سب الله وانما الذي لسفند ان اصل الحديث فيها  
لسب الله وربما كان سنن ساوت في المعنى فلا سلبت منها معروا الى  
البخاري ومسلم الا ان قولنا اصله او يكون المنجح قال اخرجه البخاري ومسلم  
هذا اللفظ بخلاف المحممة فاهل لا يريد الباطل وفي الجمع بين الصحيحين للحمد  
ثبات لا وجود لها في الصحيحين والعلقات في البخاري كثيرة وفي مسلم قليلا وما كان  
منها باجزم فهو صحيح سواء كان حراما انرا **فائدة** لا يقال بعد قال في باب  
قول الله عز وجل وان عيسى على الماء وقال الماحشون عن عبد الله بن الفضل عن النبي  
عن ابي هريرة قالون او من لعت وقد اخرج في احاديث الاساعن ابو الفضل عن الاعرج عن

ابن هريرة وكذلك رواه مسلم والنسائي وقال ابو مسعود الدمشقي انما  
يعرف هذا عن الاعرج لا يتناول البخاري حافظا لا يعترض عليه بحجج وانما لم يحد ذلك  
وما لم يحد منه بخوروى او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في فلس  
ذلك حقا بالصحة وذلك لعل يوجد في البخاري في مواضع من التراجم دون المتاصد  
والموضوع الذي لهم من اسم كتابه وهو لجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول  
صلى الله عليه وسلم وسننه وانا منه وبذلك يخص معنى قوله ما ادخل في كتاب الجامع الا  
ما صح وقول كما في ابي نصر اجمع اهل العلم ان رجلا لو حلف ان جمع ما في البخاري  
ما روى عنه صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
قاله لم يحدث وكذلك قول احمد بن محمد بن الامية الماصن من افضح لنا في جميع ما  
جمعه بالصحة الا هذا من الاما من وساهد المحققين قول البخاري وروى عن  
ابن عباس وجره ومحمد بن حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم للمحدث عورة وقال  
كفر عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله اخوان لسبحي منه هدر السنن  
سرطه ولذا لم يورده احمد بن محمد بن حنبل في جمعه **فائدة** لا يقال بعد ذكرنا الصغ  
ونذكر من يخرجها في موضع اخر صحيح وفي موضع وروى مع ان بعضه يخرج صحيحا  
لا يتناول لا يلزم من قولنا انه لا يكون حقا بالصحة ان يكون حقا بالصحة بل المراد له لة  
على الصحة بحمد هذا اللفظ وقد يكون صحيحا اشهد والمصحح اما في الصحيحين او في احدهما  
او في غيرهما على سرطهما او على سرط احد هما او على شرط واحد منهما والاول  
اعلاها وهو المعبر عنه كثيرا صحيح منق عليه والمراد سابق الاما من المذكور  
لا الامم وملتقى الامم لذلك بالقبول ولو فيما انزده احد هما سوى لسبر معروف  
يلزم منه اساق الامم على ذلك فصحة مطوعها وصل مطبونه لان الاصل مطاب  
والسليح كما من اجاب العمل بالظن والصحيح الاول لو حود اجماع الامم للعصومة من الخطا  
بالجماع الناشئ عن ظن **فائدة** وزياده قول النووي وحالف في ذلك المحققون  
والا لرون عند عدم التواتر بوبه انه يعمل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عاب  
لهذا القول على ابن الصلاح وقال ان المعرلة برون ان الامم اذا عملت بحديث  
انفي ذلك القطع لصحة وهو مذهب ردي وما قاله ابن عبد السلام والنووي



ومن سبها ممنوع فقد مثل بعض الخطاط المتأخرين رحمهم الله تعالى عن جماعة من  
السلف كالأستاذين أبي إسحق وأبي حامد والباقي أبو الطيب ولبسده  
السرخي أبو إسحق السمراري والشريفي من الحنفية والباقي عبد الوهاب بن المالك  
وجماعة من الحنابلة كإبي علي وأبي الخطاب ومن جاهد ومن الراعي والكاثر  
أهل الحلام من الأسماعيلية وغيرهم منهم ابن فورك وأهل الحديث فاطبة ومذهب  
السلف عامة أنهم يسطعون بالحديث الذي بلغته الأمة بالقول وفي صفة  
الصوف لا يظهر المذنب وذكر الصحيحين جامع السالون على ما أخرج فيها  
أوما كان على شرطها وما سئى من الأسماء في الصحيحين ذكرها كما في نسخة غيره  
في باب الصحيح من الحديث بقسم إلى عشرة أقسام خمسة منقولة عنها وخمسة محملتها  
والأول أحاديث البخاري ومسلم وهو الدرجة العليا الأولى من الصحيح الذي يروى عن  
الصحابي المشهورين وأما من يروى عن التابعين فبعض التابعين كذلك إلى أحد السبعين  
والأحداث المروية بهذا السطر يبلغ عن الألف الثاني من الصحيح المسوق عليه  
الحديث الصحيح مثل العدول الصابطين ليس عن الصحابي منه إلا رأي واحد  
الثالث الذي ليس عن التابعين منه إلا رأي واحد الرابع الذي يروى عن العرب  
التي يروى عنها الثقات العدول من ذلك من الثقات وليس لها طرق مخزومة في الحديث  
الخامس أحداث جماعة من الأئمة عن الأئمة عن أجدادهم ولهم سوار الرواية عن أئمتهم  
عن أجدادهم لها الأئمة وأما الخمسة المحملتها فالأصل صحيح عن جماعة أهل  
الكوفة والمدلس إذا لم يدر سماعه صحيح عن جماعة من الكوفيين وأحمد الذي يروى  
بعض من الثقات عن أئمتهم بسنده ورواه عنه جماعة من الثقات في رسالته ورواه  
محدث صحيح السماع صحيح الكتاب معروف السماع طاهر العدله غير أنه لا يعرف  
ما حدث به ولا يحيط به وهذا صحيح عبد الله أهل الحديث ولا يحج به أبو حنيفة ولا ملا  
ورواة المستدعة وإهل الأهوال مع الصدوق في الرواية مقوله عبد الله المحمدي  
اسم **النوع الثاني الحسن** قال الخطاطي هو ما عرف مخزومة واستهتر  
رجالهم وعليه مدارا لثابت الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء أو يستعمله عامة  
العقلاء **فائدة** معرفة الصحيح يخرج المدلس قبل سانه والمسقط لا يقال إن أم القري

روى

عند

عند قوله رجاله فالصحيح والصحيح كذلك وإن كان آخر الحلام من جملة الثقات  
منع أن يكون الحسن كذلك لا ما تقول آخر الحلام من جملة الثقات والمراد قولنا  
عليه مدارا أكثر الحديث بالنسبة إلى الأجداد والآثار وتعداد الأطراف وإن عالج  
ذلك لا يبلغ رتبة الصحيح المنقولة عليه استهت وعز البرمدي أنه يريد بالحسن أن يكون  
في أسناده من سبهم بالكذب ولا يكون حجة ساداً أو يروى نحوه من غير وجه وعن بعض  
المتأخرين ما فيه ضعف فربما محتمل هو الحسن وأصلح للعاملين وكل هذا سبهم  
وسبهم ليس من أحد هما إن يكون في الإسناد مستورا لم يخبر أهلته عنه مغفل  
ولا كبر الخطأ في روايته ولا ينهم بعد الكذب فيها ولا يستهت إلى مفسد آخر  
وأعني ما يبيع أو ساهد وعليه ينزل كلام البرمدي الثاني إن يسهر روايته  
بالصدق ولم يصلوا في الخطأ رتبة رجال الصحيح وليس ثم حرج ولا سذود  
ولا علة وعليه ستر كلام الخطاطي في كل ذكر نوعاً أو مركب آخر لسبب ظهور  
أو ذلول **فائدة وزيادة** نوع الحسن لما توسط بين الصحيح والضعف  
عند الناظر كان سباً صحيح في نفس الحافظ قد يصح عبارته عنه مما قيل في  
الاستحسان فلذلك صغرت تعريفه وكان يقال ما نسبت إلى الخطاطي والبرمدي  
واحد من جهة أن يقول الخطاطي ما عرف مخزومة هو البرمدي وروى نحوه من غيره  
وقول الخطاطي استهتر رجاله يعني سلامة من وصمة الكذب هو لوهول  
البرمدي لا يكون في أسناده من سبهم بالكذب لا ما تقول أسهارة الرجال أحسن من قول  
البرمدي ولا يكون في أسناده من سبهم بالكذب لشموله المستور ولما ساهت به على  
الفقيهين السابقين وبعض المتأخرين فيما سبق بسببه إن يكون ابن الحوري بعد  
ذكر ذلك في باب الموضوعات وما نسب إلى البرمدي له فهم من اصطلاح حديثي حجة  
لهوله في كثير من الأحداث لهذا حديث حسن عرفت لا يعرفه إلا من هذا الوجه  
على اللطافة دون إعياد الساهد للمعنى وبطلان الحسن على الغيبة الضاحية قال الغنوي  
كانوا كرهون إذا أجمعوا أن يخرج الرجل أحسن ما عنده قال السمعاني عني  
بالحسن الغريب وربما يطلق إلى الحسن على الكبر في السعة لا يتي لا يروى  
عن عبد الملك بن سليمان وهو حسن الحديث قال من حسنه كبرت أسامي



واحسن متناصرا عن الصحيح باعتبار اشتراط ثبوت عدالة رواة الصحيح ووسطهم  
واقفا هم ولا يستبعد ذلك على اصل الشافعي لضعفه لقول المرسل الذي اسند  
حواه وارسل من وجه اخر وقد ذهب بعض اصحابه الى قول رواية المستور وان  
لم يعمل بهاديه **زيادته** وقد ايفى المسود بعقد النكاح مع اعسار الاعداء في  
سأله يده وهو بوبوك كما سبني اسهت والطرق وان تعددت لا تفند الحسن  
محمد تعددها بحديث الاديان من الراس بل ان كان الصعيف من قبل الحفظ مع  
وجود الصدق زال ذلك السأله وان كان من قبل الارسال فانه زول نحو ذلك  
فاسم وان كان الصعيف من جهة سدة وادوية كذب لم يحرم بالعدد ونحو ذلك  
**بابه** لا يقال صحبان بروي من وجه صحيح لان اللام فيما اذا روي بطريق  
كل منهما مثل الاخرى في ذلك الصعيف والمثل بحديث الاديان من الراس يعني في تعدد  
طرقه التي لو انفردت كل واحدة منها لحانت صعبه وقد قال السهتي عن طريق المدجورة  
روي حديث الاديان من الراس باسنانيد ضعاف اجودها حديث سهر عن امامه  
وهو معلق ويدخل تحت كلام السهتي رواه حديث ابو هريرة وابي موسى والنس  
وان عمر بن عباس وعائسه وسلمة بن يسابجعي وزاد بن منده في هام المسخرج  
عمان بن عثمان وسيرة بن حديد وعمد عمرو واسما الاثقال بروي السهتي من الصالح  
انه صح من رواية زيد التي خرجها من باحة عن سويد بن سعد وهو من حوارج له مسلم  
عن يحيى بن زكريا بن زياد وهو مصفق عليه عن سعد بن عبد الله بن زيد وقد ولقته  
جماعة عن عمار بن ميم وهو مصفق عليه عن عبد الله بن زيد وذلك صح من حبان  
لانا نتول وقع للمثل بطرق متعددة لم يصح شي منها واما حديث بن عباس الاديان  
من الراس فقد رواه الدارقطني مع حديث الطرق الساسية وقال لها صعبه  
ولو يروه من حديث عبد الله بن زيد بن علقمة ابن البطان حديث ابن عباس الذي فيه  
الاديان من الراس ما صح او حسن اسهت واذا كان راوي الحديث مستورا مسأله  
بالصدق وما صرح به في الاحتياط المفسر وروي حديثه من غير وجه اثنى من  
احسن الى الصحيح بحديث محمد بن عمرو بن علقمة عن سلمة بن علقمة عن ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لولا ان اسنى على امتي لامرهم بالسؤال عند كل صلاة فمحمد بن عمرو

عبد الله بن م

مشهور

مشهور بالصدق وليس من المتفنين واذا روي من وجه اخر زال ما حنف من جهة  
الحفظ والتحق بالصحيح كما حكاه اليرمدي وقات اليرمدي اصله مع هذا الحسن  
وهو الذي يوجهه وتوجد في كلام مسأله حاكمه والبخاري وغيرهما **بابه**  
لا يقال لصعيف من سنة لم يبد من المدعي اكثر من حسن الاحاديث وفي مواضع  
كثيرة يجمع بين الحسن والصحة واليوعلى الطوسي شيخ ابي حاتم الرازي جمع في كتابه  
الاجام بين الحسن والصحة والغاية اثر كل حديث وكان في عصر اليرمدي كتابا  
يقول لم يشهر ذلك كما شتهاره عن اليرمدي ولسخه مختلفه فسعى الاعداء  
بذلك ووسطه وقد نبهه الدارقطني في سنده على كثير من الحسن ومن مطاوعة ساس  
ابن داود فمتد جا عنه انه قال ذكر في كتابه اصح ما عنده وقال ما كان فيه وهن  
سند بسنة وما لم اذكر فيه سئاً فهو صالح وبعضها اصح من بعض **زيادته**  
وتجا عنه وما سئل عنه فهو حسن الا ان الرواية ليست في داود فمختلفه يوجد  
في بعضها كلام وحديث ليس الاخرى وللجزي عنه اسأله فحمل قوله وما سئل  
عنه اى في السنن ويحتمل مطلقا والاول اقرب اسهت مما لم يعرف حاله وسكت  
عنه ابوداود فمختلفه عنده ولا يلزم ان يكون حسنا عند غيره ولا صدقاً بحسب  
ما سئى فيما سئل بعد حكى ابن منته انه سمع محمداً الباقري بمصر يقول كان  
مذهبا للساي ان يخرج عن لم يجمع على تركه قال بن صدقة وذلك ابوداود  
بل يخرج الاساد الصعيف اذا لم يحضره لانه اموى عنده من الراي **بابه** لقن  
من هدايا ذكروه الماوردي من اجماع الشافعي بالاسا اذا لم يوجد له سواه وقد مثل بن  
المنذر عن احمد بن حنبل انه كان يحج لعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اذا لم يكن في الباب  
عنه وسأله لذلك من باب الصالح في موضع اسهت وما صار الله للفقوى في الصالح  
من ان الصحيح ما كان في الصحيح او في احدهما واحسن ما في سنان ابي داود واليرمدي  
واسا ههما اصطلاح لا يعرف لغاه وليس ذلك بالحسن عند اهل الحديث  
لا سيما ان هذه الكتب على حسن وعبر حسن **بابه** لا يقال اصطلاحا  
لا مسأله فيها فمدقك الفقوى اردت بالصحيح ما خرج في كتاب السنن والحسن



اورده ابوداود و ابو عيسى وغيرهما وما كان فيهما من غريب او ضعيف انشئت  
الله واعرضت عن ذكر ما كان منكرا او موضوعا وقد ثبت على الصحيح  
واحسن والغريب وغيرهما لا نأخذ بقول منع الاغراض من وجه اخر وهو انه فيهما  
احداث صحيح ليست في الصحيحين وباصطلاح يخرج ذلك لرئيه احسن ولم ينقل  
بذلك احد غيره اثبت والمسند غير بلحققة في الاحتجاج والردون الي ما يورد  
فيها مطلقا بالكتب الخمسة الصحيحين وسنن ابي داود والسنن وجامع الترمذي  
وما جرى مجراها حسنة الطالسي وعبد الله بن موسى واحمد بن حنبل والسنن  
من راهويه وعبد بن حمد والدارمي والي على الموصلي واحسن سيبان  
والبرار واشباهها لان عادتهم ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما روه من حديثه  
من غير تعيين الاحتجاج ولهذا ما خرت رتبها عن الكتب الخمسة وما التي هي ان  
الكتب المصنفة على الابواب وان حلت للمساند المذكورة كلاله مصنفها  
**قاعدة** المسند يجوز ان يستألفها والاولى ان لا يستألفها وقد صفت على  
ذلك مصنفها سمته ذكر الاسانيد في لفظ المسانيد فليست بصفة فائدة  
المهمان وعبد الدارمي في المسندات التي صفت على مسانيد الصحابة دون  
الابواب فيه نظر في الموجود للدارمي مصنف على الابواب للطهارة وغيرها  
وقد جاء عن اسحق بن راهويه انه قال خرجت عن كل صحابي ما روه عنه  
ذره ابوزرعة الرازي ومسند الترمذي منه الخلام على الحديث وجاء عن  
احمد بن حنبل انه قال هذا الكتاب جمعته واسمته من اكثر من سبع مائة  
وحسن النافعا خلف المسلمين فيه من جهة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فارجعوا لله فان كان فيه والفسح فانه قال ابو موسى المدني ولم يخرج  
احد الا عمر بنت عبد صدقة ودانته دون من طعن في اماسه بدل على ذلك قول  
عبد الله انه سالت ابي عن عبد العزيز بن ابيان فقال لم اخرج عنه في المسند  
قال ابو موسى ومن الدلائل على ان ما اوردعه مسنده احتياط فيه اسادا وشا  
ولم يورد في هذا ما صح عنه صرحه على احداث رجال يرك الرواية عنهم  
وروي عنهم في غير المسند واما مسند الدارمي في هذا اطلق عليه جماعة من الحنابلة

اسم

اسم الصحيح اثبت و قوله هذا حديث صحيح الاسناد او حسن الاسناد دون  
الحديث على الحديث بالصحة او بالحسن لانه قد يقال هذا حديث صحيح الاسناد ولا  
يصح لكونه شاذ او معطلا او المصنف المعتمد اذا انصرف على انه صحيح الاسناد  
ولم يذرعلة ولا قد خالفنا ظاهر منه الحكم بانه صحيح في نفسه لان الاصل عدم الفسخ  
وفي قول الترمذي لهذا حديث حسن صحيح اسكالك لان احسن ما صدر عن الصحيحين  
ما سبق وجوابه ان ذلك يرجع الي الاسناد فاذا كان هناك اسنادان احدهما صحيح  
والاخر حسن اسهام ان يقال حسن النسبة الي سند صحيح بالنسبة الي اخيه  
على انه لا يستكر ان يكون بعض من قال ذلك اراد ما حسن معناه لغد وهو ما  
محل الله النفس والاباه القلب ولم يرد المصطلح **قاعدة** لانها ما ذكر اوله  
برده قول الترمذي في بعض الاحداث لهذا حديث حسن صحيح لا يعرف الا من هذا  
الوحيد لا ما يورد اراد الترمذي بذلك ان اراد احده وانه لان المن يفرده  
وبدل لهذا انه لقول في بعض الاحداث غريب من هذا الوجه لسبب من حديث  
فلان هو له في حديث خالد بن ابي اسحق بن سيرين عن ابي هريرة مرفوعا من اسار الي اخيه  
محمديه لهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لسبب من حديث خالد واما  
ما ذكر اخرا فانه نظر لقول الترمذي ذلك في احداث مرويه في صفة جهنم  
واحد ودوال مصارع وبحو ذلك في الاحداث الموصوع فيها بصفات ولا يحل الاطلاع  
احسن عليها والاصال عنه ان يقال ولو كان في الامور المذكورة كان حسنا  
باعبار ما فيه من الوعد والتزجر بالاساليب اللدعة واما الموصوع في الرد  
لان الخلام مما جمع فيه من الصحيحين واحسن وهو غير داخل واجاب الشيخ ابو  
الفتح المسيري ان تصور احسن عن الصحيحين انما يحى اذا انصرف على احسن فاما اذا  
جمع بينهما فلا تصور حسنة وسان ذلك ان لكرواه صفات له في قول رواه  
وبلدا الصفات مساوته كالسقط والحنط والاشنان ملاك ودونها الصدق  
وعدم الهمة بالحد بوجود الدرجه الدنيا لصدق ملاك اساميه وجود ما هو على  
منه كالحنط والاشنان ولذلك اذا وجدت الدرجه العليا لم يات ذلك وجود الدنيا  
مع الصدق فيح ان يقال حسن باعباد الصفة الدنيا صحيح باعباد الصفة العليا



ولزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا وبلزمه وبويده وورود قول المتقدمين  
 هذا حيث حسن في الاحاديث الصحيحة اسى كلام الشري ومثل الجمع بين  
 احسن والصحة رتبة متوسط بين الحسن والمجرد والصحيح المحمود واعلاها ما محض فيه  
 وصف الصحة وادناها ما محض فيه وصف الحسن واوسطها ما جمع بينهما  
 نظرا سهيا ومن اهل الحديث من لا يفرق بين نوع احسن ويجعله مندرجا في الصحيح  
 لانه ينجح به وهو الطاهر من كلام الحاكم في تصريفاته واوما اليه في سميته  
 كتاب الترمذي للجامع الصحيح والظاهر ان خطيب عليه اسم الصحيح وعلى كتاب النسائي  
 وذكر السلبي الخمسة وقال لا ينزل على صحتها علماء المشرق والمغرب  
 ولهذا انه لساهل لان فيها ما صرحوا بوجوبه صعبا او منكر او ابوداود صرح  
 باليسا م كتابه الى صحيح وغيره كما تقدم عند الترمذي م صرح في كتابه بالصحيح والاحسن  
 وغيرهما ومن سمي احسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح الذي تقدم بانه والاحسن  
 حسنة في العبارة دون المعنى **فائدة** لا سال الذي ذكره السلبي في شرح مفيد  
 السنن الخطابي ما لصد وكتاب ابوداود احمد الخمسة التي اتفق اهل الكل  
 والعقد من الفقهاء وحاطت احديث الاعلام التيها على قولها واحكام لصحة اصولها  
 فهذا لا اراد عليه ولا مخالف كلام غيره لا بالتوك قولها على قولها واحكام لصحة اصولها  
 اما ان يريد مجموع ما فيها او البعض لا يصح ارادة المجموع لما تقدم ولا البعض لان  
 البخاري وسيدا للسادك بل لبقتهما الامة بالبول كما تقدم انتهى  
**النوع الثالث الضعيف** هو الذي لم يخرج فيه صنات الصحيح ولا احسن  
 واظن ان جبان في تسميته فبلغ به لسعة واربعين اسما وهذا صائب لجميعها  
 وطريق البعد النظر الى مقتضى صفة لم هي مع اخرى لم هي مع صفين التي ان يستولى  
 لم يعود وتعتن من الاستدانة عن المعنى اولا ويجعله مستاثم مع صفة اخرى غير  
 المسدوبها الى عند جمع الصنات وهو القسم الارذل والصان مشروط الصنات  
 صاعف بها التسميم بالسنة السائبة ومن جملة الاسماء للموضوع والمعاو  
 والساد والمعلق والمضطرب والمرسل والمسقط والمعضل وانواع سالي  
 ان ساء الله تعالى **فائدة** صال البعد ان سول المسقط قسم المسقط الساذ

قسم

قسم اخر المسقط الساذ المرسل قسم اخر المسقط الساذ المرسل المضطرب قسم رابع  
 هو ذلك الى اخر الصنات لم يعود وهو الساذ قسم خامس الساذ المرسل قسم  
 سادس الساذ المرسل المضطرب قسم سابع وهكذا الى انواع كثيرة انتهى  
**النوع الرابع السند** ذكر الخطيب ان المسند عند المحررات  
 هو الذي اتصل بسنده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما حا  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم دون ما جاعل الصحابة وغيرهم **فائدة** زيادة لثقال  
 الذي ذكره الخطيب في الهامة هو قوله ووصفه للمحدث بانه مسند يردون  
 ان اسناده متصل من راويه ومن من اسناده الا ان اكثر اسما هذه  
 العبارة مما اسند عن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ولم يذكر اليه الا بالسو  
 اليه مخرج من عموم قوله ومن من اسناده وذلك واضح وفي ادب الرواية  
 للمحدث اسندت له حديث اسناده وعروته وعزته اعزوه واعزبه اذ ارعته والاصل  
 في احرف راجع الى المسند وهو الدهر بماون معنى اسناد الحديث اتصاله في الرواية  
 اتصالا زمنا الدهر بعضها بعض انتهى ذلك وذكر ابن عبد البر ان المسند ما  
 رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فصلا كان او مسطعا وحلى بن عبد البر عن  
 قوم ان المسند لا يقع الاعلى ما اتصل برؤوسا الى النبي صلى الله عليه وسلم ووطع به  
 احكام هذه لانه اقوال مختلفة **النوع الخامس المتصل** ونقال له الموصول ايضا  
 ومطلعه تنوع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتصل اسناده الى منتهاه **فائدة**  
 يخرج بذلك المرسل والمبسط والمعضل والمعلق ونحوها الست  
**النوع السادس المرفوع** وهو ما اصف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة  
 دون الوقوف المصانف الى الصحابي ويدخل في المرفوع المصل والمنقطع والمرسل ونحوها  
 وعلى هذا يجمع المسند على ما تقدم عن ابن عبد البر وسبق معه على التواليف الاخرين  
 وقال الخطيب المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان او فعلا  
 ويخرج بذلك من رسل التابعين عن النبي صلى الله عليه وسلم **فائدة** يخرج بذلك ما لم يذكر فيه الصحابي  
 مرسل كان او غيره الست ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في معانيه المرسل فقد عني  
 بالمرفوع المصل **النوع السابع الموقوف** ومطلعه هو ما روي عن الصحابة

في نسخة



خاصة فولا كان او فعلا لم ان اتصل اسناده كان موقوفا موصولا والا فموقوفا  
غير موصولا واذا ثبت في غير الصحاح في مقال ونفذه فلان على عطا ونحوه وسماه بعض  
الفقهاء اثر افعال الفوراني الفقهاء لقولون اخبرنا بروي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
والاخر ما بروي عن الصحابة رضي الله عنهم وذكر ان اصلاحها لها النوع الثاني  
المطوع ثم ذكر بعض ثبات بعضها السبب وهي اذا قال الصحابي ما فعل كذا او ما  
يقول كذا ولم يصفه الى من النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الموقوف وان اضافة  
قالني قطع به الحكم وغيره من اهل الحديث وغيرهم انه من المرفوع وسال  
البرقاني الاسما على ذلك فاحكم كونه مرفوعا والمعتمد الاول فان طاهر  
ذلك لشعر باطلاع النبي صلى الله عليه وسلم عليه ويقدر لهم عليه والمقرر احد  
وجوه التسنن المرفوعة وانها تكون مرة بالقول واخرى بالفعل واخرى بالقرير  
بعد الاطلاع ومن ههنا القبول للاحكام في ما لا يري ما سلكه او رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لما او كان سال كذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم او كانوا يعاونون  
في اعل حاشية صلى الله عليه وسلم وذلك وشبهه مرفوع يخرج في كتب المسانيد وروى  
الاحكام حيث المعبر من سبعة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يروا  
ما الاظا فرفعال احكام ان ههنا سئلهم من ليس من اهل الصناعة مسندا لعبي روي  
لذلك النبي صلى الله عليه وسلم منه وليس مسندا له هو موقوف وذكر الخطيب  
مخوذ ذلك في جامعه وذلك مرفوع كما سبق لا سيما لما سئل في ما صلى الله عليه وسلم  
واحكام معروفي بان ذلك مرفوع واول دلالته انه ليس مسندا للطلاب الموقوف لنظام  
وانما جعل مرفوعا من حيث المعنى **باب** ما ذكر عن الخطيب انه ذكر في جامعه نحو ما ذكر  
الحاكم لم ايت عليه في جامع الخطيب فلنظرنه وحدث في جامع الخطيب حديث المرفوع  
ما الاظا فرفعال من حديث انه لم يسمع من موقوفا اسندت ومول الصحابي امر بان كذا  
او ههنا عن كذا مرفوع عند اكثر اهل العلم وحال ذلك يدين منهم الاسما على  
والاول هو الصحيح لان ارف ذلك طاهر الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذه امول  
الصحابي من السنة كذا الاصح انه مرفوع ونحوه قول السير امير لال ان لسنغ الاذان  
ويؤثر الاقامة ولا لسترت في مخوذ ذلك ان يقول في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

زاده

**زاده** واما مثل قوله لا يلبسوا علينا سنة سنا كما روي عن عمرو بن العاص  
في عهد ام الولد وهو في سنن ابي داود ورواه اصت السنة كما سنا صححه  
الدارقطني في سنينه عن عمار بن عمار عن عمر في الصحيح على الحسن وان كان منه  
علة نبيه علمها الدارقطني في علة ورواه سنة ابي الناسم في حديث من عباس في  
مسحة الحج فهدى الى الماط في حلم قوله من السنة وبعضها ارب من بعض واورد في اللامع  
سنة ابي الناسم ولبها لا يلبسوا علينا سنة سنا ولبى ذلك اصت السنة  
حديث امير لال حديث عاتسة فها يوصر بعضا للصوم واما حديث عمار في صيام يوم  
الشك وحديث ابي هريرة في كالح من المسجد بعد الاذان والسبب دل منها الى انه  
عصا ابنا الفاسم فالامر به انه ليس مرفوع يجوز احواله الاثم على ما ظهر من القواعد  
اسهت وما مثل ان لفسر الصحابي حديث مرفوع في ذلك في تفسير سعاد في سبب  
نزول امة مخبره الصحابي او نحو ذلك واما غير ذلك فمعدود في الموقوفات  
ومن الماط لا يرفع ان ثاب عند ذكر الصحابي برفع الحديث او يبلغ به او ينفذ  
او رواه وذلك عند اهل العلم فخرج المرفوع صححا وكذا اذا قال الراوي عن  
الناهي برفع الحديث او يبلغ به مرفوع كتبه مرسلا **النوع الثاني المقتطوع**  
وهو غير المنقطع وينال في جمعه مقاطع ومقاطع **باب** محمد عبد الصبر  
عن ابي جهمي اسات الالهي الاحياء والموقوفون والجرمي يجوزون السناطها احيا راوا حاليه  
ان ما لك وقد بسطها في ذكر الاسانيد في لفظ المسانيد اسهت وهو ما جا  
عن النايعين موقوفا عليهم من اقول اللهم او افعالهم قال الخطيب من حديث المذطوع  
والماطع هي الموقوفات على النايعين وقد وقع البعض المذطوع عن المسطع غير الموقوفا  
في كلام السانعي والطبراني **باب** الخطيب جامعه واما الماطع وهي الموقوفات  
على النايعين فليزم كتبها والنظر فيها النخبر من اقول اللهم ولا تشد عن هذا ههنا  
وذكر حديثا من طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جا  
عن الله وهو برضه وما جا عنى وهو حرمه ليرضه وما جا عن الصحابي به سنة وما جا عن  
اباعهم بهواثر وما جا عن عمر بن وهب وهو يدعة اسهت **النوع التاسع المرسلا**  
صورية المنفق عليها حديث النايع الكبر الذي جالس جماعة من الصحابة بعد الله عن

10



ابن ابي عمير سعيد بن المسيب وامثالهما اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
**قائمة** لا سال عبد الله بن عدي هذا ذكره جماعة في جملة الصحابة منهم ابن عبد البر  
ونحنان ونز مائة لاننا نقول الذي ذكره ابن عبد البر انه ولد لعلي بن عبد الله بن عبد الله  
عليه وسلم ولم يذكر له سميا عن النبي صلى الله عليه وسلم واما قال روى عن عمر وعمن  
وقد ذكر لكاحم ونز الصلاح تنعاه في طيناته المانع من ولد في روى النبي صلى الله عليه وسلم  
ولم يسمع منه قال الميثاق صحيح على ذلك الطرف وسائر ما فيها وليس المراد في تعريف المرسل  
بقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله بل لو ذكر فعل  
النبي صلى الله عليه وسلم كان مرسل انهدت والمشهور في السوية من جميع الناس  
وهو انما المشهور ما حواه ابن عبد البر عن بعضهم انه لا تعد ارسال صغار الناس  
كالزهري وابي حازم وحيي سعيد النصارى مرسلات منقطعاً لكونهم لم يلقوا من  
الصحابة الا الواحد والاسن واكثر روايتهم عن المانع وهذا المذهب فرغ  
لمذهب من لا يسمى المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسل **قائمة** وحدت بخط المذهب الصلاح  
سامع لهذا الكتاب منه وهو عبد المعطي بن عبد الحميد بن علي الحارم النصارى قوله  
لغني الشيخ الواحد والاسن كالمثال في ذلك والافان زهري قد قيل انه روى عنه  
من الصحابة وسمع منهم النساء وسهل بن سعيد والسياس بن يزيد ومحمد بن الربيع وسبأ  
ابا حملة وغيرهم ومع ذلك اكثر روايته عن التابعين ودخل بحمد قول المذهب الشيخ وغيرهم  
ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من رآه وروى عنه بل انه احادث وابو الطندان عامر بن  
والله وعبد الرحمن بن ابراهيم وعبد الله بن علي بن صفيان بن عبيد بن عمير بن عبد الله بن ابي  
اسامة بن سهل وعبد الله بن عامر بن سعد وذكرها اولاً في عهد عبد الغني في المال  
ومما زيد عليه من عود من الحكم وعبد الله بن الزبير والحسن والحسين وامر عبد الله  
الدوستة وابورهم مروان الحكم وثمام بن العباس بن عبد المطلب وسنة روى رجل  
من يلقاه صحبه وقد ذكره عبد الغني الصاوي وحلي عن ابن محبوبه ادرك الزهري عنه  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وذكره في العجالة انه ادرك عبد الرحمن بن عمر قال  
ولعله اراد ان زهري وفي بعض ما زهد بطرفان انما ربه الغباري فانهم من اهل  
فلم يسمع الزهري منه وانما روى عن رجل عنه وفي رواية عن رجل عنه وذلك مع الطريق

الحمد وان ارد اخذ باب ابن ابي عمير في حديثه والذي ذكره البخاري في اخبر  
انه لا صحته له ولم يصفه على رواية الزهري عنه وان ارد به الارجبي ولا يعرف  
للزهري عنه روايه فليست حال النسخة ومروان لانها له سماع من النبي صلى الله  
عليه وسلم وفي المذخورين من ولد علي بن عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يعرف  
له سماع وليس ذلك في النوع التاسع واللبس في معرفة الصحابة ولعل مراد من الصلاح  
انه لم يسمع له صحبه مع رواية كثيرة وحسن فهمه والحكم في المرسل يدل على ذلك  
وعلى ذلك الطريقة نراد كثير من العباس وادرس اخوانه واما ابو حازم الاسدي  
سلمان بن مولى عن فانه روى عن جماعة من الصحابة ذكر عبد الغني وعنه انه سماع  
من ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير والحسن بن علي وحسن بن علي بن  
علي بن الحسين بن علي بن حازم دون الزهري على ما فهم وما تقدم من ان هذا المذهب  
فرغ لمذهب من لا يسمى المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلات منه بطرود المذهب  
اصل سماعه عليه انه لا يسمى المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلات منه  
واذا انقطع الاسناد قبل التابعي لم يسمى مرسلات منه كما ذكره وعن بعض  
المرسلات التابعين من ان سماعه قبل التابعي واحد منقطع وان كان لا يسمع منقطعاً  
الصاوي المعروف في الفقه واصوله ان كل ذلك مرسل والله ذهب ابو بكر الخطيب  
ونقطع به وقال ان الدر استعمل المرسل بما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
اما ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فليس منه المعضل **قائمة**  
قول من كاحم وغيره من الاصول من المرسل قول عبد الصاوي قال صلى الله عليه وسلم  
لا تعلم صورة سوط رجل قبل التابعي ولا سقوطه مع التابعي اذا ذكر الصحابي فظهر بذلك  
بوقت في السنة ذلك الى المعروف في اصول الفقه اسما واذ اقبل في الاسناد ولان  
عن رجل او عن شيخ او نحو ذلك فالذي ذكره كاحم في معرفة علوم الحديث انه لا يسمى مرسل  
بل مستطعاً وهو في بعض المصنفات المعاصرة في اصول الفقه بعد من ابواب المرسل  
**قائمة** لانما الذي ذكره كاحم فيما اذا قال عن شيخ او نحو ذلك انه مستطع بشرط ان  
لا يسمى ذلك الشيخ من طريق اخر فان سمي لم يكن مستطعاً وهذا غير ما ذكره عن كاحم اذ  
لا يلزم من سميته مستطعاً ان لا يكون مرسل لاننا نقول قد صرح كاحم في اول كلامه



في ذلك وهو في النوع التاسع ان المسطح غير المرسل فاذا اسماه منقطعاً اسنى ان يكون  
مرسلًا بما قرره واما اذا سمي المجهول من طرفين اخر في مجموع الظاهر في لاسي منقطعاً  
وما سببه لبعض المصنفات في اصول الفقه موجود في كلام اهل الحديث في مراسيل  
ابو داود كسر من ذلك استند وحكم المرسل انه لا يخرج به الا ان يخرج مجزئاً من وجه  
اخر ولهذا اخذ السافعي بمرسلات سعد بن المسيب لو خردتها مسددة من وجه اخر ولا  
يختص ذلك عند ما رساله ان المسيب ومن اتى هذا للاعتماد على المسند خاصة  
لجوابه اما سبب المسند صحة المرسل فيجعله مع ارساله بالصحة **قوله وزاد**  
لا يقال لا معنى لنوعه الا ان يخرج مجزئاً من وجه اخر لان الحكم بالمسند فقط والظاهر  
ان السافعي لم يخرج بمرسل سعد بن مسعود كذا كان وانما اني اعلم ان اسنله حين قيل له  
فلمن عن سعد منقطعاً ولم يعلوه عن غيره قال لا يخط لسعد منقطعاً  
الا وحدها ما يدل على يسدده ولا ما اثر عن احد غيره عنه الا عن لغة معروف في كان  
مثل حاله فلنا منقطعاً لا نأقول هذا سؤال موجود هو وجوابه في تصحيح اصول الفقه  
وقد سبق جوابه وسؤال ما سئل عن السافعي في مراسيل سعد بن مسعود هو معنى ما سبق  
ولما عارضه على ان الماوردي في الحاوي في باب بيع الخمر بالحوار قال ان السافعي قد  
احلقت قوله في مراسيل سعد بن مسعود في الحديث صحيحها ما زادها لانه لا يرسل حديثاً  
الا يوجد مسنداً اوله لا يروى الا ما سمعه من جماعة او عضده قول الصحابة او  
راه مسنداً عند الخاقاني او واقعه فعل اهل العصر ولانه لا يروى الا عن اهل  
الصحابة وايضا فان مراسله سبقت كانت ما حوذة عن ابو هريرة لما سئلها  
الوصول والظاهر ان ما رساله ما سئلها عنه وهذه السافعي في الحديث  
ان مرسل سعد بن مسعود وعنه لسبحه واما قال مرسل سعد بن مسعود ما حسن هذه الامور  
التي وصفنا اسنينا ما رساله بما اعتمد اعلى ما في الدليل في مرسل سعد بن مسعود  
ما قارنه حجه وما ذكره الماوردي عن الحديث في نظر في الامم وهي من الحديث الحديث على المسأله  
في الرهن الصغير ساق ما سبق من الاعراض وذكره زاده وهو قيل له كنت مسلمين  
ان المسند منقطعاً ولم يعلوه عن غيره فلنا لا يخط ان من المسند روى منقطعاً  
الا وحدها ما يدل على يسدده ولا اثره عن احد فيما عدا عنه الا لغة معروف في من

ان مثل حاله فلنا منقطعاً ورأينا غيره سمي المجهول ويسمى من رغب عن الرواية  
عنه ورسال عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن بعض من لم يخرج من اصحابه المسند  
الذي لا يوجد له تبيسده ففرفنا سهم لا يراق احادهم ولم يحاب احادنا  
فلما في ذلك بالدلالة السنه على ما وصفنا من صحة روايته وهذا الكلام من السافعي  
يؤيد ما سبق واطلق في يوم من العلم عن السافعي انه يخرج بالمرسل اذا اسننا وارسال  
من طرفين اخر او عضده فباسم او قول صحابي او فعل صحابي او قول الاثر  
او يستخرج من غير ذلك او عمل به اهل العصر زاد الماوردي ان المرسل يخرج به اذا لم يؤ  
دلالة سواه وما يندم من الاطلاق فيه لتصل ذكره الامام السافعي في الرسالة  
وهو قول مراسيل دارنا لعن الشرايط السابق دون صغارهم وذكره وفيه  
زيادات حسنة وذلك في واخر باب خبر الواحد حيث ذكر انه قال له قال هل يروى  
بالحديث المنقطع حجه على من علمه وهل يحلن المسطح او هو وغيره سوا قال  
السافعي لم يلن له المسطح محلن فنسأله اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فحدث حديثاً مسطحاً عن النبي صلى الله عليه وسلم اعبر عليه بما روى منها ان ينظر  
الى ما رسل من الحديث وان شركه فيه احكام المأمورين فاسنوه الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مثل ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه  
وان انزل ما رساله حديثاً لم يسره منه من يسنده فبعضه عليه ان ينظر هل يوافق  
مرسل غيره ممن قيل العلم عنه من غير حاله الدين قبل عنهم وان وجد ذلك كانت دلالة  
سوى له مراسله وهي اصعب من الاولى وان لم يوجد ذلك نظر الى ما روى عن بعض اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم قوله له يوافق فان وجد يوافق ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
كانت في هذه دلالة على انه لم يخذ مراسله الا عن اصل صحيح قال السافعي ولذلك ان وجد عولم  
من اهل العلم يفتون مثل معنى ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم يفتون عليه ان يكون  
اذا سمي من روى عنه لم يسره بحوله ولا مرغوباً عن الرواية عنه فاستدل بذلك على صحة  
فما روى عنه قال السافعي ويحون اذا شرك احادهم احكاماً في حديث لم يحالنه  
فان حالنه ووجد حديثه انقص كانت في هذه دلالة على صحة حجه حديثه وفي حاله  
ما وصفنا اضرب حديثه حتى لا يسع احاد منهم قول مراسله واذا وجدت الدلائل للصحة



بما وصفت احسنا ان لقب رساله ولا يستطيع ان يرغم ان لا يحجج سبب به سوتها  
 بالمرسل وذلك ان معنى المسطوع مضمحل ان يكون حمل عمر رعب عن الرواية عنه  
 اذا سمي وان بعض المنطعات وان وافقه مرسل مثله فقد يحمل ان يكون مخزما  
 واحدا من حيث لوسمي لم يقبل وان قول بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال  
 ترابيد او واقفه لم يدع على صحة مخزج الحديث دلالة قوية اذا نظر فيها ويمكن ان يكون  
 انما علق به حين سمع قول بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعمل مثل هذا  
 فمن يوافقه من بعض المقها قال السان في وجه الله تعالى فاما من بعد دار الناعين  
 الذين كثرت مساهدتهم لبعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا اعلم منهم واحدا  
 يقبل مرسله لا يوراحدها اهم اسد بجوزا فمن روى عنه والاخر انهم يوجد عليهم  
 الدلائل فيما ارسلوا تصدق مخزجه والاخر لدره الاحالة في الاخبار واذا ادرت الاحاله  
 في الاخبار كان امكن للموهوم وصعد من يقبل عنه ثم قال السان في بعد ذلك  
 كلام ونظر في العلم بحسنه وقله عطفه استوحش من مرسل كل من دون دار الناعين  
 بدلائل طاهره فيها قال له العالم فلم يردت من دار الناعين المسعد من الدين ساهدا  
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ساهد بعضهم دون بعض قال  
 السان في وجه الله فقلت لبعدها حاله من لهم شهدا لهم قال فلم يقبل المرسل  
 منهم ومن كل ثقة دونهم فقلت لما وصفت ومراد السان في الدين ساهدا واصحاب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ساهدا واكثر منهم وما لذي ساهدا وبعض  
 دون بعض اي ساهدا وقليل ما سدم في ابي حارم وكبي سعد بل والرهري ايضا  
 واذا علمت ما سدم في كلام السان في ظهوره للصور من قال في اعراضه ورغم النووي  
 ان المرسل اذا صح مخزجه محكه من وجه اخر مستندا او مرسله او رساله اخر غير رجال  
 الاول كان محتجا به وسنن هذا لصحة المرسل وانما صححان لو عارضها صحح من طريق  
 رجحانها عليه اذا العذر لجمع ثم تعير من ان الوجه الاخر المرسل غير مقبول  
 ضم الي غير مقبول ووجه ظهوره لصوره لسببه الى زعم النووي وهو نص في  
 السان في حسن والاعراض عليه قد سبق بطرحه وحواله اسبى ذلك وسهوا الا  
 بالمرسل والحكم لصعته هو الذهب الذي اسفر عنه جماهيرا كحط وفي مقدمه

باب مسلم المرسل فواصل قولنا وقول اهل العلم بالاجاد ليس يحجج وقد حكي عن عبد البر  
 ذلك عن جماعة من اصحاب الحديث والاحتجاج به مذهب مالك والي حنفه واصحابها  
 في طائفة **زياده** وهو رواه عن الامام احمد بن حنبل وذكره من حرير الطبري ان  
 الناعين اجمعوا ما سرهم على قول المراسل اسببت ولا بعد في انواع المرسل ومخزجه  
 ما سمي في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما روى ابن عباس وعنه من احداث  
 الصحابه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسموه منه لان ذلك في حمل الموصو  
 المسند لان روايتهم عن الصحابة وكما انه بالصحابي غيره واخذوا في كل عهد  
**قاله** حكي بعض الاجماع على قول مراسل الصحابة ولحق الخلاف ما ذكره  
 بعض المصنفين عن الاستناد الى ابي اسحاق وحكي بعض المحققين في الخلاف الاحمال  
 بلعنه ذلك عن بعض الناعين وللخطيب ذكر تصنيف في الصحابة الذين روى عنهم الناعين  
 بلغ عددهم نحو ثمانين وعشرين صحابيا والمراد ان عماله رواة الصحابي انما هي عن صحابي مثله  
 وما وقع في كلام السنن من سببه ما روى الناعين عن رجل من الصحابة مرسله لا يبرده  
 انه لا يحجج به بل ذلك اصطلاح في التسمية خاصة اسببت وسعاق في المرسل مسمله  
 مذموره في نوع العضل وذكرها في المرسل السبب وهي ان الحديث اذا رواه بعض الناعين  
 مرسله وبعضهم مسلا لمخزجه كالحاج الا بولي رواه اسرايل بن يونس وغيره عن ابي يحيى  
 عن ابي بردة عن ابي موسى الاسعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا مسلا ورواه  
 سفيان الثوري وسعده عن ابي يحيى عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله  
 قال الخطيب انه اهل الحديث يرون الحكم المرسل وعن بعضهم الحكم للاخر وعن بعضهم  
 للاخط ولا يمدح في عدالة من اسند اذا كان المرسل احفظ وتدل يمدح في مسنده  
 واهليته ومنهم من قال الحكم ان اسنده اذا كان عدلا صابرا وان حاله غيره  
 واحدا ان او جماعة صحح الخطيب وهو الصحيح في الفقه واصوله وسئل البخاري عن حديث  
 الحاج الا بولي لحمل من وصله وقال الزيادة من البعد مقبوله قال البخاري مع ان سنده  
 وسفير رساله وهما حلان لها من الخط والاثان الدرجه القالبه  
**النوع العاشر النقط** في الفرق سنه وبين المرسل من اهل الحديث وغيرهم  
 احدها ما سبق في المرسل عن كماله من كمال المرسل الثاني والمنقطع مما سطرته راي

رواه عن اصحابه واولادهم من الامة  
 بعد ذلك الى راس المراسل قال عبد البر  
 ان حريه يعنى ان السان في اولى  
 المرسل



قبل الوصول الى الثاني ومن المنقطع ما ذكر بعض رواه بلنظير منهم نسخ ورجل نحو  
 صالح الاول ما رواه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن نعيم  
 عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ولستوها اما كثر فتوتها من  
 كثر اذا تأملها كثر شي وجد صورته صورة النصل وهو منقطع في موضعين عند الرات  
 لم يسمع من الثوري وانما سمع من النعمان بن بك سببه كحديث عن الثوري والثوري لم يسمعه  
 من ابو اسحق انما سمع من سريك عن ابي اسحق ومالك الثاني ما رواه ابو العباس عبد الله  
 بن السمر عن رجلين عن سدا بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلاة  
 اللهم اني اسألك الساتة في الامر كحديث **قائده** لانه في نظر في موضعين احدهما  
 ان كذا هو وذكروا الساتة في الامر كحديث **قائده** لانه في نظر في موضعين احدهما  
 يوجد في الكلام دعوى ذلك وما زال المصفون لغز فون من كلام من يقدرهم  
 هم مرة يسبونهم ومرة يسكنون الثاني في المال الثاني عن رجلين في كذا عن رجل  
 وذا ذره للثوري والنسائي وحواله اني قد وجدت على نسخة من علوم كثر للحاكم  
 اصل مسبوحة وفيها عن رجلين في الحديث في الكلام عليه ولهذا المثال من ان المنقطع ما  
 سبط منه رجل او اكثر من الصحابي ولو كان الثاني ولهذا خلاف ما الفرض ما  
 مثل عن الذهب الاول اسبت الذهب الثاني ما ذره ابن عبد البر وهو احصا  
 المرسل بالبايعين والمنقطع شامله ولغيره وهو كل ما لا يتصل اسنانه سوا الذي  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى غيره **قائده** فالسقط على هذا العم من المرسل كل مرسل  
 منقطع ولا علس وكلام الساتة في الساتين سبط على هذا اسبت الذهب الثالث  
 ان المنقطع مثل المرسل وكل منهما يعتبره عمالات اسنانه وهو ان وصار السطوا  
 من الذهب وغيره وهو الذي ذره الخطيب في هاشم الا ان الدرما بوصفها بالارسال  
 ما رواه الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم والدرما بوصفها بالارسال ما رواه من دون الثاني  
 من الصحابة مثل مالك عن ابن عمر وسببه الذهب الرابع **قائده** كحديث  
 ان المنقطع ما روى عن النبي او من دونه موثوقا عليه قوله او فعلا وهذا غريب **قائده**  
 لا ينسب ذلك مما سبق في المنطوق الموقوف على النبي من انه لم ينقطع عن المنقطع عن الموصو  
 فان الكلام في اطلاق المنقطع على ما يطلق عليه المنطوق بزيادة او دون ذلك يعني وهذا  
 هو

**النوع الثاني عشر العَضُد**

هو الغرير اسبت **النوع الثاني عشر العَضُد** هو لقب لنوع خاص من المنقطع  
 وهو ما سبط من اسنانه اسان فانه كل معضل منقطع ولا علس ومنهم من يسميه رسلا  
 والمحدثون هو لون اعضله فهو معضل ينقطع الضاد وذلك مسك كل من حيد اللغه من  
 يوجد من قولهم امر عضل اي مسعقن وكه الساتة في ذلك الى معضل كسر الضاد وان  
 بان مثل عضل في المعنى **قائده** ان كان وجه الاسك كالمزحج اللغه ان الماكي  
 في ذلك لا يبي لسر الا ممنوع مني الصحاح للجوهري واعطى لان اي اعما في امره ووجد اعضا  
 الامر اي اسنه واسعقن وان كان وجه الاسك كالان الراعي اما في التناصر  
 فاعضل الامر ومنه امر معضل كسر الضاد ممنوع مني سبط من كلام الجوهري  
 اعطى لان وهذا راعي في المنعدي ولعل المراد ان المعدي انما اسعقن نحو اعطى لان  
 اي اعما في امره واذا قلت اعطى كحديث اي اعما في امره كتبت است معضلا ينقطع الضاد  
 وهو معضل كرها وهو خلاف المصطلح فلذلك كان مسك كل ما يوجد من قولهم  
 امر عضل اي مسعقن ولما بان يتولد له منع مما سبم ان يتولد اعضله كحديث واعضله  
 ولانا اذا صيرت امره معضلا يبعث ذلك حيث معضل ينقطع الضاد لانه قاله فلما اسبت  
 في ذلك الى معضل كسر الضاد فانه يسر الى ان كسر ضاد معضل للسعر عريا وهي انظر  
 موجوده في الموعب والمحام لانها هوك لا يسر ما ذر الى ذلك بل الى انية لا يوجد منه  
 معضل ينقطع الضاد فنظروا ذلك بقدرانه كسر عري وانما لم يوجد منه معضل ينقطع الضاد  
 لان معضلا كرها من راعي فاصيرها في اظام الليل فهو منقطع والكلام في راعي متعدي  
 ومعضل يدل عليه ان تعيلا معنى مفعول انما يستعمل في المعدي وقد سطر عصل  
 مسعقن من رايه من راعي متعدي وذلك لسفي صحته معضل ينقطع الضاد وهو التقو  
 ولا مثال لعل عضلا من الراعي التاصر لانه يتولد فعلا معنى مفعول يدل على المعدي فلا  
 يكون من راعي فاصر وسفي ان لصط مسعقن ينقطع الضاد معنى اسعقنه عنده كاسحبه  
 وبالحكمة في احسن ان يكون من اعطى اذا صيرت امره معضلا اسبت ومالك  
 المعضل ما يتولد منه راعي الثاني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ما روي  
 من دون راعي الثاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن ابن عمر او غيره بلا  
 وسابط وذر ابو نصر السجدي ان نحو قول مالك بلغني عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم



قال للمأول طعامه ولسونه كحشر فقال المحدثون لسونه معضلاً وما تقدم لصفي قول  
المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وادخلت من العضل  
وسماه أخطب في بعض كلامه برسالة وذلك على من هب من سمي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ما سبق في المال تقول ما لك بلغني مثله لكاهم وذكر وصله خارج الموطأ فاستند  
لكاهم من طريق ابن أبي عمير عن محمد بن عجلان عن ابنه عن أبي بصير قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمأول طعامه ولسونه كالعرف ولا تظن من العمل  
إلا ما يظن وقد وصله أيضاً في كتابه للدارقطني في الغرائب ووصله أخطب في كتابه  
قال لكاهم رواه السجستاني عن عبد السلام وعنه عن مالك وكان ذكره في ذلك حديثاً  
عن عمر بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أخرجت له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم آدن لك سيدك قال لا فقال لو فقلت له قلت النار قال  
سبيته فهو خير رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يبارك وذكر لكاهم حديثاً  
استداه إلى ابن وهب قال أخبرني مسلم بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
إن العبد ليعمل عمل أهل الجنة حتى إذا حضرته الوفاة حاف في وصيته فوحشته له أكنه  
وإن العبد ليعمل عمل أهل النار حتى إذا حضرته الوفاة عدل في وصيته فوحشته له أكنه  
قال لكاهم فالسناد الأول أعضله عمر بن سعد والباقي مسلم بن علي ثم أنعم  
أحد من الدواة وصله ولا أرسله فأحسبان معصان وليس كل ما يسهبه هذا معضلاً  
فربما أعضل راووا حديث في وقتهم وصله أو أرسله في وقت ومثل مما سبق من قول  
مالك رضي الله عنه قال لكاهم يسغي للعالم كهذه الصنعة إن من من العضل  
الذي لا يوصل وين ما أعضله الراوي في وقتهم وصله في وقت أسهت وأذاروك  
ما يع التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو متصل مسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
فهو عند لكاهم نوع من العضل صاله ما روى عن الأعمش عن السعفي قال سأل للدجل  
يوم الجمعة عملت كذا وكذا يقول ما عملته فحتم علي فيه كحشر فقد أعضل الراوي  
وهو عند السعفي عن ابن سيرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منسلاً مستنداً وهذا  
حد لان الأسطاع بواحد مع الوقت يستدل على الأسطاع ما سن الصحابي والنبي صلى الله  
عليه وسلم فذلك استخى اسم العضل لفرعها **سعا** ما سبق من الأنواع وهي

ان الاستناد المعنعن وهو الذي يقال فيه فلان عن فلان عنه بعضهم من المرسل  
والمقطع حتى يسن اتصاله والصحح للعول به انه مسند متصل والله ذبح لكاهم  
من ائمة كحشر وغيرهم وأودع المسترطون للصحح في بعض ما ينفهم منه وكان ذلك  
عند البردعي إجماع ائمة كحشر على ذلك وأدعى أبو عمرو والدا في إجماع أهل النبل على ذلك  
ولهذا شرط سوت الملافة مع البراه من وصمة اللد ليس لحسنه يحمل على طاهر إلا اتصال  
إلا ان يظهر خلافه واستراط بوجب الملافة أو السماع ذهابه لئله يوم وشرط  
الداق ان يكون معروفاً بالرواية عنه وقال الثابسي إذا ذكرك البيهقي عتة  
أدراكاً بيناً وشرط السماع في طول الصحبة والذي اعتمده مسلم في صحيحه  
سوت المعاصرة وسنع في صفته على من لست تطع المعاصرة اللهي وأدعى انه قول  
مخترع وإن التتوال السماع المتفق عليه من أهل العلم بالخبر قدماً وحديثاً لا يفتا سوت  
المعاصرة وإن لم يأت في حديثها إنما اجتمعا أو نشأ فيها وإنما قاله مسلم نظر بعد ذلك  
ان التتوال الذي رده مسلم هو الذي عليه ائمة أهل العلم على من الدين والبخاري وغيرهما  
**قايده وزايد** بل يريد مسلم بذلك البخاري إلا ان البخاري لا يسترط ذلك في أصل  
الصححة ولكن البرزخ في جامعته وأعله يريد ان الدين فإنه لسترط ذلك في أصل الصححة  
وقد حكم الإمام السائغ رضي الله عنه في الرسالة على المسئلة ودل كلامه على مصفي  
مذهب من الدين والنزام البخاري فقال في باب خبر الواحد حجة عن سائل سأل له  
فقال فما لك قلت من لا تعرفه بالمدلس ان تقول عن وقد عكس فيه ان يكون لم يسعه  
فقلت له المسلمون العدو عدول أصحاب الأسماء وحالهم في انفسهم غير عالم  
في غيرهم الأسماء اني اذا عرفتهم بالعدل في انفسهم ببلت سهادتهم واذا شهدوا  
على سهادتهم غيرهم لم اقبل سهادتهم حتى اعرف حاله ولم يكن معي عدلهم معي  
عدل من شهدوا على سهادتهم وقولهم عن خبر انفسهم ولستهم على الصححة حتى يستدل  
من قولهم بما كالت ذلك بخبر من منهم في الموضع الذي حاله لعلهم به ما يحده عليهم ولم يعرف  
بالمدلس سلهما فمن مضى ولا من ادركهما من اصحابنا فان منهم من سله عن ابنته عليه دار خيراً  
له وكان قول الرجل سمعت فلاناً يقول سمعت فلاناً وقوله حديثي فلان عن فلان سوا  
عندهم كحشر احد منهم عن لث الامام سماع منه فمن عرفناه بهذه الطريق فلما منه حديثي ولا



عن ولان ومن عرفناه دلست مرة فكذا ان لنا عورته في روايته وليست تلك العورة كذب  
فردتها حديثه ولا الصحة في الصدق مقبل من قبل من قبلنا من اهل الصحة في الصدق  
فعلنا لا نقبل من غير حديثنا حتى يقول فيه حديثي او سمعت وهذا الكلام من الامام السائفي  
رضي الله عنه يدل على ان مذهبه في العنعنة سوت اللقاع البراة من التديس في هذا  
الخطيب اهل العلم المحرث محعون على ان قول المحرث حدنا ولان عن ولان صح معول به  
اذا كان سحبه الذي ذكره عرف انه قد ادرك الذي حدث عنه ولقته وسع منه  
ولم يكن هذا المحرث من يدلس ولا يسمي الاسباط للعالم وما ذكره الخطيب بنطين  
مذهب السائفي ومن المدعي والبرام البخاري وقال كذا الاحاديث المعنعنة  
ولست فيها يدلس مصلة باجماع اهل النقل على يورع روايتها عن انواع التديس وهذا  
لست فيه لعرض للقارة المعاصرة اشبه ذلك وكثير في التاخير المتسلسل للحدث استعوا  
عن الاحازة ومع ذلك فلا يخرج عن كونه مصلة واخلفوا في قول الراوي ان فلانا  
قال كذا اهل هو بمنزلة عن ولان لجات الرواية عن فلانك بالسوية وعراجه لسا سوا  
وحكي ابن عبد البر السوية عن جمهور اهل العلم وحكي عن البردعي ان حرف ان محمول  
على البسط اعني حتى سئل السبع في ذلك الخبر لعينه من طريق اخر قال ابن عبد البر  
وعندي لا معنى لهذا الاحكام على السوية في قول الصحابي قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم او سمعته او عهده او انه قال وما حواه عن البردعي ذهب الله بالحفظ  
لعورته من سبه حد ذكر في مسنده ما رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار  
قال استأذنني صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد عليته السلام  
لعله مسنداً موصولاً وذكر روايته فليس من سعه ذلك عن عمار بن رباح عن ابن  
الحنفية ان عماراً أمر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فوجه قوله ان عماراً  
ولم يتل عن عمار ومثل الخطبة لهذه المسئلة بحديث ما في عن زهير بن عمرو قال رسول الله  
الحديث ثم قال طاهر الرواية الاولى انه من مسند عمر والناية بوجه ان يكون مسند  
ان عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس هذا المثال مما لا يحسن فيه لان الاعماد في الرواية  
على اللقاة والادراك على مذهب الجمهور وذلك في حديث ابن عمر مشتمل لان ابن عمر صح  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن ابنه في ان يكون مسنده وان يكون من

مسند

مسند ابية **فائدة** صحة المشتمل للمحسن لصدده نظيره وجه اخر وذلك ان مصفى  
ان يكون من مسند من غير مصفى ان عمر لم يدخل في السنه بلطه ان ولنا ذلك لم يدخل عمار  
في السنه في رواية ان يجعله من شعبة مراسلاً بخلاف عن عمار والراوي لها واحد هو  
ان الحنفية اسهت وما تقدم من كلام ابن عبد البر من تعميم الحكم بالانصاف لباي  
لفظ كان اطلقه الصنف في محضه انه لو لم يكن سمعه لكان نزل الواسطة بالنسبة  
والطاهر السلامة منه ومن امثله ذلك قال فلان قد اصل ان يقول ما في قال  
ابن عمر ولذا لو قال عنه ذكر او فعل او حدث او كان يقول ونحوه كما محمول  
على الاتصال وله نظير اسنم اربعة بعد المقدم من ما يوجد في بعض التاخر  
ما ذكره عن مشايخهم قال ابنه ذكر فلان قال فلان ويحذف ذلك لا يفي سماعه  
منه **فائدة** والطاهر الحمل على الاتصال مطلقاً ما لم يظهر خلافه فالتقدم  
اسهت وقول كجيدك صاحب اجمع من الصحف وغيره من العارضة في احاديث  
من صحح البخاري وطع اسنادها ذلن البخاري لعلقها وذلك استعماله للدار وطني  
من وبالابطن بذلك لصعقها بل صورتها صورة مستطع وليس حله حله لما عرف  
من سطر البخاري ولا يلبث الى رد من حزم الطاهر ما اخبره البخاري من حديث  
ابن عمار او ابى مالك الاسعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه استي  
اقوام لسحابون كحبر والحبر والمعارف احديث بان البخاري اوردوه فالما فيه قال  
هسته من عمار وساقه اسناده لا عفاذ ان حرمه انه مسطع من البخاري وهسته  
وجعله حوا من الاحجاج به على تحريم المعارف واخطان حزم في ذلك الحديث الصحيح  
معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري يفعل مثل ذلك لكون الحديث معروفاً من جهة  
التفات عن الشخص الذي علقه عنه وقد سئل ذلك لانه ذكروا الحديث في موضع اخر من هابه  
مسنداً مطلقاً وقد سئل لغير ذلك من الاست **فائدة** لا يقال لسن مسند ولا يكون  
صححاً ولا دخلاً في قول البخاري السنه الصحيح لانا نثول اذا كان الاسناد معروفاً  
من جهة السقات ما تقدم كان صححاً على سطر البخاري اسهت واما اذا ذكروا البخاري  
لعلقاً في معرض الاستسهاذ لا طريق الاصاله لكونه محمولاً على الصحة لان السواهد  
حامل فيها ما ليس من سطر الصحيح معلماً ان او موصولاً ويسعمل العلقي فيما حذف



من هذا اسناده واحد فكثر وقد استعمله بعضهم في حذف كل الاسناد واما  
ما يورده البخاري عن سويحبه فان شول قال فلان ونحوه السند فقد تقدم انه  
متصل وعن بعض ما جرى المغاربة انه قسم ثانيا من العلق بل اضاف اليه قول  
البخاري وقال لي فلان وزادنا فلان فوسم كل ذلك بالعلق المتصل طاهرا  
المفصل معني وقال ابو نعيم ان البخاري لم يذكره للاختجاج وانما ذكره للاستشهاد  
وكثيرا عبر المحققون بذلك عما جرى بينهم في المذاكرة والمناظرة واحادث الدائرة  
فلما احتجوا بها وهذا مخالف لفول ابو جعفر الساساني حيث قال ذلك في  
البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة ولا يوجد لفظ العلق مستعملا فيما  
يسطر من وسط الاسناد واخره ولا في نحو روى عن فلان ونحوه عن فلان وما  
اشبهه مما لا حزم فيه وكان العلق المذكور ما خوذ من علق الجراد وعلق الطلاق  
ونحوه مما ليس كذلك لجمع فيه من قطع الاتصال **بابه** اخذ من علق الجراد طاهرا من  
علق الطلاق ونحوه وليس العلق هناك لاجل قطع الاتصال بل العلق امر بدليل  
اسم له في الوكالف والسبع وغيرهما بل وفي الصلاة ايضا ولا يصح ان يكون علق الطلاق  
من اجل قطع الاتصال الا ان راد به قطع اتصال حلم النحر للفظ او كان منجرا  
وذكرها هنا ما اذا روى الحديث لغير البقات رسلا وبعضهم منصلا وقد ذكرنا  
ذلك في اربعين المرسلة انه النسب وكان ينبغي ان يذكر مسألة العفة وما جرى  
محاها في نوع التصل او المسطع اذا روي عن من يري الاستطاع ولكن قد ناه  
في ذلك اشبه **النوع الثاني عشر التذليل** وهو قسمان احدهما التذليل  
ان روى عن عاصره او لغيره ما لم يسمعه فتشبه بها انه سمعه منه ولا يتول حيا  
ولا اخبرنا وشبهها وانما يتول قال فلان او عن وقد يكون بينهما واحد وقد يكون اكثر  
صا له ما روى عن حرم قال ما عند من عساه فقال للزهري فقال له حديثه  
الزهري فسكت ثم قال الزهري فقبيل **بابه** سمعته من الزهري فقال لم اسمعه  
من الزهري ولا من سمع من الزهري حتى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري **بابه**  
مدخل في ذلك ما اذا لم يستطع سجنه وانما استقطعه صعبا او صعبا احسنا  
للحديث اشبه القسم الثاني بدليل السويح بان يذكر سجنه باسم او لغيره او لغيره او

بصفة

يصفه بما لا يعرف به لئلا يعرف مثاله ما روى عن كثر مجاهد المقرئ انه روى عن  
ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني فقال حدثنا عبد الله بن عبد الله وروى عن كثر  
محمد بن الحسن النقاش المقرئ فقال حدثنا محمد بن سنان بن عبد الله بن ابي داود  
في الاعتراض على التقسيم قال احكام الله لسرا من سنة الاولى قوم لهم من روى  
من يسمعوه وما لم يسمعوه الثاني قوم يدلسون الحديث فاذا وقع لهم من يسمعوه  
ويح في سماعهم ذكر والده الثالث قوم دلسوا عن اقوام مجهولين لا يدري من هم  
الرابع قوم دلسوا احاديث روى عنها عن المحون حين اخبروا النساك وكانهم  
ليلا تعرفوا الخامس قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير ورواها في العشي  
بعد لسونه السادس قوم روى واعن بشيوخ لم يروهم وط اعماق لو اقال فلان  
فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم سماع عنهم عا ولا نازله بالهول  
الاسماء الستة التي ذكرها احكام داخله تحت القسمين السابقين القسم  
الاول والثاني والثالث والخامس والسادس داخل تحت القسم الاول والثاني  
القسم الثاني وبان ذلك ان يزدلس ولم يسم من يسمع وما لم يسمع لهوتة ليس الاسناد  
واما من يدلس فاذا وقع له من يسمع عنه ولم يسمع عنه فذكر له فقد مثله احكام  
بما مثله منها ما رواه عن علي بن حشرم قال قال لنا من عساه الزهري فذكرنا  
تقدم ومثل احكام الثالث ما رواه عن علي بن المدني قال حدثني حسن بن اسقر  
بنا سعب بن عبد الله السبي عن ابي عبد الله عن نوف قال بت عند علي بن ابي طالب  
قال بن المدني فقلت كحسن بن سعبته فقال حدثنا سعب بن عبد الله  
عن نوف فقلت لسعب بن حاتم هذا فقال ابو عبد الله كص ص لبت عن حماد  
الفصار فقلت حمادا فقلت من حماد كهدا قال بلغني عن فرقد السنخي عن نوف فاذا  
قد دلس عن يلاه والحديث بعد منقطع وابو عبد الله مجهول وحماد الفصار له من  
لهو وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوقا ولا رآه وهذا يدخل تحت القسم الاول والثاني  
كما تقدم في الفائدة التي فيه واما السادس فهو صريح في القسم الاول واما  
الرابع فهو صريح في القسم الثاني قالت الاقضية الستة الى القسمين المتقدمين  
اشبه والقسم الاول منها مكره جدا ذمها اكثر العلماء وكان شعبة

ن



من أشدهم ذمالة فخر الإمام السافعي عنه انه قال لئن لست اخو العرب وجماعته  
انه قال لان ارتواحت الى من ان ادلس وكان هذا ما ليغه في السفر عنه  
**قوله** ورجاعه سبعة الدلس الحث استند من الربا لان اسقط من السماع  
الى من ان ادلس وهذا الذي قاله سبعة طاهر فان افقه الدلس لها ضرر كبير  
في الدين وهي اضرب كل الربا وودجات احادث بخنج كما يدل على ان اكل درهم  
ربا استند من الربا على وجوه مروية وقد سطرنا القول فيها في باب ما جاز في الغليظ  
في اكل الربا من المال الذي سميته منار المهدي على جامع الترمذي فليسطر منه  
قال الخطيب فان قيل يجب ان لا يقتلوا قول الدلس احثا فلان لان ذلك  
يستعمل في السماع وغيره يقال اخبرني على قصد المناولة والاحارة والمخاتبة  
واجاب بان هذا لا يلزم لان هذه اللفظة طاهرها السماع واحتمل على غير ذلك  
محاذ واحتمل على الظاهر اولى وما ذكره الخطيب حسن وما ورد في حديث الرجل الذي  
هو اخر من يصلة الرجال انه لقوله ات الدجال الذي اخبرنا وفي رواية حديثنا  
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلف ما تقدم لان الكلام حيث كان  
السماع مريكا وحينئذ يحتمل على المحاذ بالبرينة بحقوق اللفظة التي سمعت  
الدلس قول لربا لوال الرخني يهتقوا مما يحبون الحديث والمراد سمعت كلام الله وبحوذ ذلك  
وحواب اخر وهو ان ذلك الرجل يقال انه احضر فاشل عن ابي اسحق السعفي فان صح  
اللفظة على ما استوت ولصيرت ليس القسم الاول مجر وجماعته بعض المحبر والسماع  
ولا يقبل روايته وان بين السماع والصح قبول ما رواه بلنظير في الاتصال سمعت  
وصنا واخرها واسما لها وفي الصحيح من ذلك احادث عن قيادة والاعمش والسمايات  
وهسام وغيرهم لان الدلس ليس كذبا انما هو ايهام وفي كلام السافعي ان من  
دلس مرة لعبر في قول روايته بان السماع كما تقدم واما ما رواه الدلس لفظ  
محتل لخصمه حكم ما لم سمع منه لو اسطر من مرسل ونحوه واما القسم الثاني فامر  
اخف وفيه لصح الروي عنه ويوعر لطريق معر منه على من يطلب الوقوف على حاله  
ويحتمل على ذلك كون نسخه الذي غير اسمه عن رفته او ما خرا الوفاة شاركه  
في السماع منه جماعة دونه او كونه اصغر سنان من الراوي عنه او كثر الروايات عنه

فلا يجب ذكره على من يخط واحد وتصح هذه جماعة منهم الخطيب النفاذي  
وقد اكثر منه **قوله** يوعر الطريق وقد تكون لاشجان الادبهان في استخراج الياس  
واختيار الجيظ وقد تكون لغر ذلك فحصل المسدده اسبته **النوع الثالث عشر الشاذ**  
روى يونس بن عمير عن السافعي لس الشاذ ان روى البقه قال يروي غيره انما  
الساذ ان يروي البقه حدسا مخالف ما روي الناس ونحوها حياه ابو يعلى عن السافعي  
وجماعة من الحجاز قال الذي عليه الاحتياط ان الشاذ ما لس له الا اسناد واحد لشده  
سخ واحد لفة كان او غير لفة فما كان عن غير لفة فمتزول وما كان عن لفة  
سوف فيه ولا يخفى به وذكر الاحتياط ان الساذ ما الفردية البقه لاسماع وانته  
مغار للعك للوقوف على علته بخلاف الساذ وما حتم عليه السافعي بالسند وهو  
ساذ غير مقبول وما تقدم عن غيره مشكك بما سرد به العدل كحافظ المصطفى  
لحديث اما الاعمال بالساذ فانه حديث فرد لفرده عمر رضي الله عنه لم يرد عن  
عمر علفمة من وفاق سم عن علفمة محم بن ابراهيم عن يحيى سعيد على ما هو الصحيح عند  
الاهل الحديث **قوله** حواب الاشكال ان الافراد هنا لم يحصل منه السند و  
المقصود كصول السهرة لعد ذلك فلا يرد على من قال الشاذ ما لس له الا اسناد  
واحد واما على طريقة الحاكم فالمراد بالافراد ما خالف لسوا الهدا والفقوا  
وهذا غير موجود في حديث اما الاعمال بالساذ ولا لعمال لم يرد عن رضي الله عنه  
بذلك بعد رواه عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة كسرة منهم ابو سعيد  
الخدري ذكره الدارقطني وذكر من صفة في المسخر انه رواه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم على ك طالب وسعد بن ك وفاض بن مسعود وبن عمرو وبن عباس  
ومعاوية وابو هريرة وعماة بن الصامت وعبيد بن عمير وهرا بن سويد وعقبة بن  
عامر وابو ذر العناري وحاتر وعبيد بن النذر وعقبة بن مسلم وذر احادثهم  
فمنه لا نقول لم يصح ذلك عن واحد من المذكورين اما حديث ابو سعيد فرواه عبد الحميد  
الصفري وهو موثق عن مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي  
صلى الله عليه وسلم الاعمال بالينه وقد وهم كحافظ منه واخرجه ابو يعلى الموصلي  
في كتاب الاسناد وقال في موضع اخر وهو غير محصوطة عن زيد بن اسلم بوجه وهو



وهو ما اخطأ منه البقية عن البقية ورواه الدارقطني في احادث ملة التي ليست في الموطا  
ولفظه انما الاعمال الساتة ولكل امرئ ما نوى كحدث وقال بن زبده عبد المحمد عن مالك  
ولا تعلم حثبه عن عبد المجيد عمر بن نوح بن حبيب واراهم بن محمد العسني واما الصحابة  
الذين ذكرهم بن منده فلم يذكر اسانيد حتى ينظر فيها فلا يرد شي منها ولا تحفظ  
لها اسناد الا ما كان من حديث النسر فان لفته من الولد روى عن اساعيل النسر  
عن امان عن اس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله بركة الا  
بعمل ولا يقبل قولة ولا عملا الا بنسبه ولا يقبل قولة وعلا وسته الا باصانة السنن اخرجها  
لكاوط ابو القاسم على الدر المشفى في المجلس الاول من اماله وقال في هذا حديث حسن  
ولفظة الحلام فيه معروف فظهر انه لم يسمع عن احد الا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
فهو من افراد عمر على الصحيح ولا يقال انما ابو علي وكما انما ذكر البقرة دون اكرط  
فلا تسس كل كلامها بحديث انما الاعمال لما تقدم من انه انفراد به العدل كحافظ  
الصابط فالحفظ والصبط زيادة على البقرة لانا نقول اطلقا البقرة ومن جملة ما  
يدخل تحته ما اذا كان البقرة حيا وطا ولا يقال ان اراد العدل الصابط كحافظ  
امير المؤمنين عمر بن الخطاب فلامه بعد من الصواب لان مثل هذا لا يوصف به عمر  
وان اراد بقرته من السنن بعينه مسلم لان علمته ومجاهد لم يعمل احدا منها حيا وطان  
لانا نقول نعم اراد العدل كحافظ الصابط جميع رجال السنن وما المانع من اطلاق  
ذلك على عمر رضي الله عنه عموما وخصوصا وقد قال الله تعالى وكذلك جعلناكم  
امة وسطا قال الفسرون خيار اعدوة وقال تعالى ان كل نفس امارتها حافظ  
فوصف الملاكة بالحنط ولست سمع في ما نقول لهذا المعروض في قول الاصوليين والمحدثين  
في مسألة الصحابة لهم عدول ولحق الاسهاض لمجرد الاعراض من جملة الامراض  
واما علمه ومحمد فوصفها بالحنط لس على طريق الاصطلاح كحدث لان الامة  
تلقوا احدهم بالقبول وذلك دليل على الصط المصفي للحنط وقد مر المعروض ان سوي  
لم يفرده علمته بن وفاض بعد رواه عن عمر بن علفنة حار بن عبد الله الصاري  
وعبد الله بن عامر بن سعة وعبد الله بن عمر بن الخطاب وابو جعفره ودد والخلع والحنط  
وواصل بن عمر وعطان بن سار وياسر بن سبي وسعد بن المسيد والصلام يفرده

محمد بن ابراهيم عن علفمة فقدر واه عنه ما في مولى بن عمر و ابن المسيد كما ذكره بن منده  
في المسنج مع ذكره بن المسيد في جملة من روى عن عمر بن رواحة بن المسيد عن عبد  
صنطعه ورواه عن علفمة من صلة ولم يفرده يحيى سعيد بن رواحة ذلك عن محمد بن ابراهيم  
فقد رواه عن محمد بن ابراهيم محمد بن محمد بن علفمة وداود بن ابي الفرات ومحمد بن اسحق بن سار و  
بن اريطاه وعبدة بن سعيد هذا كله من كلام بن منده في المسنج ونحن لا نعلم  
اسانيد ذلك كان كحدث فرد الي السنن الى الصحبة والله اعلم واشترحت  
انما الاعمال الساتة عن يحيى بن سعيد حتى يقال انه بلغه رواه مس بن منده وود ذكر  
كثيرا منهم ان منده في المسنج فوصل عدتهم الى نحو من ثمانين واربعة مائة  
واوضح من ذلك في اسس كالحام للموصلي وكذا حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم همى عن سبع الولا وهسته فانه لفرده بن دينار وحديث  
مالك عن الزهري عن انس بن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه الغفر  
لفرده مالك عن الزهري وكل هذه مخرجة في الصحيحين مع انه ليس لها الا اسناد  
واحد لفرده بقره وفي غير الصحيح اشباه لذلك غير قليلة وقد قال مسلم للزهري  
سواء سمع من جارية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد حاد ولا سار واحد  
وهذا سنن ان ما اطلقه الكلبي وكما كبح حاج الى الفصل **باب** لا يقال حديث  
عبد الله بن دينار لم يفرده بقره وقد رواه عن ابن عمر ما في لانا نقول تلك الرواية وهم والله  
قال الترمذي وقد روى يحيى بن مسلم هذا الحديث عن عبد الله بن عمر بن زبده  
وهو وهم وهم فيه يحيى بن مسلم فقدر روى عبد الوهاب النفدي وعبد الله بن عمر  
وعمر واحد عن عبد الله بن دينار وهذا الصحيح من حديث يحيى بن مسلم وهو الذي  
قاله الترمذي لعضده قول مسلم الناس كلهم في هذا الحديث عما اعلى عبد الله بن دينار  
وقد اهدت رواه عن عبد الله بن دينار سبعة عشر مائة في منار المسدي فليست منه  
وفي العلل لان ابن حبان سأل ابن عمر بن دينار عن يحيى بن ابي عن ابن عمر  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن سبع الولا وهسته قال يحيى بن ابي عن عبد الله بن دينار هذا الحديث ونحن لا نعلم  
قال في المعجم الاوسط للطبراني في باب الالف حاد ما احمد بن يحيى بن ابي عن ابي عن سنن



الوردي عن عمرو بن دينار انه سمع بن عمرو يقول كفى النبي صلى الله عليه وسلم عن  
بع الولد وهبته قال الطبراني لم يروه عن سبعين عن عمرو بن دينار الراعي  
بن حمزة لفرد به ولده عنه ورواه الناس عن سبعين عن عبد الله بن سيار ولا يقال  
حدث المغيرة لم يفرده مالك فقد رواه عن الزهري بن اخيه مما ذكره عبد البر وروا  
ايضا ابو اويس والاذاعي عن الزهري عن انس لا نقول بل الروايات والنقص  
الذي يفتيد به اطلاق الخليلي وكما كرم ان الراوي اذا انفرد وخالف رواية من هو حافظ  
واصبط منه رد ما انفرد به وان لم يخالف وكان عدلا حافظا موثوقا فانما يفتيد به  
قبل ما انفرد به في ما سبق من الامثلة وان لم يوثق بحفظه والثقة لا انفرد به بل  
عن درجة الصحيح ان لم ينفرد به لاحتياط القاطب القول بفرده كان حجة  
حسنا والافتقار من كره **النوع الرابع عشر النكر** قال ابو بكر البردعي  
هو الذي يفرده الراوي ولا يعرف منه من غيره وانما لا من الوجه الذي رواه ولا  
من غيره ويوجد في كلام كثير من المحققين اطلاق الرد او النكارة او الشذوذ  
على الفرد وقد سبق في السابق الفصل هنا وحسنه فالنكر مسان في  
الساذمات **الاول** وهو الفرد الخالف لرواه الثقات رواية ملا عن الزهري  
عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا رث المسلم الخاف ولا الخافر المسلم مخالف ملا عن عمر بن عثمان في قوله عمر بن  
عثمان لضم العين وفي كتاب المسند للامام مسلم ان كل من رواه من اصحاب الزهري قال  
فيه عمر وفتح العين وذكر ان ما لا كان لشهره الى دار عمر بن عثمان فانه علم  
انهم خالفونه وعمر وعمر وولد اعيان الا ان هذا الحديث من رواية عمرو وحكم مسلم  
بالوهم منه على مالك **ثاني** لا يقال قد وجدنا ما نعا على ذلك وهو ان جرح ذكره  
الحارثي في عامة ما راى المعترض من اصول كتابه لا نقول بوجوده في الصفحة المعتمدة  
وقف الحارثي ما رث بالخليلي في باب لا رث المسلم الخافر رواية من جرح وفيها عيوب ثابتة  
الواو فلا نشا لفتح حشد اسيد **ثالث** وقال الثاني وهو الفرد الذي ليس راويه من الثقة  
والثقة ما يحتمل معه لفرد حديثه الى زكريا بن محمد بن فليس عن هشام بن عروة عن ابيه  
عن عاتبة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رث المسلم الخافر

فان السلطان اذا راى ذلك غاظه ويقول عاشر ان ادم خفي اكل الخبز بل خلق  
لفرد به ابو زكريا وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ  
ببلغ من حيث لفرد به **ثاني** لا يعترض بان ابا زكريا لم يخرج له مسلم الا في الساعات  
ولهذا الحديث منكر بل ذكره ابن حوزي في الموضوعات لانا نقول ذلك جان لفرد به  
الذي لا يحتمل وهو الذي يقدم اسيد **النوع الخامس عشر الاعتبار والناس**  
**وما له شاهدا** هذه امور صداولة في النظر في حال الحديث ومثل من جاز الاعتبار  
بان يروي حماد بن سلمة ما لم يسمع عليه عن ابوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم فنظر هل روى ذلك لفة عمر ابوب عن ابن سيرين فان وجد  
فالمخراصل يرجع الله وكذا ان لم يوجد ولكن رواه ثقة عمر ابن سيرين عن ابي هريرة  
وكذا ان لم يوجد ورواه صحابي عن ابي هريرة ومثل ان اصلاح التابعان يروي  
ذلك الحديث لعينه عن ابوب عن حماد وغير ذلك مما ذكر مما قد يطلق عليه من  
الافتقار ون هذه وبحوزان لسمي ذلك بالساهد الصافي ان لم يرو ذلك الحديث من وجه  
مما ذكره ابن روى اخر معناه فهو الساهد من غير صالعه فان لم يرو معناه اخر فقد حصل  
الفرد ويسمى حسيديا الى مردود ومنكر وغير مردود **ثاني** وهو لفرد به ابو  
هريرة ولفرد به عن ابي هريرة ابن سيرين ولفرد به عن ابن سيرين ابوب ولفرد به عن  
ابوب حماد بن سلمة لشعره سقا وجوه الثقات منه وقد دخل في الملائكة والاستشهاد  
رواية من لا يخفى به وحده لصحة وفي البخاري ومسلم في الساعات والسواهد حجة  
من الصعق وانس كل صعب صالحا لذلك ومن ثم يقول الدارقطني ولان اعتبار به  
ولان لا اعتبار به وقد سبق بيانه على غيره **ثالث** لا يقال عطف الاستشهاد  
على الساعة لفضي لغايرهما وكما ذكر في المدخل سمي الساعات سواهد لا نقول  
المخافة صادقة فان لاسمي الشواهد من ساعات **رابع** السمة الساعه ساهدا  
فهو موجود في قوله وبحوزان لسمي ذلك بالشاهد ايضا اشهد **سادس** الساعات والساعات  
حدث سبعين عن عمرو بن دينار عن عطاء بن رباح عن ابن عباس رضي الله  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا الهاهما قد نفوه فاسمعوا به  
ورواه ابن جرح عن عطاء بن رباح فانه الدباغ فذكر كحفظ السهفي حديث ابن عسنة





صانعا وساهدا فالتابع اسامة بن زيد روى عن عطاء بن زعتر عن ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال لا تزعم حلهما فخذلختموه فاسعنم به والساهد حديث  
عبد الرحمن بن وعلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الهاب دين فند طار  
**النوع السادس عشر زيادة الثقة** ولهذا فن لطيف يستحسن العناية به وقد كان  
ابو بكر النيسابوري وابو نعيم ابرج جاني وابو الوليد الفريسي مذكورين معرفة زباده  
اللائط الفقيه **فائدة** لس المراد معرفة زيادات الالفاظ الفقيه ما زاده الفقه  
فذل المذكور في المريج بل المراد الزادات التي يظهر منها الاحكام الفقيه لزيادة وزيادتها  
في السلم من المسلمين حديث زكاة الفطر ائنت وحكي لخطيب عن كهور من الفقهاء  
والمحدثين قبول الزيادة من الثقة المفرد سوار وانه ناقصة وزائدة اخرى او لم يرو  
الزيادة وويل مردود مطلقا وقل يرد في الحالة الاولى بعدت حاشته عن الدر المختار  
في ان الحكم ليس اذا وصل من طريق اخر مع ان وصله زيادة من الثقة **فائدة** وقد قدم  
ان الخطيب صحح ان الحكم للسند وقد يفرق بينهما على طريقة المحدثين بان الارسال  
علة في السند ولست الزيادة في المخرج كذلك وساتي ما يدل له ولا يعترض بان الذي  
ذره لخطيب في ذلك احرم بان الزيادة مقبولة تقدمت او اخرت ولست ذلك حاشته عن  
الاكثر لاننا نقول وليس لنا يبل ان نقول لا رتبة فيما اذا روى او لا زادة انما الريبة  
فما اذا روى ما زاده لاننا نقول دل منها انه الريبة فاستويا است وبقسم ما  
سفر ديه الثقة بانه اسم احدها ما خالفنا في رواية سائر الروايات فهدا مردود  
فاسبق في الساذ الثاني ان لا يحالفنا رواه عن حديث لفرد بحلته لفته بمقبول  
قال الخطيب اجماعا وقد سبق مثاله في الساذ الثالث ما تقع من هذين لزيادة  
لفظ في حديث لم يذكرها سائر رواياته محور وانه ملك عن يافع عن ابن عمر ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذراواى  
من المسلمين قال الرمدي لفرد ما لك زيادة من المسلمين وروى عبد الله بن عمر  
وابو وعبرها عن يافع عن ابن عمر حديث بدون لزيادة واخذها عبر واحمر الالام  
الساني واحمر **فائدة** المشهور في رواية عبد الله وابو ما تقدم لمر في روى  
لكا في مستدر كرواثة وجمعا عن عبد الله فهما من المسلمين اخرجا من طريقين عن

سعيد بن عبد الرحمن الحجري عن عبد الله بن عمر عن يافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذراواى  
من المسلمين واخرج الدارقطني في سننه رواية من جهة النوري عن عبد الله بن يافع  
عن ابن عمر وانهما عن كل مسلم قال وكذلك رواه سعيد بن عبد الرحمن الحجري  
عن عبد الله بن عمر وقال لسه من المسلمين ثم اخرجا لعد ذلك ما حادث كسره  
واما رواية التوب فالمعروف فهما ما تقدم لمر جات الزيادة الصانعة وولده ابوب  
السختاني اخرجا ابن جرمة في صحيحه وجات رواية الزيادة المذكورة من طريق ابوب  
بن موسى الفريسي ذكرها السهقي وجات من غير رواية المذكورين عن يافع الصاوي  
في البخاري من حديث اساعل بن جعفر عن عمر بن يافع عن ابن عمر وفي مسلم من  
ابن ابي ذر عن الضحال بن عثمان عن يافع ورواها الصانعة من يافع وهي في احكام  
ولفظه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض  
على كل مسلم حر وعبد ذكر واتي من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير قال  
لهذا حدث صحح على شرطهما ولم يخرجاه وجات لزيادة من حديث المعلى بن اساعل عن يافع  
وحديثه في ابن حبان ومن حديث يونس بن يزيد ذكرها الطحاوي في المسكول ومن حديث  
ابن ابي ليلى عن يافع وهي في سنن الدارقطني من حديث الثوري عن عبد الله وان ابي ليلى عن يافع  
وفيه على كل مسلم وجات من رواية عبد الله بن عمر عن يافع وهي في الدارقطني وقد  
نبه عليها ابوداود وعلي رواية سعيد الحجري عن عبد الله بن يافع قال وللمشهور عن عبد الله  
للسنة من المسلمين ونبه الدارقطني على اكثر ما تقدم حمله ثم لفضلا في كسر  
منه لرواياته قال رواه سعيد بن عبد الرحمن الحجري عن عبد الله بن عمر وقال فيه من  
المسلمين وذلك رواه مالك بن انس والضحال عن عمر بن يافع والمعلى بن اساعل  
وعبد الله بن عمر وكسرت في يونس بن يزيد وروى عن ابن سوذب عن ابوب  
عن يافع ذلك وفي سنن السهقي ذكرها من حديث يحيى بن سعيد وموسى بن عيسى عن يافع  
وبذلك يروى قول من قال ان ما كان فردا وان غير ما كان له لرواها الطهور من يافع  
ما كان على الزيادة مع كثرة المتابعين لاسيما وقد جمع الدارقطني لرواها في سننه في روى  
السطري ولم تصح بالفرد بل قال روى مالك عن يافع عن ابن عمر بحديث ابوب



وزاد فيه من المسلمين وروى غير واحد عن يافع ولم يذكر واقفه من المسلمين ومن امثلة  
القسم الثالث حدث جعلت لنا الارض مسجداً وجعلت تربتها لنا ظهوراً لله الزاد  
وهي تربتها لفرددها يوم اللباسي سعد بن ظيار وفي سائر الروايات وجعلت لنا  
الارض مسجداً وظهوراً **فائدة** لسبقنا ان يقول اذا حارت الرواية والمعنى ان  
ابومالك اراد بالتربة الارض من حيث هي ارض وذلك يشيوعه في لسان العرب  
لعمرون عن التربة الارض ولاسقى فيه مخالفة ولا زيادة لمن اطلق في سائر الروايات  
لانا نقول جواز الرواية، لعني سرطه عدم الغائر والغائر هنا موجود وكونه  
اراد بالتربة الارض مخالفة ان يكون روى ما سيع وجعل التربة على الثياب هو المنبادر  
الى الافهام وهو لعمرون عن التربة الارض صوابه العلى لانه المعصود وسأهد  
حشاى هرة في مسلم ان الله خلق التربة يوم السبت وحوابه انه لو اراد ذلك  
لم يذكر التربة لسبق الارض بل كان يحى حاجا في كثير الطرق جعلت لنا الارض  
مسجداً وظهوراً اذ هذا من الاحصار وقد جاني هذه الاحاديث التي فيها المحصيات  
التي له على سائر الاسماء اوست حوامع الكلم اسبت والالان للقسم الثالث فهما  
شبهة من القسم الاول من حيث العموم في رواية الاكثر والخصوص في رواية الفرد  
وذلك لغائر في الصفة ونوع مخالفة وهما شبة من القسم الثاني من حيث عدم التاكيد  
ومن الوصل والارسال مخالفة محو ذلك ويزداد ان الارسال نوع فرج في الخبر  
وترجحه ولقد عمة من قبل بعدم كرج على التعديل وحوابه ان كرج قد علم لافته  
زيادة علم والزيادة هنا المراد **فائدة** ما قاله الساعى وعس من ان ترارسل  
معه زيادة علم على من وصل لان الغالب في السنة الوصل فاذا جاء الارسال علم ان  
مع المرسل زيادة علم وقد رجحه ان القطان وعس معارض بان الارسال نقص  
في الحفظ وذلك لما جبل عليه الارسال من السهو والسيان فسر ان النظر الصحيح  
ان زيادة العلم انما هي مع ترارسل **النوع السابع عشر الافراد** زياد  
قد سبق بان مهمه في الانواع قبله وافرد ترجمه انباغا للحاكم ولقته منه فالأ  
سقسق الى ما هو فرد مطلقا والى فرد بالسنة الى جهة خاصه الاول ما سرفد  
به واحد عن كل احد وقد سبق ما سبق به الثاني فرد بالسنة مثل ما سرفد به بقدره

وحله

وحلمه قرب مما قبله مثل حيث لعال فيه نفرد به اهل مكة او الشاطر والمو  
او خراسان عن غيرهم اولم يروه عن ولان عمرو لان وان كان مروياً من وجه غير  
ولان او نفرد به الصريون عن المدسني او خراسان عن الحسن وليس من هذا  
ما الصفي صعبا لحيث فلو اطلق في اهل نفرد به اهل مكة ونحوه على ما لم يروه الا  
واحد من اهل بلد البلد ولصعبهم الهم فالصافي لعل الواحد من العسلة الهادان محاذنا  
وود فعله كحكم لحلمه ما سبق في القسم الاول **فائدة** قسم احكام الفرد بلام السا  
الاول نفرد اهل مدينة عن صحابي الثاني نفرد رجل عن امام الثالث نفرد اهل مدينة  
عن مدينة اخرى والاول والثالث من احكام احكامه بخلاف تحت الفرد بالسنة الى  
جهة خاصة اسبت **النوع الثامن عشر العلق** ولسميه للمحدثون العلول  
وذلك منهم ومن الفقهاء والاصوليين في قولهم العلة والعلول مردول عند اهل العربية  
واللغة **فائدة** لا يقال لست مردوله كما هو صاحب الصحاح والمطرزى وقطرب  
ولم يترددوا وابتعهم عن واحد لانا نقول الاستعجال عند الفقه والمجرب والاصول  
انما تصدق به ان غيره اعلاه انه على نفسه والذي ذكره كجوهري على الشيء وهو  
معاول وما ذكره في اول المادة من ان علة اللان سعدي فدرال في السعي وحسد  
نصوات الاستعمال العلق اذا كان من علق اسبت ومن اجل علوم الحديث معرفة  
علاه وانما يمكن فيها اهل الحفظ والحيرة والفهم الناقد وهي عبارة عن اسباب  
حسنة فادحة فيه فالعلق ما ظهرت منه علة تصح في صحته مع ان طاهره السلامة  
منها وشطرق ذلك الى الاسناد الصحيح من حيث الظاهر وبعض على ادراكها تفرد الراوي  
ومخالفة غيره له مع قران بنه العارف على ارسالي فما وصل او وقف مما فرغ او دخول  
حدث في حديث او وهو غير ما ذكر بحث تغلب على طنه ذلك بحلمه او يتردد في  
فيه وذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه ولسترا العلول الوصول المرسل  
والسطع وتب علل الحديث مستقلة على جمع طريقة وجمعها هو السبل الى معرفة علله  
مع النظر الى الخلاف واعتبار حال الرواية قاله الخطيب وروى عن علي بن المدي  
الناب اذا لم يجمع طريقة لم يسن خطاوه ثم تقع العلة في الاسناد وهو اكثر ولى  
المن والاول قد فرج في صحة الاسناد والمن جمعا في العلق بالارسال والرواية



وقد يمدح في الإسناد خاصة مثال الآخر ما رواه الباقية لعلي بن عبد عن  
سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
السنان بخار الحديث هذا اسناد متصل بقل العدول وهو معلى بن صالح بن صالح  
صحيح والعللة في قوله عن عمرو بن دينار وإنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هذا  
رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه فوهو لعلي بن عبد وعبد بن عبد الله بن دينار  
إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ومثال العللة في المتن ما انفرد مسلم بأخراجه  
في حديث النفس من اللفظ الصحيح سفيان قراءة لسم الله الرحمن الرحيم عليه قومه يان رواه الأئمة  
انما فيها فكانوا يستفتحون القراءة بحمد الله رب العالمين من غير عرض لذلك  
البسالة وهو الذي انفق السنان عليه ورواه المعلقون أن يرواه في رواية المعنى  
الذي فهمه فإخطا وإنما الرواية المعروفة معناها اللهم بصيحتي بالناحية وانضم إلى  
ذلك ما سئل عن ابنه سئل عن الجراح بالشمسة وذكر أنه لا يحفظ منه سنا  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** لا يفتح في ذلك قول من ظاهرا  
في ربه ليصح العلك بعد روايته ذلك عن ابنه هذا اسناد صحيح متصل بحسن هذه  
الزيادة في مسنده منكرة موضوعه ولا قول من عبد البر عندي أن من جنط حجة  
على من سأل في حال كبره ولسانه لأن الفصد وجوده صال للعللة في المتن وقد  
وجدوا الضم إليه ما سئل وبطلان العللة على غير ما سئل من جهة الأسباب البادية  
المالعة من العمل به على معنى أصل لفظ العللة ليجد في كتب العلل كثيرا من الحجج بالكم  
والعللة وسوا الحفظ ونحوها وسمى الثرمذي السبع عللة وأطلق بعضهم العللة على ما  
لست ينادج من وجوه الخلاف نحو إرسال ابن رسول الحديث الذي أسنده الباقية الضابط  
وجعل من أقسام الصحيح ما هو معاول ما قال بعضهم من الصحيح ما هو ساذ **بابه وزياده**  
قد تقدم ما في جود ذلك من العمل بالنظر ذلك في موضعه وجعل الحكم معرفة علل الحديث على  
برأسه عن الصحيح والسقيم والحجج والعبارة وأسند عن ابن مدي أن عرف عللة حديث  
أحد إلى من أن الكتب عشرين حديثا للسعيدي قال الحكم وإنما العلل الحديث من أوجه  
لست للحجج فيها مدخل في حديث الجرح ساقط والحجج في العلل عندنا على كذا والهم  
والمرقد لا غير قال من مدي معرفة عللة الحديث الهام ولو كانت للعالم لعلل الحديث

من أن قلت لهذا لم يكن له حجة وأسند الحكم إلى ابن زرعقة سألته عن رجل ما بالحجج  
في علل الحديث قال الحجج أن سألني عن حديث له عليه فاذا عللته لم يعصار واره  
سأله ولا يحبره فذكر عليه ثم بقصد ما حاتم فعلله ثم سألته عن ذلك الحديث  
فإننا فاعلم حصة هذا العلم وإن اختلفنا فاعلم أن كلامي على ما مراد من علل الحديث  
فأفقت طمئنتهم فقال أشهد أن هذا العلم الهام وهذه الحكمة التي ذكرها الحكم  
يدل على أن الحكماء النقاد يرون من صحيح الحديث وسقمة ومعوجه ومسقمة  
كما يرون الصبر في من الحديث والرفق ولو من صحيح ذلك لا يهتدي وجعل الحكم اجناس  
العلل عشرة وطولها فذكرها محصره أولها أن تكون السند طاهر الصحيح  
وقد نزل يعرف بالسباع من روى عنه ومثله ما أسنده عن موسى بن عبيدة  
عن سهل بن صالح عن ابنه عن ابنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من جلس مجلسا كثر فيه لغطه قال قبل أن تقوم يسبح الله ويحمد الله إلى الله أنت  
أسعدك وأبوتك إليك الأعزاه ما كان في مجلس ذلك ثم أسند إلى مسلم أنه قال في  
الحجج لقبيل بن عسمة وقال دعني حتى أبل رحلتك ما أسناد الإسناد بن سيد  
المحدثين وطبقت الحديث في علله حديث محمد بن سالم قال حدثنا محمد بن زيد الحارثي  
قال حدثنا ابن جريح عن موسى بن عقبة وذكر الحديث ما عللته قال الحارثي هذا حديث  
مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معاول أحمر بن موسى السماعي  
أنا وهب بن أسهل بن عون بن عبد الله قوله قال محمد بن أسهل هذا أولي له في ذلك  
من عقبة سماع من سهل بن أبي بكر كرم وهذه الطريقة التي ذكرها مسلم للحارثي  
معروفة ورواه الطبراني في معجمه الأوسط عن حجاج بن محمد عن سفيان بن عيينة عن ابن جريح قال  
محمد بن جعفر بن اعين بن يحيى بن المبارك الخوفي حجاج بن محمد عن سفيان بن عيينة عن ابن جريح أحمر بن موسى  
بن عسمة عن سهل بن صالح عن ابنه عن ابنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث  
وفي آخره أن هارون لما كان في ذلك المجلس قال قوله الأعزاه قال الطبراني لم يدخل في الإسناد لهذا  
الحديث حجاج بن محمد عن سفيان بن عيينة عن حجاج بن محمد عن سفيان بن عيينة عن ابن جريح  
ولا أعلم في الدنيا إلى آخره وفي الناس عن كبره ورواه أبو داود واللساني حمر بن مطعم ورافع بن جريح  
وعائسة رواها اللساني في عمل اليوم والليلة وروى الحكم في مسنده حديث عائشة وقال في الإسناد



وفي الباب الصاعن افع من صوره وقد اشار الى حديثه ارسيد البر في الاستيعاب قال باع  
ان صيرة مخرج حديثه عن اهل العلم المدينة صل حث اليه في هارة ما تون في المجلس  
من اللفظ وما اسار الله ان عبد الرحمن  
عن اس بن مالك السدي الطبراني في صحيحه الاوسط قال سمعت ابا محمد بن محمد المصيري يقول  
س حارث بن عباس الاحمد وعيسى بن ابراهيم الدري قال لما عمنا من مطر الساساني عن  
انت النبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفاة المجلس  
سحائل اللهم ويحك لا اله الا انت اسغفرل وابوت لك قال الطبراني لا يروي  
هذا الحديث عن انس الا هذا الاسناد لفرده عمان بن مطر وقد سقط القول في  
ذلك في العرف السني على جامع الترمذي فلنظر منه بالاجناس ان يكون الحديث  
مرسلان وجه رواه النعاني اخطا وسند من وجه ظاهر الصحة ولكن له علة نفي صحة  
المسند ومثله ما اسنده عن بسند من عقبة عن سيف بن عمار عن ابي  
ولادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم امتي ابو بكر واسد هم في  
دين الله عمر واصلهم حيا عثمان وافرادهم في نزع واعلم بالحلال والحرام معا ذ  
ن جبل وان لامة امسا وامن هذه الامة ابو عبده ولو صح اسناده لا يخرج في الصحيح  
ابن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارحم امي مرسلان  
لكن احزه ان لامة اصناد رواه النعاني اخطا عن خالد وعاصم حمفا وسقط المرسل  
وخرج النفل في عسرة في الصحيحين قال الاجناس ان يكون الحديث محفوظا عن  
صحابي يروي عن غيره لا خلاف بلادروائه لرواية للدين عن التومين ومثله ما  
اسنده عن موسى بن عيسى عن ابي اسحق عن ابي بردة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه  
قال اني لاسعف الله وابوت له في اليوم مائة مرة وهذا الاسناد لا ينظر فيه حديثي  
الاطن انه من سبط الصحيح والدسون اذ اردوا عن التومين زلفوا وانما الحديث محفوظ  
من حديث ابي بردة عن ابي عزة المزني وكانت له صحبة اسنده اكا لم من جهة حماد بن زيد  
عن ابان الساساني سمعت ابا بردة يحدث عن ابي اسحق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انه ليعان علي ولي فاسعف الله في اليوم مائة مرة رواه مسلم في صحيحه ورواه التومين الصا  
مسعروا وسعفه وعنهما عن عمرو بن مرة عن ابي بردة له كذا رابع الاجناس ان يكون

الحديث

الحديث محفوظا عن صحابي يروي عن ابي يعقوب الوهم بالتصريح بما لخصه صحبه او الواو  
معروفا من جهته وروما وقع وهم اخر في اسناده مثاله ما اسنده عن زهير بن محمد  
عن عثمان بن مسلم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور وقد  
خرج العسكركي وغيره لهذا الحديث في الوجان وهو معاول ابو عيسى بن ابي اسحق  
صلى الله عليه وسلم ولم يره وثمان انما رواه عن افع بن حيدر بن مطع عن ابيه وانما هو  
عثمان بن ابي سليمان حنا من الاجناس ان يكون الحديث يروي بعد عنه سقط منها  
رجل دل عليه طريقة اخرى محفوظا مثاله ما اسنده عن يونس عن ابن سهاب  
عن علي بن الحسن بن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ذات ليلة فرمى بخرم فاسار الحديث بطوله وعلته ان يونس مع جلاله لقصته  
وانما هو عن بن عباس قال حدثني رجال من الانصار هم كذا رواه ابن عسرة وسعيت  
وصالح والاوزاعي وغيرهم عن الزهري وهو مخرج في الصحيح سادس الاجناس ان يخلت  
علي رجل بالاسناد وعنه وتكون المحفوظ عنه ما قاله اسناد فملون ذلك لعله في المسند  
مثاله ما اسنده عن علي بن الحسن بن ابي حنيفة عن ابي عبد الله بن برده عن ابيه عن  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما اللعصا ولم يخرج من بين اظفركا  
فالتا لغه اسماعيل فدرست فجا حبر بل عليه السلام تحفظتها وعلته ما اسنده  
عن علي بن حنيفة عن علي بن الحسن بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة  
ما وقع له في هذا الحديث ما ذكره ابو يعقوب الاصحاح في تاريخ اصحابه في رجز ابي حنيفة  
الحج والي فقال ومن ما كبر حديثه رواه عن عمرو بن علي بن عبد الرحمن بن ممدى  
عن مالك بن انس عن افع بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما اللعصا فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم حان في حبر بل فلفني لعدا ابي اسماعيل سابع الاجناس ان يخلت  
علي رجل في سمنة سخنا او كمنله مثاله ما اسنده عن ابي سهاب عن سفيان الثوري  
عن حجاج بن ارفض عن يحيى بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق  
المون عن كريمة والفا حرج لشم وهو كذا رواه عيسى بن يونس ويحيى بن ابي اسحق  
البوري وعلته ما اسنده عن محمد بن ابي اسحق عن سفيان الثوري عن حجاج بن ابي اسحق عن رجل  
عن ابي اسحق قال سفير اياه ذرا بابا هوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ن



فذكره ما نزل اجناس ان يكون المراد من سنجي ادره وسع منه كنه السبع  
منه احادث معينه فاذا رواها عنه من غير ذكر واسطه بسنت علمها سب  
انه لم يسمها منه مكاله ما اسند عن يحيى بن زكريا عن انس ان النبي صلى الله عليه  
وانا اذ اذ اظطر عند الهلست قال اظطر عندكم الصائمون وادخل طعناكم الابرار  
ونزلت عليكم السمك كنهه يحيى بن زكريا عن انس ان النبي صلى الله عليه  
لسمع منه هذا الحديث ما اسند عن يحيى قال حدثت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان اذا اظطر عند الهلست قال اظطر عندكم الصائمون وادخل طعناكم الابرار وصل  
عليكم الملايكه باسم الاجناس ان يكون طريقه معروفه بروى احد رجالها  
حدثنا من غير تلك الطريقه فسمع من رواه من تلك الطريقه بتا على اعاده في الوهم  
مثاله ما اسند عن المنذر بن عبد الله الجعفي عن عبد العزيز بن سلمة الماحسون عن  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افترق الصلاة قال  
سبحان الله الذي لا اله الا هو والاعلى حدك الحركت بطوله احد فنه المنذر طريق المجره  
وانما هو من حديث عبد العزيز بن سلمة بن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن عبد الله  
بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افترق الصلاة فذكره  
وهكذا اخرجه مسلم في صحيحه عاشر الاجناس ان بروى الحديث مرفوعا من وجه  
ومرفوعا من وجه اخر صاله ما اسنده عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عن ابي  
عن ابي سيف بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة بعد الصلاة  
ولا بعد الوضوء وعلته ما اسند عن وبع عن ابي عمير عن ابي سعيد قال سئل جابر عن  
الرجل يصحك في الصلاة قال بعد الصلاة ولا بعد الوضوء قال اكله ولعت احنا  
لم نذكرها وانما جعلنا هذه مسألا لاحادث لسهة وما اسار الله احكام من الاجناس  
مدخل تحت العسمن الساسين وانما ذكرت كلامه في ذلك لمخصا للون صدحان  
الى العلك وان كان عليه في بعض كلام فهم بعض مما تقدم واجل ثاب في العلك  
اكتاف من المدي وكذا ثاب ابنه حاتم وثاب العلك للحلال واجمع ثاب  
اكتاف الدار وطين اسهت **النوع التاسع عشر المضطرب** وهو الذي خلف  
لرواية فنه وذلك عند السواوي اما اذا ترحمت طريقه كنفه او ليرة صحبة

او غير

او غير ذلك من وجوه الترححات المعتدة والحلم للمراحم ولا بوصف حبيد مضطرب  
ولا له حكمه ثم وردت الاضطراب في المنى وقد نفع في الاسناد ووردت من رواه واحد  
ووردت من جماعه والاضطراب مصعب الحديث لا سغاره ما نزل لصط واصلته  
ما جاء عن اسماعيل بن ابي عمير عن ابي عمير بن محمد بن حرب عن جده حرب عن ابي هريرة عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوات اذا لم يجد عصي يصنعها من يد له الخيط خيطا رواه  
لسمر بن المصل وروح بن القاسم عن اسماعيل بن حرب عن ابي هريرة ورواه سيف بن ابي عمير عن  
ابن عمير بن حرب عن ابي هريرة ورواه حماد بن اسود عن اسماعيل بن ابي عمير  
ابن عمير بن محمد بن حرب عن اسماعيل بن حرب عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن  
اسماعيل بن ابي عمير بن حرب عن جده حرب وقال عبد المزيق عن ابن ابي عمير  
سمع اسماعيل بن حرب عن عماد بن ابي هريرة ورواه من الاضطراب الذي ذكره **فائدة**  
**وزيادة** لا يقال من جملة رواه حديث الخيط سفن الثوري وليس فيهم من رواه  
في الحفظ والالتقان فمما جعل روايته راحة وليست مضطربة كما تقدم وما  
بالعهد من عدمه لاننا نقول لسن الترحيح مخصا بالكرة وغيرها من الوجوه  
في الترحيح معسرة الضوا والكرة موجودة بخلاف رواية سفن لاسما اذا كان في الكرة  
من هو موصوف بالخط الصا كان حرج وعنه من ذكر رواية لسفن المضطرب  
ابوداود في سننه وفيها التصريح بالكرة والسابع قال ما مسدد بن سيرين  
المضطرب اسماعيل بن ابي عمير بن محمد بن حرب انه سمع جده حربا يحدث  
عن ابي هريرة ولقرب منها رواية سيف بن عسمة عن اسماعيل بن ابي عمير بن  
محمد بن عمرو بن حرب عن جده حرب بن سلمة عن ابي هريرة وفيها التصريح بان الرواية عن جده  
حرب ولعن فيها ان من محمد بن عمرو ورواه ابوداود عن سيف بن عسمة هو ابن عبيدة  
خلاف ذلك قال ما محمد بن يحيى بن فارس بن علي بن ابي عمير عن اسماعيل بن ابي  
عن ابي محمد بن عمرو بن حرب عن جده حرب عن رجل من بني عديرة عن ابي التمام صلى الله عليه وسلم  
قال فذكر حديث الخط ورواه ابن ابي عمير بن سلمة عن ابي هريرة وقال ما محمد بن خلف  
ابو بشر بن حماد بن اسود عن اسماعيل بن حرب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
خالف ما تقدم من رواية حماد بن اسود واما رواية سيف بن ابي عمير فانها

عن ابي هريرة



والحدث مضطرب ما تقدم واسما على نزاهة كان اذا حدث بهذا الحديث  
لعول عند شئ شئ منه به ذكره المذركي في سنن ابي داود وعقب رواية  
سفيان السافقي قال سفيان لم يخدسنا لشدة هذا الحديث ولم يخدسنا لهذا الحديث  
قال قلت لسفيان انهم يخلفون فيه فكيف ساعه ثم قال ما احفظ الا ما اخبر  
من عمرو وقال سفيان قدم لنا رجل بعد ما مات اسماعيل بن ابي بصير فطلب هذا  
الشيخ ابا محمد حتى وجدته فسأله عنه فحفظ عليه وهذا من ابي داود اسارة الى ضعفه  
وقد اسار السافقي الى ضعفه وقال في السويطي ولا يخط من يده خط الا ان يكون في  
ذلك حديث ما تمتع قال السفياني واما لو ثبت في الحديث لا خلاف الرواية  
على اسماعيل بن ابي بصير وقال السفياني ولا بأس به في مثل هذا الحكم ان سأل الله تعالى وقد  
صعد عن السفياني وحال فزحان فاخرجه في صحيحه وكان لم يسجد عنده الا اصطرا  
ومثي كان احد الوجوه صحيحا والاخر فويا عمل الفوى والافان انما كج سنها  
صل ان قال الراوي عن رجل في طريق ابي بصير ما اذ اسماه ما سمع  
في رواية وذكر اسما الاخر في اخرى فحوز ان يكون الحديث عنهما معا فان كانا بصين  
لم يصروا ان كان احدهما صحيحا والطرفان عن رجل واحد اختلف عليه فهو محل  
نظير وحسنه يطلد الترجيح والافوت عند صحة واحدة لا يصح الاخرى فيها اشئ  
**النوع الثاني عشرين المذبج** وهو اقسام منها ما ادرج في حديث  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض رواة موصول بالحديث فليس المراد منه  
لتوهم ان الجمع عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن اصله المشهوره ما جاء في الشاهد  
عن ابن حنبله ربه من معاوية عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد  
بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الشاهد في الصلاة فقال قل الحمد  
له فذكر الشاهد وفي اخره اسما لان لا اله الا الله واسمها ان محمد رسول الله  
فاذا قلت هذا فقد قصت صلاتك ان سئلت ان تقولهم وان سئلت ان تتعد فاعقد  
ادرج فيه ابو حنبله فاذا قلت هذا الى اخره وانما هو من كلام بن مسعود وليس موعنا  
بل لذلك ان البقرة الراهد عبد الرحمن بن ثابت بن بومان رواه عن الحسن بن احمد  
ورواه اسما عن ابن حنبله فعصاه الصا والفقير الحسن بن الجعفي وان عجلان وعمرهما في رواة  
عن

عن الحسن بن الحر على ترك ذلك لهذا الكلام في اخر الحديث مع اتفاق بل من روى الشاهد  
عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود على ترك ذلك ومن اسما المذبح ان يكون  
اصل الحديث عند الراوي باسناد وعنده زيادة باسناد اخر فدرجه من رواه  
عنه على الاسناد الاول مثلا حديث بن عسنة وزايدة بن فرامه عن عاصم بن  
كليب عن ابيه عن ابي بن حجر في قصة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخره انه  
جا في الشتاء فراهم برقعون ابدتهم من تحت السبابه وصوابه رواية من روى عن عاصم  
من طلب هذا الاسناد صفة الصلاة خاصة وروى رفع الهدي عن عاصم عن عبد الحارث  
من وابل عن بعض اهله عن ابي بن حجر ومنها ان يدرج في حديث بعض اخر واسنادها  
مختلفة رواية سعد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن ابن اسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا بأس بعضوا ولا بحاسد واول تدار واول ما فستوا والحديث قوله لا بأسوا ادر  
ان ابي مريم من حديث اخر رواه مالك عن الزايد عن ابي عرج عن الهيريه وقنه لا  
يخسوا ولا يحسوا واول ما فستوا ولا تخاسدوا ومنها ان يروي الراوي  
حديثا عن جماعة سهم اختلاف في اسما فلا بد من اختلاف بل يدرج روايتهم  
على المساق لرواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كعب بن العدي عن السوري عن منصور  
والاعمش وواصل الاحدب عن ابي بن عمار عن سرحسب عن ابن مسعود قال  
ما رسول الله اى الدنيا اعظم احديث وواصل انما رواه عن ابي بن عمار عن عبد الله بن عمر  
ذرا من سرحسب **بايد وزياده** قال الداروطي في علله لسببه ان يكون النور  
جمع من البلاية لان مهدي ولا من كثير فجعل اسنادهم واحدا ولم يدر سهم خلافا  
وحمل حديثه واصل على حديث الاعمش ومصنوع وقد فصل السوري لمحي بن سعيد حديثه  
عن منصور والاعمش عن ابي بن عمار عن سرحسب واصل عن ابي بن عمار عن سرحسب  
ومن ذلك قال الداروطي ان الفصل هو الصواب لان سعنة ومهدي بن سفيان  
رواه عن واصل عن ابي بن عمار عن عبد الله بن رواه يحيى عن السوري اشئ وقنه نظر فقد  
رواه محمد بن بشير عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن واصل عن ابي بن عمار  
ولهذا يصح مما تقدم من البيان الا ان يقال لعنه لاروى سفيان بن عمار عن ابي بن عمار  
الحديث عن ابي حنبله جمع رواة من مهدي حديثه واصل على افراده كصفيي الجمع وهو لعنه

للنور  
سند



وقد نبه الأرا قطن على أن الأعمش أيضاً خلف عليه فروى أبو شهاب وأبو معاوية  
وشيبان كحدث عن الأعمش عنك والبل عن عبد الله ورواه الثوري ومعه جبر وعبد الله  
من سمر عن الأعمش في تقدم وذكر كالحاج من أمثلة المدرج بعد المثال بحديث السهيد  
حدث أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعثنى بصياله فهو عبدي ومنه ذكر  
السعانة فقال كالحاج حدث الغنثي ما صح وذا الاستسعا منه من قول فإذة وهم  
من أذرجه في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر كالحاج عن همام أن فإذة كانت  
لقول فذكر السعانة من قوله وفي ذلك كلام له لسط للسب بهذا موضعه وأعلم أنه لضعف  
دعوى الأذراج في المقدم من أصلته في العطف لوجان من سببته وذا فليتوضا انتهى  
ولا يجوز لعبد شي من الأذراج وقد صنف أبو بكر الخطيب ذلك كتابه المسمى بالوصل  
للوصل المدرج في النقل مسمى وفي **قائده** ومع ذلك فقد ترك أشياء انتهى  
**النوع الثاني والعشرون الموضوع** وهو المختلق المصنوع وهو شئ لا يحدث  
الضعفة وتخمر روايته لعالم خاليه إلا مفر ونايين وضعه خلاف غيره الضعيف  
حيث يجوز روايته في الترغيب والترهيب على ما بين فرسا ويعرف كونه موضوعا  
بأقرب وأضعفه أو ما ينزل منزلة ذلك وقد يفهم من حال الراوي أو المروي فقد  
وضعت أحداث طويلة يشهد بوضعها كإكراه لفظها ومعانيها وأكثر جمع الموضوعات  
في نحو جلدن وفيه كثير لا دليل على وضعه وإنما حقه أن يذكر في الحديث الضعيف والروايات  
أصناف وأعطاهم ضررا فوق مسؤون للزهد يصعون حسيبة من عيهم فأخذوا  
موضوعا لهم وأقربهم ثم هفت الجاهذة كشاف عوارها ومحو عارها وعن السعاني أن  
لعرض الجراميه جوز وضع حديث الترغيب والترهيب ثم قد يضع الواضع كلاما يروي  
وربما أخذ كلاما لبعض الخيال أو غيره ثم فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما غلط  
غالب فوقع في تشبه الموضوع من غير عمد كما وقع لقائبة بن موسى الداهدي في حديث من كذب  
صلاة الليل حسن وجهه بالهنا مبال جاعن إلى عصبة نوح من الميرم إن نسله من  
للعن علمه عن نزعها في تضال المران سورة سورة فقال اني رأيت الناس يدعونوا  
عن المران واستغوا الفقه إلى حشفه ومعارى محمد بن يحيى فوضعت هذه الأحداث حسبه  
وذكر الحديث الطويل المروي عن أبي نوح عن النبي صلى الله عليه وسلم في فصل المران سورة

حاجم

سورة

سورة بحث ما حدث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وهو جماعة وضعوه وان  
أثر الموضوع ليس عليه ولقد اخطأ من ذكره في تفسيره من الواحي وغيره **قائده**  
لا يقال الأقرار بأنه كذب لا يعرفه لأنه إذا اعترف باللسان بالكذب على  
سند رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ليس الكذب عليه كالكذب على غيره كما يروى  
كذب على نفسه أما للسفير عن ذلك الحديث المروي أو لنوع آخر يحصل له غيره الرسه  
والشك منه لا نأقول إذا كان كحسب لا يعرف إلا من طريق ذلك الشخص كان أواره  
بذلك مسقطا لروايته وقد علم الشرع على المرفع مضمي أواره وان كان كمثل أن يكون  
في نفس المراد خلافه فلا يطرأ في ذلك ويحتمل على الحديث بأنه موضوع ولا يصح الحار وموضوع  
الوضع ومفهوم من فردد وموعه بأنه قد ورد في الحديث أنه سكت على أن كان هذا  
صحيحا ووقع الكذب والافتقار حصل التصود ومنه نظر بالسبب إلى الأحداث الموجودة  
الآن لأن الاستسعا في سكتة لبعض زمنها وروايتها زمان وكل هذا الحار  
عند أمة الحديث ضعيف ولهم طريق في معرفته ذلك وملا كة ليعرفوا الموضوع  
وسالهم إن النساء لو ختم النساء ما ستن وعرف ما يجب وما حرمه كما أسان أدعيه  
كان حرمه ساعلم ذلك لأنه حتمه فبمجرد سماعه ما در إلى كذب من قال أنه كرهه  
وحلل بعضهم من ذلك ما خالف الكتاب وصحح السنه وقال بعض أهل العلم في الحديث  
الصحيح المشهور الذي رواه خلق كثير من الصحابة من كذب على من عبد الله أو مسده  
من النار عن ما كذبنا عليه إنما سألناه وهذا من عظم جهلهم وعدم عقلهم وكثرة  
أثرهم فإن سر بعنه جملة الحجاج إلى غيره وما سبق من الذي أكثر من جمع الموضوعات  
فإنه من الحوري والأعدا ضاع عليه متوجه مما سبق ومن جهة أنه ذكر أن الشاهها حسن بل وصح  
القاص والحديث الذي رواه مات بن موسى رواه من جمع في معجمه من طريق ابن موسى فقال  
بأحد من محمد بن سعيد الذي قال أبو الحسين بن محمد بن سعيد من الوليد بن جارية بن المغلس عن كثير  
من عنتم عن أنس بن مرقوعا السبي **النوع الثاني والعشرون المقابله**  
هو كحسب مشهور عن سالم جعل عن بافع لصبر بذلك عربا مرعوبا فنه وقد كان  
الحار في قدم بغداد فعمل قوم من أصحاب الحديث مائة حديث متونها وأساسها  
وحضر واعنده والفقهاء عليه فلما فدعوا اللفظ اللهم ورد دل من الأساناه وكل

27



اسنادا لم يثبت فيه فاذا عتوا له بالفصل ومن اصلته وصلح مثالا للملاحه حتى  
من عيسى الطباع كجبر بن جازم عن ابنته عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا اتممت الصلاة فلا تقوما حتى يروى قال الطباع فاستحجما من زيد بن مسعود الحديث  
قال وهم ابوالنضر لعني جبر بن جازم انما تاجيبا في مجلس ابنته البناني وحجاج بن ابي عمير  
معانحه حاجاج الصواف عن يحيى بن كعب عن عبد الله بن كعب عن ابنته ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال احث بطن ابوالنضر انه لما حرمنا ما ت عن انس **زياده**  
ما سبق هو القلب في الاستناد ووديق القلب في المن وممكن مشله بما رواه حبيب  
بن عبد الرحمن عن عمته انيسه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادن بن  
اممك يوم تكلموا واشربوا واذا ادن بلال فلا تكلموا ولا تشربوا فان كانت المرأة منا  
لسفا عليها من سجورها فقول لبلال اهل حتى افرغ سجوري رواه الامام احمد وسجوره  
ونحنان في صحيحهما قال ان حرمة هذا خير مما احلنت فيه لعني علي بن ابي طالب  
عنه عن عمته انيسه قال ان اممك يوم اوبال بياض يليل وروى من حرمة عن عائشه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اممك يوم يولد لبلال تكلموا واشربوا  
حتى يودن بلال وكان بلال لا يودن حتى يري الفجر والمسيح من جسد من عهد  
وعائسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يودن لبلال تكلموا واشربوا  
حتى يسمعوا اذان ان اممك يوم وكان رجلا اعلمى له ناسا حتى يقال له اصحت اصحت  
قال رواية بخلاف ذلك مقلوبة لاسما اذا كان الشك وقع في طريق الراوي لها  
سعيه ولين لم يحل من حرمة ونحنان ذلك من الغلو بل قال من حرمة انه لا تضاد بين الخبرين  
اذ جاز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاذان بالليل بواب من بلال ومن اممك يوم  
لحين يكون نوبه احد هما لبلال من نوبه الاخر عند طلوع الفجر كما اخبرنا عن علي بن ابي طالب قال  
ان نحن لسنا من اخبرنا لصا ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جعل الليل من بلال ومن اممك  
اممك يوم نوبتا حرمة ولم يسأل العالج قال سخره وهو بعد ومع ذلك فدعوى القليل بعد  
ولو نحن انما لنا ولا نلاذ لا بدق كسر على المحدثين وممكن ان يسمي ذلك المعالجين بسعي ان يفرز  
وسرع ولحم ارض بعرضه **اسمته** وهه امور مهمه سنه لها احدها اذا رات حديثا  
باسناد ضعيف فعمل هو ضعف هذا الاسناد ولا يقل ضعف المترجم ضعف السند  
الا

الان نقول امام انه لم يروى من وجه صحيح او انه حديث ضعيف ونفس ضعفه  
فان اطلق مساتي قريبا الثاني يجوز رواية الضعيف لارجحة الوضع وان لم يكن  
حاله فيما سوي صفات الله تعالى والعناية والاحكام بان يكون في وعظ او قصه **قلت**  
ما لم يكن بغير بعضا في حق نبي فما سبق في الفصص والله اعلم او لصلوة عم وانواع الترتيب  
والترتيب وسهل في ذلك لقان بن مدي ومن جنبل **زياده** زاد الخطيب السماعات  
وعنه اسبغت الثالث لا يروى الحديث الضعيف ولا ما سأل عنه لصنفه كجبر  
قال وما الشبهة وانما يقال فيه روى او بلغنا او ورد او جاء عنهم او روى بعضهم  
وشبهه **النوع الثالث والعشرون** معرفة من يقبل روايته ومن يتردد في يقين  
جاءه رواية الحديث والفقهاء يمتحنون روايته على استراط العدالة والقبول وذلك  
بان يكون مسلما بالاعا ولا سائلا من مفسس وخارجه مروه مسقطا حاوطا لما حدث  
به من حفظه صابغا كما انه ان حدث من كناه عالما بحال المعنى ان اراد ان يثبت  
به **فايده** لا تعتز على ما سبق بقول الخطيب ان المروءة لم تستر طها احد الا الساتر  
لانا نقول سياقي عن سبعة انه تزل حديث تحصر لانه رآه يرضي على سردون فهذا المعنى ان  
منه سبعة السبعة في اعتبار المروءة اسبغت محمد بن ابي الراوي بنت سبطين  
صعد بن علي بن عبد الله بالاسفاضة انما على ما لقر في الاصول وهو الصحيح عند  
الساتعة وذكره من الحديث الخطيب ومثله ما لك وسبعة والسفاهات  
والاوزاعي والثلث وارن البارك ووديع واحمد بن حبل ويحيى معين وعلم الدين ورك  
جبري مجراهم في الاسفاضة فلا يسأل عن عدالة صلها ولا يوسع ان عبد البر  
قال دل حامل علم معروف العناية به فهو عدل حتى يسر جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم  
كحل هذا العلم من كل حطب عدوله وفيما قاله اسباع عمر بن ابي **بابه** وجه لونه عند مرضي  
ان الحديث لم يصح فانه روى مرفوعا من حديث اسامة بن زيد وابو هريرة ومن مسعود وعنه من رواها  
ضعف وقال الداروطي لا يصح مرفوعا لعني مسددا انما هو عن ابراهيم بن عبد الرحمن الغزالي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال من عبد البر وروى عن اسامة بن زيد وابو هريرة ما سأل  
كلها مضطربة غير مستقيمة وحسنه فلا يصح الاحتجاج به ولو صح لكان محمولا على ابي اسامة  
فاحمله جماعة من العلماء على ذلك وقد جالسني حديثا ان عمر الخطيب رضي الله عنه كتب الى ابي



السلون عدول بعضهم على بعض لا يجلودا في حج او حجة عليه شهادة زور او طسنا  
في ولا او سب ولهذا نقوى ما قال بن عبد البر من كلام ابن عبد البر بخصوص  
كلمة العلم فان تقدم ولو صح احد شال ان اقوى من ذلك اسبت وبعث صسط الراوي  
باعتبار روايته رواية النقات الضابط المفسر فان واقعت ولو نحت المعنى او  
خالفت باذراعنا صبطه وثبتته ولا فقد ظهر اختلال ضبطه فلا يحج بحديثه  
وقبل التعديل بن عن ذكر سببه على المشهور لصعوبة ذكر اسباب الكسرة  
ولا لعل الجرح المفسر اجواز ان لعقد ما ليس كجرح مجاز **زياده** وذهب قوم الى  
انه لا يستتر ذلك كما مر مثله في التعديل على المشهور واعرب من قال كفي الاطلاق  
في الجرح دون التعديل وقل ان كان عالما بالاسباب لفي الاطلاق فيها والالم كبت  
في واحد منهما ولقد بر الادل في فن الاصول اسبت وما سبق من انه لا يقبل الجرح  
المفسر هو المقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب انه مذهب انه الجرح  
كالحجاري ومسلم وغيرهما ولذلك اجماع الحارثي بحجامة سبق من عمره الجرح لهم **عكر**  
مولي ابن عباس واسماعيل بن ابراهيم وعاصم بن علي وعمر بن مرون وعنه  
واجتج مسلم لسويد بن سعيد وجماعة استبر الطعن عليهم ولدا فعل ابوداود  
السجستاني وهذا منهم ذهاب الى ان الجرح لا يستلما اذا استرسبه **فان**  
قد يقال لان ذلك اجواز ان يكون لم يست عند الجرح وان فسرو هذا هو الورد  
فان الذكور من ما من شخص صهمه او سب الى اسما مفسره من كتب وعنه لعرفناك  
براح كتب القوم ولحمها لم يست عند احد منهم وولهم وروى عنهم اسبت  
ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفه وذكر الخطيب ما في ذكر بعض جرح  
اسفسر فخرج وذكر ما لا يدرج منها عن سبعة انه لعل لم تكتبه حث ولان  
قال راسه بر لفض على بردون ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حث لصالح المري  
فما لصالح ذكروا عند حماد بن سلمة فاصحط حماد فان قيل الاعتماد في الجرح  
على الحب المصنفه وقل بانغرض فيها لسان السب فاسر اطر يودي الى سب باب الجرح في الورد  
فما اما في الحب كفي في الوقت عن قول رواه من قال لو افنه ذلك لسب للرسه فان الت  
ما تحت عن حاله كبت ظهرت عدالته قبل حرسه ولم يوقف في هذا الفصل من اجماع الحارثي  
مسلم

مسلم وذلك لان خص حسن **فان** لهذا المختص فيه نظر من جهة ان الرسته لو حث  
التوقف الا ترى ان التاضي اذا اذات في الشهور وفانه يجوز ان يحكم مع تمام الرسته  
واما كلام الامم المصنف لهذا لسان اهل الاصف والديانه والصح بوخذ مسلما  
ولا سيما اذا الطبقوا على لصعيف الرجل او انه كذاب او متروك وذلك واضح من امله  
والامام السك في نقولك موضع هذا حث لا سته اهل العلم بحث وورده بذلك اسبت  
والصح الذي احاره لخطيب وعمره صوت الجرح والتعديل واحد لانه لا يستتر العدول  
الرواة ولا يستتر في جرحهم واعد لهم خلاف الشهادة وقل ان سته الامم ستر في  
الشهادة **فان** عن ابو حنيفة وابو يوسف في الشهادة الصالحا لعدول او جرح  
وهو احاد من الطب اسبت والجرح معدوم لعماد العدل على طاهر الحال وكالجرح  
عن باطن حفي فان كان عدد المعدل اكثر فقبل بعد من والصح عند الجرح  
الجرح لما ستم **زياده** وقل جرح بالاحفظ لم يعد الجرح مسر وط عبد الفقها  
ان بطني المعدل فان قال المعدل عرف السب الذي ذكره الجرح كنه باب وحسنت  
حالته فانه لعدم المعدل ومحل هذا في الرواية في عن اكدب اما في الحدب على الصلي الله  
عليه وسلم فانه لا يقبل روايته وان باب ما سبت في اسبت ولا كفي التعديل لمهم بان  
قول حثي لفته على ما ذكره الخطيب والصر في لانه قد تون لفته عنده وقد اطلع  
عنه على جرح فنه وقل كفي واحار بعض المحققين انه ان كان التال لذلك عالما بذلك  
الذي بذلك من بواقفه في مذهبه قال الخطيب لو قال العالم حل من روت عنه لفته  
وان لم اسمه يوروى عن لم اسمه فانه يكون تركته له غير انما لعل بركته هذه  
ولست رواية العدل عمر سماه لعدلا له عند الدير من المحدثين وعنه وقال بعض  
المحدثين وبعض السامعه تكون لعدلا لصنمه لعدول والصح الاول لجمال  
ان يروي عن عبد عدل وهو كذا عمل العالم او فيناه على وفي حث لان لون حثا كنه  
وذا محال لفته لست قد حثا في صحبه ولا في روايته واما رواية محول العدل لظا  
وما طبا فلا يقبل عند الجاهل **فان** ابو حنيفة لعل لعدول اسبت واما الجرح  
الباطن وهو عدل في الظاهر وهذا يحج به بعض من ذوال اول وهو راي بعض السامعه  
وحرم به سلم لعدول معرفة الباطن فيها في ستر من الاحوال بخلاف الشهادة فانها



تكون عند الحكم ولا سعد عليهم ذلك وشبهه ان يكون العمل على هذا في كثير  
من كتب الحديث المشهوره في غير واحد من الرواة الذين تقدم العهد لهم ولعذر معرفته  
ما ظن حالهم واما مجهول العين بعد منع من قول روايته من قبل رواية مجهول  
العدالة ونروي عنه عدلان وعنه فليس مجهول وذكر الخطيب ان المجهول عند  
المحدثين هو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمري  
صرو حمار الطاي وسعد بن ذي جران لم يرو عنهم غير ابي يحيى السعفي ومثله  
المههاتين مبرين لداوي عنه غير السعفي ومثله خري بن طيب لاراوي عنه الا انه  
نحس يروي عن المههاتين البور كما انما قال الخطيب واقل ما يرفع الجهالة برواياته  
مشهورين بالعلم ولا تكون ذلك بعد الا كما تقدم وقد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعه  
ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس بن اسلم بن اسلم بن اسلم بن اسلم بن اسلم  
خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد بسعة بن عبد الاسلم بن اسلم بن اسلم  
بن عبد الرحمن وذلك مصر منها الى زوال الجهالة بواحد وتجهل الخلاف في ذلك في السعد  
**قائمه** التي في جرحان محمد رواية عدل بن السعد ايضا وهو بعد ولا يلزم من اخراج  
البخاري ومسلم ما ذكر مصرها الى ما ذكر لان المثال المذكورة في الصحاح وجماله  
غير الصحاح ولا يضر وهو قال عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك  
قائما وقد قال الحاكم ان الصحاح يعرفون اذا لم يخله راو واحد من التابعين الواحد المعروف  
الاحتجاج به ومخا حديثه اذ هو على سبيلها جميعا وقد اخرج البخاري حديثه فليس  
مرداس بن يذهب الصحاحون ومسلم حديثه فليس عدي بن عمن من اسعولما وليس لها راو غير  
فليس يرويها على علم الحاكم وعنه ان مسلم بن سعد بن مالك رواه عن مرداس بن عدي  
مرداس بن زياد بن علاء ايضا واما بسعة بن اسلم بن اسلم بن اسلم بن اسلم بن اسلم  
وساقى لهذه الامثلة مما في السبع السبع والادعيون وهما كذا ذكر عن ابن عبد البر ان  
الجهالة نزول بواحد اذا كان مسهورا في جملة العلم كما ستهار ما لك بن وساد بالزهد  
وعمر بن معدني كتب الفخرة وهذا خلاف ما اطلق الخطيب وقد اخرج البخاري  
للوليد بن عبد الرحمن الحارودي ولا يعرف عنه راو غير ولده المنذر اسهت ورد  
توم رواه المسدع الذي لا يروى عنه وتصل اخرون فيسوا امر الاستحلال للكتب

لنصرة

لنصرة مذهبهم او لاهل مذهبهم سواء كان داعيه امر لم يروى وعزى للسائر  
لعله اقبل سبادة اقل الاقواء الى الخطا سبه من الرائضة لانهم يرون السهارة  
بالزور ولو انهم **قائمه** لانقال الخطا سبه لا يجوزون الكذب ومن كذب  
عندهم خرج من مذهبهم فاذا سمع بعضهم بعضا قال شيئا عرف انه من لا يجوز  
الكذب فاعتمد قوله لذلك وشهد بشهادته ولا يحون شهد بالزور انما شهد بعينه  
انه عن انا لقوات ما نرى عليه سباده اصل اطليل فوجب رد سباده لعماده  
اصلا ماطلا وان زعم هو انه حتى اسهت وقال الكبر والاشهر العلماء اصل  
روايته اذ لم يروى عنه وحلى بعض السائفة خلافا في قول روايته المسدع اذ لم  
يدع اليه عنه اما اذا بان داعيه فلاحلاف انه لا يصدق على ذلك جري ان جمان  
وهو اعلمها واو لاها **قائمه** وحلى عن نصر السائفة رضي الله عنه اشهدت وضعف الاول  
ما حجاج ما حلى الصحيحين وغيرهما كسب من السدعة غير الدعاه **قائمه** وقد خرج البخاري  
ومسلم عن جماعة قد قبل عنهم اثم دعاه من ذلك ان البخاري خرج لعمران بن حطان البخاري  
ما روى عبد الرحمن بن محمد قال لعلي بن طالب رضي الله عنه وهذا من الدعاه الى الله  
وخرج السبخان لعبد الحميد بن عبد الرحمن الحاربي وقد قال ابو داود السبخاني  
داعية الى الارحاف الا قرب انه لا يرفى ولذلك اطلق السائفة النهر المسهور وعنه  
قوله اقبل سبادة اجمع الى الخطا سبه وقال في الامم ما تصددهب الناس باول الفراء  
والسنة الى امور سواها سبأ شديدا واختلفوا اخلاقا بعد فلم يراهم  
رد سبادة احسا وبل وان خطاه وظلله وراه استحل ما حرم الله ومحل ما تقدم  
في المسدع الذي لا يروى عنه اما الخاف بسدعته روايته ساطر على مصفى ذلك  
حرما اشهدت ومن باب من الكذب في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم او غيره من اسات  
الفتى لاهل روايته الا الناس من الكذب منعنا في حديث النبي صلى الله عليه وسلم  
فانه لا يقبل روايته انما وان حسنت بوبه وذكروا عن جماعة من اهل العلم منهم  
احمد والحمدى شيخ البخاري والطلحي الصيرفي فقال كل من اسعطا حسن كذب لم يعد  
الى قوله تنويه ومن صعبنا بقله لم يجعله قويا بعد ذلك بخلاف السبادة وقال  
السعفي من كذب في خبر واحد وحده اسعطا ما تقدم من خبره **قائمه**

30



وما نقل عن الصيرفي بصرف منه ما قال ان حرم من اسقطا بقوله لم يعد  
لنقله ابا ومن اخرجنا به لم يسقط روايته ابا وكذا قاله ابن حبان في اخر  
قال النووي وكل هذا مخالف لتعادة مذهبا ومذهب عن ابي  
الفرق سنة ومن الشهادة اسبته واما اذا لادب الاصل الفرج او حرم بانه لم  
يروه ونحو ذلك وهما لغتان فالمحاركة لصل اذا لاصل مع ايجاد **قاعدة** وقد  
لعارض هذا ان المست مقدم على الباقي لان الباقي هنا ينفي ما سأل به في امر  
تقرب من المحصور بمعنى الغالب النفي ان حرم الباقي وكذلك في الشهادة على  
الشهادة وفي الباقي اذا شهد عليه الشهود بحكمه فاحكمه حلالا لانه يمكن  
لحسن وعرفها في صورة الماضي وهو الاثر ليعلى حول الغير لا سيما مع الاستدلال  
وكثرة الاحكام اشبهت ولا يخرج الفرج في ما في حديثه بذلك واما اذا قال  
لا عرفه ونحوه فلا يرد وليس السبيان مسقطا للجماع عند الجمهور من المحدثين  
والعلماء والظاهر خلافه ليعقل لخصته ومن ثم رددوا حديث سليمان بن موسى عن  
الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بحث للمراه بعد ان  
ولها فاحكامها اطلق من اجل قول من خرج له في الزهري فسألته عن هذا الحديث  
فلم يعرفه وكذا حديثه عن سهل بن ابراهيم عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قضى لسائده وعن ابن الدبري قال لفتت سهلا فسألته فلم  
يعرفه ولا يصح ما عليه الجمهور ولهذا ان سهل بعد ذلك نقول حديثي وسعدني  
وقد جاء ذلك عن كبار من احادث نسبوها لمحدثوا عنها عن ابيهم فكان احدهم  
سئل حديثي فلان عن فلان والمخيط في ذلك لصيف في اخبار من حديث ونسني  
**قاعدة** والدار وطني قبله وضع دبا في ذلك اسبته ومن ثم ذكره بعضهم الرواية  
عن الاحياء منهم السائدي قال لا رعب احكام ابا والرواية عن الاحكام **قاعدة** والاحكام  
لولا ينكر حكمه بل يوفى في قول سباده الشهود بحكمه وجمان عند السائده  
او قول الفول الذين نقول السباده بحكمه وقد اجراهما بعض الناخرين في السباده  
على السباده اذا ظهر بوقف الاصل اسبته واما اخذ الاجرة على المحدث فانه يمنع من  
قول الرواية عند جماعة من ائمة الحديث جاعل من اهوته انه سئل عن المحدث بحرم

بالاجرة فقال لا يجب عنه وعن الامام احمد بن حنبل والبرهان نخوة ورخص بن دكين  
وعلى بن عبد العزيز المكي في اخره في ذلك وهو شبيه ما اخذ الاجرة على تعلم القرآن عمران  
في هذا من حيث الحرف حرم المروءة واساءة النطق بفاعله الا ان تكون عذرا فاعله  
ابو الحسن بن القور يفتوى الشيخ ابو يحيى السمراري لان اصحاب الحديث منعوه عن  
النسب لعماله **قاعدة** هذا مروي وفي صحيح البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ان اخي ما اخذتم عليه اجر فاقب الله اشهدت واما من عرف بالشاهل في السماع  
والاسماع فمن لا سأل في اليوم في مجلس السماع ولم يحدثه لا من اصل مقابل صحيح فلا يقبل روايته  
ومن هذا السهل من سهل اللين ولا يسئل رواية من كثير من السواذ والساكر قال  
سعه لا يحسب الحديث الشاذ الا من الرجل الساذ ولا يقبل رواية المعروف كثره  
السهو في روايته اذ الحديث من اصل صحيح ودل هذا تحريم الثقة والصبط وعن البراء بن  
واحد بن حنبل والحمدي وغيرهم من علط في حديثه وينزله على فلم يرح عنه واصر على رواية  
ذلك الحديث سمعت روايته ولو كتب عنه ومنه نظر ولا يسئل اذا كان ذلك منه عنادا  
واعرض الناس في الاعصار الباطنة عن اعتبار مجموع ما تقدم من السروط في الرواية لعذر  
الوفاء ذلك وصار التصود للمحافظة على ما خصته به هذه الامة من سبب السلسلة والغير  
حسنة ما يلبس هذا الغرض فلبس في السنج بالاسلام والناوع والعسل وعدم النظار  
بالهسن والسجدة وان يكون سماعه مسابلا همة وان يرويه من اصل موافق اصل  
وسنن السني في ذلك في يوسع حديث زمانه كقضاء ما نهر اعلمهم من اصل سماعهم بوجها  
ذلك ما ان الذي صح فددون ولذلك ما وفت من العضة والسقوة والحوامد ائمة الحديث  
لا يجوز ان يذهب سببها على خصمهم وان جاز ان يذهب على بعضهم كنه السبب  
مخوطة من جال اليوم حديثه لا يوجد عند خصمهم لم يسئل من جاحد حديث معروف فانه  
عن مسفر برواياته والحجة فائمة بذلك الحديث برواية غيره وللصديق الرواية حسنة  
والسماع ان لصير الحديث مسلسلا بحرمها واحدا وسبب هذه الرواية التي خصها  
هذه الامة سرفا لسنابا صلى الله عليه وسلم واعلم ان الناطق اخرج والعدد المستعمله  
رتبها ابن ابي حاتم فاحسن من ذلك واصف الله ما لم يدره فاول السبب قال ابن ابي حاتم  
اذا قل انه ثقة او مسفر فهو من عجز به قال ابن الصلاح ولذا اذا قل سبب احده او في

حديثه

31



او في العدل انه حافظ او ضابط **قايده** بت ذكرها ابن كحاشم اشهد ويلي هذا ما قال  
ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدق او حمله للصدق او لا بأس به فهو من كتب حسده ونظر فيه  
وهو ما قال فليس بما ذكر ما استعمله الصبيط فنظر حتى يحسب ويعرف صبيطه وساب  
معرفته الصبيط لعدم ثبوت هذا النوع وانما اذا احتجنا الى حديث من حديث المحدث الضابط  
فانا نعتبر ذلك الحديث ونظره الى اصل من رواه غيره فالقدم سانه في النوع الكاسر  
ومشهور عن ابن مديني انه ما ابو حله بمقتله لكان لغة فقال كان صدوقا وكان  
ما موثقا وكان خيرا وفي رواية حمارا اللقمة سعيه وسفان **قايده** ذكر الخطيب  
الحكاية فقال اللقمة مثل سعيه ومسعر كرام اسهت وهذا محال فلما قال من  
نظر في ابن ابي حاتم قال قلت لعلي بن ابي طالب قال قلت لابي حاتم قال قلت لابي حاتم  
قال اذا قلت لللسنة ما شئ فهو ثقة واذا قلت لللسنة ما شئ فهو ضعيف فليس بثقة الا كسبه  
ولهذا قاله من معني من عنده نفسه وما تقدم ذكره في حاشم عن غيره وانما اذا قيل سعي  
فهو لثقة الثالثة كتب حديثه ونظر فيه الا انه دون لسانه وجامع ابن مديني  
انه ربما جرى ذكر الرجل به ضعف وهو رجل صدوق فيقول صالح الحديث  
والناظر يخرج مرات الاولي قال ابن ابي حاتم اذا قالوا لابي حاتم فهو من كتب حسده ونظر  
به الا انه دون آياته اعراضا وسال السهمي الدار فظني اذا قلت فلان لبي مارت  
به قال لا يكون سافطا من روكا ولو خرج لشي لا يسقط عدالته وانما اذا قال  
ليس فوقك فقال ابن كحاشم هو بمنزلة الاول في كتب حديثه الا انه دونه وطلبها فوله  
ضعيف الحديث ولا يطرح حسده بل يعتبر به وطلبها اذا قالوا من رواه الحديث او ذاهل  
او كذاب وهو سافط لا كتب حديثه قال الخطيب ارفع العبارات في العدل  
حده او لغة وادونها في النسخ كتاب سافط واسند عن احمد صالح قال لا يترجم  
الرجل بان ثمال فلان فتدول حتى يجمع على تراجمه ومما لم يذكره ابن ابي حاتم وغيره  
من الالفاظ المشعولة فهو روي للناس عن فلان وسط فلان معارف الحديث فلان  
مضطرب الحديث فلان لا يجمع به فلان مجهول فلان لا شئ فلان ليس بذلك وربما قيل لابي حاتم  
الروي فلان فنه او في حديثه ضعف وهو في الجرح اقل من قولهم ضعف الحديث ومنها  
فلان ما اعلمه باسا وهو في العدل من قولهم لا بأس به وليس على ذلك **قايده**

مقارن الحديث كسر الراء من الالفاظ النعداء وسوى المطلبي من الفتح والكسر  
وفيه نظره لفتح جرح بقول هذا خبر مقارن اي رضى ذكره ثعلب  
**النوع الرابع والعشرون** معرفة كيفية سماع الحديث وتعلمه وصفة  
ضبطه مثل الحديث وتعلمه اسما في اني تقدم عليها انه يجمع النحال في وجود الالهة  
من نحال وهو كما فرأوصي ثم زال المانع وروي بعده قبل وضع من ذلك قوم وهو  
خطا لاساق الناس على قبول رواية احاديث الصحابة كالحسن بن علي بن عباس ومن  
الزبير والنعمان بن مشير واشباههم من عرف فرقي من ما تخالوه قبل البلوغ وما بعده  
وجرت عادة الناس باخضار الصان مجالس السماع ولعنونه وروايتهم لذلك **قايده**  
الا اعتاد تعلمهم في حال الصبي ليرويه بعد البلوغ هو المعروف وسند قومهم حوزار ورواه  
الصبي قبل البلوغ وهو وجد عند السامعية والمشهور الاول ولهم وجا اخر ما يقع من  
النحال قبل البلوغ وقد بعدت حاشم عن قوم اسهت وقال ابو عبد الله الزبيري  
لمستحب كتب الحديث في العشرين لانها مجتمع العتق واحدا ان تشغل بها حفظ القرآن  
والمرافق عن الثوري كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث لعبد قبل ذلك اعرب  
سنة وقيل لموسى بن يحيى كتب عن ابي نعيم فقال كان اهل الكوفة لا يخرجون اولادهم  
في طلب الحديث صغارا حتى يستثمروا وعشر من سنه **قايده** لاسا في ذلك ما ذكر ان ابا بصير  
الفضل بن دبر الكوفي مر بعد الحسن الملقب بمطهر صعبا وقد بلغه بالطنين ما لم  
له ما مطين فدان لك ان كفض مجلسا للسماع لانا نتول لعل ابا نعيم طهر له منه النجاسة  
فحالت به العادة اشهد وقال موسى بن هرون اهل البصرة يكتبون احاديث سنين  
واهل الكوفة لعشرين والسادس ليلين وسعي اذا صار للاختصاص السلسله ان يذكر  
بسماع الصغرى في اول زمان يجمع فيه سماعه وانما كسبه الحديث وكسبه وضبطه  
فلا يحصر في سن مخصوص وانما وانما التاهل واخلى في اول زمان يجمع فيه سماع الصغرى  
فقال موسى بن ابي عمير اذا فرقت من البصرة وكبار وقال ابن حنبل اذا عتق وضبط  
واجر على من قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة وقال ابن ابي عمير  
عاصم بن حماد اهل الصنع اقل من ذلك ليس محمود من الرسع وذا روى رواية البخاري في صحيحه  
لعاد ان ترجمه مني يجمع سماع الصغرى باسناده عن محمود بن الرسع قال عملت من النبي صلى الله عليه



بجدة مجها في وجهي وانا من خمس سنين من دلو و قد وانه اخرى انه كان ابن اربع سنين  
والشجره بحسن هو الذي استقر عليه العمل عند المحدثين لما خرجت له سماعا ولم يسلح حسا  
حضورا وسفيان بن عمار في ذلك السن في فهم الخطاب ورد اجواب بعض اربعم من سعد بن جوهري  
راى ابن اربع سنين حيا الى المامون والفران ونظر في الراي ثم انه اذا جاع لي وعمره اربع  
اي مجر الاصبه في حفظ القرآن والي خمس سنين وحملت لار المهرى لاسع منه وانا ابن  
اربع سنين في بعضهم له تستفوا له فانه صغير فقال لي ابن المهرى اور اسورة الطافين  
فتراتها قال اور اسورة الكور فتراتها فقال لي غيره اور اسورة والمرسلان فتراتها  
ولم اعلط فيها قال ابن المهرى سمعوه والعنده علي واما حديث محمود بن الربيع فلو  
للميز منه لا يحصو السن وطرق نقل الحديث ويحمله كحما ممانية اقسام  
اولها سماع لفظ الشيخ وهو املا وغيره من حفظ ومنها وهو ارفع الالهام عند  
الجاهل وقال القاضي عياض في خلاف انه يجوز في هذا السماع ان يقول في روايته  
حديثا واحدا واما ما سمعت فلانا يقول وقال لنا واذكر لنا وفيه نظر في سماع اسمائه  
من ذلك فاسمع من غير لفظ الشيخ على ما سئل ان سأل الله تعالى يسفي ان لا يظن في سماع لفظ  
الشيخ لما فيه من الالباس قال الخطيب ارفعها سمعت من حديثا وحديثا وكان بعضهم  
يشرك فيما احده حديثا وعن الحسن حديثا ابو هريرة على باول حديث اهل المدينة  
وكان الحسن اذ دالها ولم يسمع من ابو هريرة شيئا ومهم من استله سماعا من ابو هريرة  
**قوله** قد كنت حرا استيند القول الحسن ترجمته الحسن بسط القول فيه في ذلك  
وفي غيره فليظن منه اسهت ثم ثلوا ما شدم اخيرا وهو ليس في الاستعمال حتى ان جماعة  
من العلماء المتحرون عما سمعوه من لفظ شيخهم الا ما خبرنا منهم حماد بن سلمة وابن المبارك  
ولهم وعبد الله بن موسى وعبد الرزاق وزيد بن هرون وعمرو بن عوف وحماد بن عيسى والسمي ون  
راهويه وابن الهيثم وغيرهم من ابواب الراربان وغيرهم وذكر الخطيب عن حماد بن عمار قال كان  
عبد الرزاق لقول احده حتى قدم من جنل ونزاهويه لئلا له فل حديثا نقل ما سمعته مع  
قال حديثا وما كان قبل ذلك قال احدها وعن محمد بن كمال الهوارس هشتم وزيد بن هرون  
وعبد الرزاق لا يقولون الا اخيرا فادارات حديثا فهو من خط الحاتة وكان هذا قبل ان  
يسمع كصحن احدها مما وري على الشيخ وحديثا واحدا ارفع من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس

سورة

سعت ما يدل على انه خاطبه به ورواه له بخلاف حديثا واخيرا وورد سأل الخطيب  
شيخه البرقي فيما رواه لهم عن الانبيد وفي يقول منه سمعت ولا سؤل حديثا ولا اخيرا فقال  
كان مع ثقته وصلاحة عشر في الرواية فكان البرقي في مجلس حيث لا يراه السته وفي ذلك العلم  
حضوره يسع منه ما حدث به الشخص الداخل اليه فلهذا قال سمعت بعد اخيرا انا  
وساما وهو دليل في الاستعمال واما قال لنا واذكر لنا فلان فهو من قبل حديثا عماره لائق  
بما سمعه منه في المذاكرة وادنى العبارات قال فلان او ذكر فلان من غير قوله لولنا  
ونحوه وهو يحول على السماع اذا عرف سماعه منه لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يشك  
ذلك الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج الاعور يروي عن ابن جريح كسبه ويقول فيه قال  
ابن جريح لجمها بالناس عنه واحتجوا بها لما عرف من حاله ولهذا خصم الخطيب حبل ذلك على السماع  
من عرف حاله ذلك والمعروف ما تقدم في الكلام على العوض **باب** الالهام للقراءة  
على الشيخ وسميها اكثر المحدثين تعرضا للمباري والسماع سواء اقر من كتاب ام من حفظه  
وسواء كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه ام لا من مسأل اصله هو او لفته غيره وهو رواه  
صحة لا خلاف الا ما حكي عن بعض من له عند خلافه **قوله** ذكر الراهر مري في باب الالهام  
في باب القراءة على المحدث باسناده الى ابن الماحشون قال حضرت مالك وانا ورجل من القوفه  
مسأل عن ليلة احادث حدثتها فقال مالك اعرضها ان كانت لك بها حاجة فقال يا معلم  
ان العرض يجوز عندنا فقال له مالك فانت اعلم فاما مرارا اذ ذلك يقول اعرضها ان كانت  
لك حاجة فيقول العرض يجوز وساق الحجة واسند في اول الباب عن ابو عاصم السائل  
سمعت سفيان واباحسنة وما لكا ون جريح دلها ولا سمعهم يقولون لا بأس بها لعلي القراه  
وانا اراه وما حدثت عن احمد بن محمد قراه واسند الى عبد الرحمن بن سلام قال  
دخلت على مالك بن انس وعليه من حجه فقال ومن يدري انك اولس وهو يقول حديثا في  
حديثا من سهام حديثا فلان وفلان فيقول مالك نعم نعم بلما ارفع قال يا عبد الله عوصي  
عما حينه ليلة احادث لراها على قال اعرابي اعرفني خوجه عني وما ذهبا للعلما  
المن سيد منهم مسنده حديثا صام من ثعلبة وهو في الصحيح اسهت من قبل هي مسوده  
للسماع من لفظ الشيخ حكي عن مالك واصحابه واساخرو معطو علماء الحجاز والخوفه والحجازي وغيرهم  
**قوله** وما سوى سماع علي له طاب قال القراءة على العالم بمنزلة السماع منه ونوعها



قال اقرا واعلم ان فراجه على كفا ان علمك ذلك كله الراهمري اشهد  
والصحح ترجمه عليها وهو من ذهب جمهور المشرقة وقيل علسه عن ابي حنيفة وابن د  
وعنه ماور ورواه عن مالك **زياده** واحسن زعمارة ومن جرح اشهد والاحوط ان هو  
من روى كها نرات على ولان او روى عليه وانا اسع واقربه ويلي ذلك ان يعبر بماسين الساع  
تكر لقيده لخدمه فراه عليه والسند في الشعر فراه عليه فان اطلق منعه ان المارل  
وحمس حسي واحده والنساي وغيرهم وحوزه اخرون وهو قول الزهري ومالك بن  
واللعطان واخر من القديسين ومغطه الجازين والتمس من وجماعة من المحدثين ومن  
لها ولا من اجازتها سمعت ولا **زياده** ومن جوز اطلاق حديثه في ذلك عطا واكس الى  
حسفه وصاحبه وزفر ومنصور قال الثوري لما سئل عن ذلك لثول سمعت لا  
قال نعم ذره الراهمري اشهد والمالك يمنع اطلاق حديثه خلاف اجزاء وهو من  
السفي واصحابه وبعث عن مسلم ابن الحجاج والنساي وجمهور المشرقة وذكر صاحب  
كتاب الاضاف انه من ذهب الاكر من اصحاب الحديث الا خصه واحده وقد قبل اول من  
احد الفرق سنه ان ذهب بمصر ولعل المراد بالسنه مصر والاشهد ذره لخطبه  
عن ابن جريح والوزاعي والفرق سنه هو الشايح عند اهل الحديث وهو اصطلاح فلا  
حاجة الى الاجحاج له وحكي اللفظ في عن ابي جابر المروزي انه قرأ على بعض السويح  
للفري صحح البخاري وكان يقول له في حديثه حديثه الفري لما فرغ من الكتاب  
سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من الفري فراه عليه واعاد ابو حاتم فراه الكتاب  
قله وقال له في جمعه احديثه للفري **زياده** هذه الحكمة ما منه لما اخطى ابو حاتم  
من الناس في كتابه التايخ والمنسوخ وهي ان حسنه في كانه على محله في العلم لا تقوم بحديثه  
لانه كان نذهب اليه وكان مذهبه ما قال اذا حثني رجل على حديثه لم يحد  
به عنك كنت صادقا فانظر الى الحكمة التي حاتم المروزي وسدده وحماته حسب وتساها  
ومع ذلك فقد جرح لحسنه في الصحيح كان هذه الحكمة لم يصح وفي كتاب السلفي الذي  
سماه شرط القراءة لعل على اللسان روى الشيخ صورة سماعه في الجرا ولصغر اعلامه  
قال ابو طاهرها سان على هذا عمدا على ما علمنا عن اخيه ولم ينزل الكتاب قدما وحده  
مخرجون للمنسوخ من الاصول لتبديل الفروع لعمالة اصوله وهل كانت الاصول اولاً

الافزوعا اشهد واذا فرى على الشيخ من اصله وهو كمنظ ذلك والاصل سد غيره وهو  
موتوق به صراع لما قرأ اهل ذلك وهو ما لو امسك الشيخ الاصل بل اولى لبعضه من  
عليه وان لم تكن الشيخ كمنظ ذلك فبعض الاصول من انه لا يصح السماع والمخار ان ذلك  
صحح وعليه العمل عند العظم من الشيوخ واهل الحديث وان كان الاصل سد القاري  
وهو موتوق به دساً ومعرفة فكذلك واو لى الصحيح ومنى كان الاصل سد من لى يوس  
ولا بعد السماع اذ لم يحفظ الشيخ واما اذا قرأ القاري على الشيخ فالأخبار لان  
او قلت اخباراً ولان ونحوه والشيخ سالت مصغ اليه فاهله غير منكر في ذلك حار  
الدروانته على الصحيح الذي ذهب اليه اهل الحديث من المحدثين والفقهاء وغيرهم وقد اوردت  
الطريق ذهب اليه بعض الطاهرين وغيرهم وقطع به الشيخ ابو يحيى السمراري وسلم  
المرادي ومن المصنف من الساعته قال ابن الصغ ان لسرا ان لقول حثني او  
وله ان لعل بما فرى عليه واذا روى قال فراه عليه او فرى عليه وهو يسع  
الاسم السالك من اسما بقل الحديث وبحمله الاحازة وهي ضرب او لها ان يحث  
لمعنى معناه حثاً صحح مسلم او ما استدلته عليه فترستى بهذا اطلاق اسم الاشارة  
المحددة من الناوله في الاطلاق في جواز ذلك وخلاف اهل الطاهر في غير هذا الضرب  
والطلي الناحي من الاطلاق وادعى الاجماع من السلف واختلفت ولم يفصل في الاطلاق في  
العمل بها وهذا مردود وقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث  
والفقهاء والاصول وهو احدي الرواسين عن السفي وروى الربيع عنه انه كان لا يرى  
الاجازة بالحديث قال الربيع اما خالف السفي في هذا **فائدة** قد فعلها السفي  
للدراسي حثاً اراد الكراسي ان يقرأ لب السفي عليه قال السفي وقال حث  
الزعفراني والسفي احدثا حثها لك فاخذها احارة اسده الراهمري اشهد وابطلها  
السافعه الناصن حسن والماوردي قال الماوردي وهو من ذهب السفي ولو حار  
الاجازة لسطلت الرحلة وروى هذا عن سبعة وغيره وابطلها من المحدثين ابراهيم الحرفي  
والاصهاني الملقب بابي الشيخ وابونصر السحري وجماعة عن بعض من لهه قال وسيف جماعة  
من اهل العلم يقولون قول المحدث ودا حث لك ان يروى عن بقدره احث لك ما لا يجوز  
في السبع لان السبع لا يحذر وانه ما لم يسع ولتسبه لها ما حثاه ابو بكر الحدي احد



من ابطالها من السانعة عن ابي طاهر الدامس الحنفى قال من قال لعنه اجر مالك ان روي  
عني ما لم تسع بحانه لقول اجرت لك ان كذب علي ولا تكلم علي بحوزتها وانا حقة الرواية  
كما وقد بعض الخجاج له والغرض من القراءة على الشيخ من الافهام والفهم يحصل بالاجازة  
المفهومة وبحث العمل الروي بالاجازة حنلا فالقول من اهل الظاهر لا يحس بحركه  
بحركه المرسل وهو مردود من جهة الاتصال مع وجود النسخة **فائدة** ذكر من حزم  
مخالفة في العمل في جواز الرواية لعمال في كتاب الاحكام واما الاجازة التي يستعملها  
الناس في ابطالها يجوز لا حد ان يحذر الكذب ونحوه في الاخبار وعني جمع روايتي او يحيزه  
كما ديوانا ديوانا واسنادا اسنادا اقتدا بما حله الكتب والروايات الاجازة عن سيدنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه ولا عن التابعين ولا ابياع التابعين فحسب  
بما هذبه صفته وما ذكر من حزم قد سبق نقله عن جماعة وفي الفقه من جهة الحصنة  
اذا اعطاه المحدث الكتاب واجاز له ما فيه ولم يسع ذلك منه ولم يعرفه عند ابي حنيفة  
ومحمد بن حوزر روايته وهما يدل على منع الاجازة المقرونة بالنسالة وسبب الالمام عليها  
ومن حرم ان كلامه المتقدم في الاجازة المقرونة بالنسالة وعنه ما ردد عليه قوله انها  
لم يقلها احد من التابعين الا حقه فسهل ذلك في المناولة عن جماعة من التابعين وحاء  
عن ابن سيرين ما شعر بها من معجم النعوى الجبير عن نبي الرقاشي قال لنا اذا ادبرنا على انفسنا  
انا نانا نحال له فالقاهما اليها وقال لهذه احادث سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولست بها وعرضها وفي الحديث السابق للرامهرمري في باب القول في الاجازة والنسالة  
اسند الى الحسن بن كان له روى ما ساند في الحديث ذاته وسول اروه عنى جمع ما فيه  
لسعه ان تقول حنى بلان عن بلان وان كان هام من حرم في الاجازة كحالة عن المناولة  
ولاس سبب لعلبه اذ لا فرق بينهما وما يقال عن قول من الظاهر انه العمل بالاجازة  
لا يحس بحركه ومحمى بحركه المرسل يعضى ذلك منع العمل دون الحديث وقد نقل عن ابي وزاعي  
عنه ذلك في كتاب الرامهرمري قال في الاجازة في كذب الامانة لعني المناولة لعلبه  
ولا تحدث به وعن ابي وزاعي في ذلك روايات ذكرها الرامهرمري منها انه قال لعروس لي  
سلمة لما ساله عن المناولة امول فيها حديثا قال ان كنت حدىك مثل امول قال  
احد قال قلت لحنف امول قال اول قال زبوعرو وعن ابي عمرو وعنه هذا سفيان بن يحيى قوله

فيما تقدم ولا تحدث به اى لصيغة التحدث وسدل على هذا روايت اخرى عن الاوزاعي  
قال عمر بن عبد الواحد دفع الى ابي وزاعي كتابا بالعمد ما نظر فيه فقال اروه عنى وعن الاوزاعي  
دفع الى يحيى بن كسر صحيفة فقال اروه عنى وفي بعض هذه السياقة ما له تعلق بالقول  
في عبارة الراوي بطريق المناولة والاجازة وساقى ذلك مستوفى وانما سفيان ذلك لما  
حدثا عنه لعلبه ولا تحدث به فاجتبا الى ابي وزاعي ما ينقل عنه اسبت الضرب الثاني  
من اضراب الاجازة ان يحزر لعين في غير معنى كما جرب اولئك او كرم مسوقا في اوجع روايتي  
ونحوه فاختلاف في هذا القوي واكثر واكثر وهو من المحدثين والعقبا وعنه هو علي بن حوسن  
الرواية واكتاب الليلية الصرب الثالث ان يحزر لغرض معنى بوصف العموم  
كما حركت للمسلمين اولى احياء ولما ذكر في زمانى ومخوذك فهذا اضراب كماله في المناولة  
من حوز اصل الاجازة واختلفوا فيه ولتقرب الى الحوز اذا قدمت بوصف حاضرا ونحوه  
حوز ذلك كله لخطيب البغدادي وقال ان مشددة احركت له قال له لا اله الا الله حوز  
الماضى ابوالطيب الاجازة لجمع المسلمين من كان منهم موجودا عند الاجازة واما  
ابوكمين سبعة الاله لسي لجل من دخل فترطب مرطلبة العلم ووافقه عليه جماعة منهم  
عباد وسئل احازمى عن الاجازة العامة فاجاب ان من ادره من كحفاظ نحو ابي العلاء  
كحافظ وعنه كانوا سائلون الى الحوز قال من الصلاح لم يتر ولم يسمع عن احد من  
لغنى به انه استعمل هذه الاجازة وروى بها ولا عن الشريعة المتاخرة الدين سؤوها  
والاجازة في اصلها ضعفت ويزداد هذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا يسع اجماله  
**فائدة** قال النووى الظاهر من كلام من صحها جواز الرواية بها ولها معنى  
صحها واتي فائدة لها غير الرواية وما قاله النووى له ساقى ما ذكره من الصلاح ورايت  
الصلاح انه لم يجد وقوعها وقد وقعت ولم يبلغ من الصلاح فقد حلى بن يا صنت ان كحافظ  
المذرى نذب الناس الى قراءة البخارى على ابي العباس بن يا صنت بالاجازة العامة  
فسمعه عليه خلق كثير وحكى بن دحية ان كحافظ السلفي حدث عن بن حبرون بها  
وان دحية حدثها في لسانه عن ابي الوقت والسلفي وابو الحسن السيباني اللفظي  
حدث في بابها ما رخ النخاة عن السلفي بها وقد جمع ابو جعفر البغدادي كتابا فيه ذكر من  
جوزها وكتبها فمن حملته ان ابا طاهر كتبها وحدثها ان كالمعمر في كتابه علوم الحديث



عن السلفي وأهل جمع ذلك لم يبلغ ان التصالح واستعملها من الناخرين كجاء والشخ سرف الدر  
الدماطي حدثها عن المويدي الطوسي وحدث عبد الباري الصعدي نسخة الصفراوي  
عنه ها وما قبل من ان اصل الاحارة العامه ما ذكره من سعد في الطبقات كعقان  
ساحماد بن علي بن زيد بن جعدان عن علي بن رافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما احتضر  
قال من ادرك وفالي من سبي العرب فهو حر من مال الله ليس فيه دالة لان العتق  
النافذ لا يحتاج الى ضبط وحرث وعمل خلاف الاحارة ففيها حرث وعمل و ضبط فلا يصح  
ان يكون ذلك دليلا لها ولو جعل دليله ما صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم لعواصي  
البحر ان له وحد قوى اسهت **قوله** الرابع الاحارة للجهول او بالمجهول ما  
الاول ان يقول احرب لعلي بن زيد المصرك وفي وقت ذلك جماعة يسرون في ذلك  
ولا يعنى المحازلة منهم ومثال الثاني احرب لفلان ويعنه ان يروي عنى ثاب السنين  
وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك ولا يعنى بهذه احارة فاسده افاذه  
لها وليس منها ما اذا اجاز جماعة مسين معتنين بالساهم والمخز جا اهل باعنا فهم  
عن عارف هم بهذا غير واحد **قوله** الفتح عدم معرفته بالاشخاص اذا حضر والمجلس السماع  
منه فان اجاز المسلمين المسين في الاسحارة ولم يعرفهم باعنا هم ولا بالساهم ولا عددهم  
ولم يصح اسماهم يسفي ان يصح في السماع واما اذا انصاف الى الكماله شرط حاجر  
لمن لسافلان ويحوز ذلك فمذاهبه جملة وتعلق بشرط والطاهر انه لا يصح وبه اثنى الثامر  
ابو الطيب لما ساله لخطب عن ذلك وعلمه بانه احارة للمجهول وقد تعلق بالعلين  
وحكي لخطب عن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن عثمان بن مالك احاز ذلك ولها والابن  
كما هو مسانج مذاهبهم بعد اداد وان الكماله عند المحوز برئع في ناني الحال  
خلاف احازته لبعض الناس واذا قال احرب لمن سافلان في اكثر جملة من حيثها مقلده  
مسنة من لا يحصر بخلاف الاول نعم ان اراد من سافلان الرواية وهذه اولى الجواز نرجح ان  
معنى دل احارة لفولض الرواية كلها الى مسنة المحازلة فهو يصح بمعنى الاطلاق  
لا حصه تعلق ولهذا يصح عند بعض السامعة ان يقول لعنك هذا كما ان سبت  
يقول لعنك **قوله** ما تقدم مما اذا اراد من سافلان الرواية وانه اولى الجواز اي ما اذا  
احرب لمن سافلان ان قوله لمن سافلان الرواية لا يحسن لسنه ما حد لوجه وهو الاصح  
فما

فما اذا قال لعنك هذا كما ان سبت فقولك من جهة ان قوله لعنك ان سبت  
ليس لعنك بالاجاب على ما عليه لفرع من جهة التصريح بمعنى الاطلاق فان المسير  
باجاز ان سافلان وان سالم لعنك ابو ذر عام السبع على قوله وليس له ذلك في الاحارة  
ولا يوقف على القبول فكون قوله احرب لمن سافلان رواية لعنك لانه قبل مشيه  
الرواية لا تكون محازا ولعد مشيها تكون محازا وحسنه فلا يصح لانه يودي الى تعلق حمل  
وذلك باطل فاسم ونظيره من الوكالة وطلب سبع هذه العين من سافلان  
الوصايا ووصية هذه العين من سافلان لعنكها ومثل هذا اذا بطل في الوصية  
مع احكامها بالاحتمال عندها فلان يبطل فيما عرفت او لم ينم نظير فرع السبع ان يروي  
احرب لمن سبت على معنى ان يروي اذا سبت وذلك صحيح وسافلان قريبا وبدل لما قد منا  
انه لو قال راحعتك ان سبت فانه لا يصح الرجوع وما وجد بخط ابى اليخ الموصل  
احرب رواية ذلك جمع من احاد ان يروي ذلك عنى فيه الصحاح السافلان وما اذا قال  
احرب لمن لان كذا ان سافلان سبت او لكان سبت او احسنت او اردت فالظاهر الاوى  
حوازه لسافلان الكماله وحقيقه التعلق وان كانت صغته باقته والساعلم  
الفرق **قوله** احاز من الاحارة للمعدوم ويندر معه الاحارة للطفل الصغير وهذا  
قرب من حاضرينه يوم من الناخرين واختلفوا فيه ومثاله احرب لمن يولد فلان فان  
عطف المعدوم فذلك على الوجود كما احرب لفلان ومن يولد له اولد ولعباب ما سئلوا  
هان اربنا الى كجواز ولما ذلك احاز اصحاب السافلان في الوقت القسب الثاني ذون ال  
**قوله** السافلان لعنه احازه ونص عليه في وصيته الكسب في ثاب الامم قاصي  
فيها اوصا على اولاده للموجودين ومن سبت الله له من الاولاد اشنت وواحاز يوم  
من الحفنة والماكنة القسب في الوقت وتعلق الثاني في الاحارة من المحدثين ابو بكر في داو  
السحسافي فقد خاعنه انه سئل الاحارة فقال قد احرب لك وله ولا ذلك وكحل الجبل  
يعنى الذين لم يولدوا **قوله** محتمل ان يكون ذلك على سبيل المانع وما شهد الاحارة  
لان المراد به حصه اللفظ اسهت والاحارة للمعدوم من غير عطف على وجود احاز  
لخطب النعماني وذكر انه سبغ الماعلي بن عمرو بن عثمان ذلك وحكي ابن الصغغ ذلك  
عن يوم قال والدا هذا الى ذلك لعنه ان الاحارة ادن في الرواية له محاذته بين



بطانها وهو الذي استقر عليه رأي نسخة الماضي ابو الطيب وهو الصحيح ولو كانت  
اذن لا يصح الادن في الوكاية للعدوم وهذا يوجب ان لا يصح الاجازة للطفل الصغير  
الذي لا يصح سماعه لكن قال الماضي ابو الطيب للخطيب حوز الاجازة للصغير الذي لا يحوز  
سماعه وسببه الماضي ابو الطيب بالاجازة للغائب واجتنب الخطيب النفاذ في ما فيها اجازة  
صحيح للعاقلة وغيره وعلية جرى شيوخا كما قد ولهم اجازة والمرسوم بولود اذ اني  
اكاله قال من الصلاح كما هو رأي اوال الطفل اهلا ليجل هذا النوع من انواع حمل الحمل  
لو دى به بعد حصول اهله حرم على بوسعة بسبيلنا الاسناد المتخصص بهذه الامه  
وقربا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **الاصري** السادس ان يحرم الم  
حمل المحترم بعد فعل الماضي عياض لم اذكر من علمه وراى بعض النماذج من القصر  
لصحة ثم حكي عن يوسف فاضل طه انه طلب منه الاجازة بما رويده وما سره  
فامنع بعض الطالب فقال له بعض اصحابه لعطيك بالم اجازة هذا محال قال  
عياض وهذا هو الصحيح وبناه ابن الصلاح على ان الاجازة في علم الاخبار بالمجاز حمله اذ هي  
ادن على الاصل لا يصح اذ كنت محرم بالاجازة عنده منه على الثاني بانه اختلاف  
فمن وكل سماع عبد سميكة وقد اجاز ذلك بعض اصحاب السانفي والصحيح بطلان هذه  
الاجازة **فايدق** لو وكله في بيع ما في ملكه وما سميكة فالذي يظهر صحة ما قلنا  
السانفي في وصيته وقد تقدم ولا ينظر ذلك بما اذا وكله في بيع عبد سميكة مجردا بطره  
ان يوكله في بيع ما في ملكه وما سميكة في ملكه فمقتضى الصحة حينئذ في الاجازة اشهد  
وعلى البطلان فمر يدان بروي بالاجازة عن شيخ جمع المسموعات مسفيان لعلم ان المروي  
كان نسخة سمعه قبل الاجازة وقوله احرث لك ما صح ويصح عندك من مسموعاتي اسأول  
ما سمعه بعد الاجازة وقد فعله الدارقطني وغيره وحاز ان بروي بذلك ما صح عنده  
بعد الاجازة ان نسخة سمعه قبل الاجازة وذلك وان لم يثل ويصح لانه المراد اجرت  
لذ ان بروي عني ما صح عندك حالة الرواية **الضرب** السابع اجازة المجاز لا حرك  
مجازا في صنعة بعض من لا يعتقد من الماخزين **فايدق** قيل فانه لشهد الى الامام العلامة  
كما قطع عبد الوهاب الانماط في جمع في ذلك سياتي اسنن والصحيح الذي عليه العمل  
حوازه وبه قطع اخناط الدارقطني ومن عنده وانواعه وقال قرية جازة ولصالحه  
وكان

وكان بروي بالاجازة على الاجازة فرما والى من لا يشبه ذلك ما اسنن من يوكل  
الويل بعد ان المودل **فايدق** القرينة كالحال من اعادة لها السلسلة فاضت بان ذلك  
يحيى بمعنى ذلك اذن لاجازة ان يحوز وذلك في الادن في الوكاية حاز اسنن وسفي  
للراوى ما لها ليل بروي ما لم يدخل عنهما فان كانت صنعته اجازة سمع نسخة احرث  
له ما صح عنده من سماعي فرائي سماع سمع نسخة فليس له روايته عن نسخة حتى اجرت  
انه صح عند نسخة فونه من مسموعات نسخة وتركب من اجازة الاجازة انما هو  
يعرف علمها تتامل ما سبق **نفسها** قال من فاسر في الاجازة في كلام العرب  
ما خوذ من حوازل الماء الذي يسفاه الملائم الماشية واكثر ما لا منه اسنن فلا  
فاجازة في اذا سئل ما لا رضك او ما شئتك له لك الطالب لسيار العالم ان يحوز  
علمه بغيره اياه قال ابن الصلاح للمصنف على هذا ان يقول احرث فلانا مسموعاتي وبعد  
من عمر حرف جز من غير حاجة الى ذكر لفظ الرواية او نحوها وبحاج الى ذلك يحكم  
الاجازة بمعنى التسوية والادن والاباحذ وهو المعروف فيقول احرث فلان روايه  
مسموعاتي مهلا ومن يقول اجرت له مسموعاتي فعلى حرفي لا يحني وانما يستحسن الاجازة  
اذا علم المحترم ما يحوز وكان المجاز له من اهل العارفة كما توسع وترخص بالاهل ال  
العلم كما جهم الهما ومنهم من استرط ذلك وحكي عن مالك وقال من عبد البر الصحيح  
انها لا يجوز الالهة لصناعة وفي سبي معنى لا يشهد اسناده وسفي للمخبر كتابه  
ان سلطت كما فان امصر على الكافة مع قصد الاجازة صحت عن انما اشترى ربة من المنيوط  
كما وغير مستبعد لصح ذلك مجرد الكتابه فاحللت الدراة على السج وان لم يسلط بما روي  
عليه اجازة منه بما روي عليه على ما تقدم سانه **القسم** الرابع المناولة وهي صرا  
معدونه بالاجازة وبجده فالمقرونة اعلا اسما الاجازة مطلبا ومن صورها  
ان تدفع السج للطالده اصل سماعه او فرعا مقابلا له وتقول هذا سماعي او رواي  
عن فلان فاروه عني او احرث لك روايته عني ثم كسبه له او تقول خذ او اسنن وقاله  
بمردن ونحوها ومنها ان يدفع له الطالب سماعه فاسم له وهو عارف مسقط  
م بعد الله ويقول وبعث عليه وهو حديثي او رواي فاروه عني او احرث لك روايته  
عني وهذه القرون سماها عمر واحد من امة احرث عرسا وقد سبق ان القراء على

وكان



الشيخ سمي صا ايضا فالسببان ثلثان في ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناوئة وهذه  
الحاجزة المعتزة المناوئة محل السماع عند مالك وجميع من ائمة الحديث وحكي الحكم  
ان ذلك سماع عن الزهري وسبعة وحكي النصارى ومالك بن انس اخرون من الذين  
ومجاهد وابو الزبير ومن عمنه في جماعة من المسير وعلقته واراهم للمحدثين والسعي حياء  
من المؤمنين ومادة وابو العالمة وابو المتوكل الناحي في طائفته من المصريين ومن ذهب  
وان التاسم واشهدت في طائفته من المصريين واخرين من الساسين واخر اساس **بابه**  
احسن ما استدلل به على المناوئة لغرض قراءة ما ذكره احكامه مستند له به مستند ان  
ان عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثته كتابا الى يسرى مع عبد الله بن جده  
وامره ان يدفعا الى عظيم البحرين ويدفع عظيم البحرين الى يسرى وارفع من حجاجه عند الرس  
انها منزلة السماع ابو بكر عبد الرحمن بن كحاشة احد الفقهاء السبعة وعلمة بولي عاتق  
ومن ذوقه العلاء بن عبد الرحمن وهيب بن عمرو ومحمد بن عمرو وعلقته ومن ذوقه عبد العزيز  
محمد بن كعبه ومن جملة المسير ايضا عبد الله بن عثمان بن حنيفة وما في الحكي وداود العطار  
ومسلم الرحبي ومن المؤمنين ابوردة الاشعري وعلي بن ربيعة الاسدي وحسن بن كعب  
ومنصور بن المعتز واسرائيل واخس بن صالح بن يحيى وزاهر وجابر الكعبي ومن المصريين  
حمدا الطويل وسعيد بن كعب بن عروبة وزاد بن هريرة وعلي بن زيد بن حذعان وداود بن هند  
والهمس وخويزن جازم وسلم بن المغيرة ومن المصريين عبد الله بن عبد الحكم وسعيد بن عمار  
وحكي بن عبد الله بن كعب بن يوسف بن عمرو وقال احكامه وجماعة من المسير بعدهم ومروان  
الراهمري عنه انه كان يرى المناوئة كالحسن بن كعب فان راى ما ساء ان يدفع الحديث  
ثابه وتقول اروي جميع ما فيه بسعة ان سوا حديثي فلان عن فلان وذاقنا عن يحيى  
ان ابي كعب انه كان يرى المناوئة اسه وراى احكامه طائفته من مشايخه على ان المناوئة سماع  
وفي كلامه بعض خط ما ورد في عرض القراءة مما ورد في عرض المناوئة والمصحح ان المناوئة على  
الصورة التي وقعت فيها الحكمة عن لها والا لائمة عمر حاله محل السماع وانها من خطه عن درجة  
الحديث لفظا والاختبار فراه **بابه** اسند الراهمري عن اسما عن ابي اوس قال  
سالت ما كان اصح السماع فقال وراى على العالم اوقال الحديث ثم رواه الحديث عليه ان  
يدفع اليه كتابه فيقول اروي هذا عنى لهذا اصح من الامام مالك ما خطا في درج المناوئة  
عن

38  
عن القراءة على الشيخ ورواه الشيخ على الطالب وهذا خلاف ما مضى طاهر كلامه  
احكامه في النقل عن مالك وغيره وقد روى احكامه عن ابن اوس قال سئل مالك عن  
حديثه اسما هو فقال منه سماع ومنه عرض وليس العرض عندنا ما دلي من السماع  
وهذا يمكن حمله على عرض القراءة ونزولها الراهمري ما مضى لسميته عرض المناوئة  
سماعا لان الترتيب جواب عن اصح السماع عندك كان لها ولا الائمة المحكي عنهم  
جوز والرواية لها لا ائمة من لو انها منزلة السماع سواء استواءت وقد قال احكامه  
في هذا العرض ان تعالوا الاسلام لا يروونه سماعا وبه قال سفيان الثوري والشافعي  
والاوزاعي وابو حنيفة واحمد بن المبارك والبخاري ومحمد بن يحيى والسيوطي والربيعي قال وعليه  
عمدنا اسما والله نهيب **بابه** احكامه الذي يتولى صلى الله عليه وسلم نصر الله  
سمع مقالتي فوعاها حتى يودها الى من لم سمعها ويقول صلى الله عليه وسلم سمعوني  
ولسمع منهم وما احكامه لا مضى اسما عن منزل المناوئة على ما تقدم منزلة السماع  
القوة على اني لم اجد من اصح كلامهم ما مضى ذلك اسهت ومن صور المناوئة ان ساول  
الشيخ الطالب كتابه ومحملة روايته عنه ثم باخرة الشيخ ولا يمكن الطالب منه وهذه  
دون التي سقطت وبحوز له رواية ذلك اذا طفر الكتاب او مسائله على حديثه معه  
مما مضى له اساولته الاجازة ما مضى في الاجازة للمجده ولا يظهر في هذه المناوئة كغير  
منه على الاجازة للمجده في معنى وقال جماعة من اهل العلم بالاصول والفقهاء انه  
وسوخ الحديث فدنا وحديثا يرون لها منزلة معتبرة **بابه** لا سيما اذا كان الكتاب  
مشهورا في البخاري او مسلم او غيره فانها منزلة معتبرة له او اعارته اسهت ومنها  
ان تاسه الطالب كتاب وسول له هذا وانتك ما اولنه واجزالي روايه بحسه الله  
عمران بن مهران في رواية كعبه فلاحوز وبحوز اعني على الطالب الموقوف  
عنه ولحق الاجازة حسنة كما لعمده في القراءة قال الخطيب واوقال حديث عما في هذا  
الكتاب عنى ان كان من حديثي مع راى من العلط والوهي كان ذلك حازرا حسنة **بابه**  
الناوئة المناوئة للمجده بان ساوله مفسرا على هذا سماعي فلا يجوز الرواية لها وعلمها غير  
عمر واحمد بن المقفع والاصول من على المجده من الذين اجازوها وحكي الخطيب عن طائفة  
من اهل العلم انه يجوزها وسند ان ساء الله تعالى قول من اجاز الرواية بحوز اعلام الشيخ الطالب



ان هذا الكتاب سماعي من فلان وما نحن فيه برصد على ذلك بالناولة وانما سماعه بالادب  
في الرواية وامثاعارة الراوي بالناولة والاجازة لحلي عن قوم من المقدمين ومن  
لقد هم اطلاق حسا وانما في السراولة منهم الزهري ومالك وعنهها وهو لا يثق بمذهب  
من قدمناه ممن روى الناولة مع الاجازة بمنزلة السماع وحلي عن قوم مثل ذلك في  
الرواية بالاجازة المحرقة والاطلاق ابو نعيم فيها احريا وفي سماعه حسا ومن كان يظن احيا  
فما رواه بالاجازة ابو عبد الله المرزبان وهو مما عيب به ما ذكر الخطيب والصحح المختار  
عند اهل البخري المنع من اطلاق حسا واحريا في ذلك وبحوها وانما لا يد من التصديان  
سولا ماولة او احارة او ادنا ونحوها وخصص قوم الاجازة لعارة فيها نوع بدليس  
كأخبرنا مسافه بريدانه شافهة بالاجازة لقطا وخبرنا ثابته بريدانه احارة محطه  
الاساس الاول بانه مشافهة بالحرث والناوية بانه كتب اليه بالحرث لعينه وورد عن  
الاوراع ان خصص الاجازة بخبرنا بالاسد والفرقة عليه سولا احريا واصطلم  
لعض الناخرن على اسان في الاجازة وهو احسا والولية كمر صاحب الوحارة في الاجازة وانما  
عند قوم مما تقدم بمنزلة احريا ومنهم قال السبعي اسانا احارة وفيه رعايا اصطلاح الناخر  
واحد احكامه وحماه عن اكثر مسامح عصره وامته ان يقول فيما عرض على المحرث  
فاجاز له روايته سفاها انباني فلان وفما كتب اليه من بله ولم يسافهه كتب الي فلان وعن  
ابو حفص بن حمدان هيا في البخاري قال في فلان فهو عرض ومناولة وورد عن قوم الرواية  
العصر عن الاجازة احريا فلان ان فلانا حثته او اخره واحارة الخطابي وهو لعين  
الاسعار بالاجازة وقرب مما اذا سمع منه الاسناد حاصه واحاز له ما رواه فان  
كلمة ان مشعرة بوجود اخباره ولحق لعلمه وكثيرا بعد الناخرن عن الاجازة  
في روايه من قول الشيخ المسبح لعن وهو قريب لصدق عن الاجازة النما وما تقدم من منع  
اطلاق احريا ونحوه في الاجازة لزلول وان ادن له سمحه في اطلاق ذلك كما اعاده لبعض  
السامح القسم الخامس التحمل بالكتابة بان كتب للشيخ او ما من ركبته لطالبي عايب او حاصر  
لشي من حديثه له صوران احدهما مجرد الكتابة عن الاجازة وهذه كجزء الرواية كما سبقت  
والناخرن منهم السخاني ومصور والليث وبقا عن واحد السالعة وجعلها  
السماقي في ابي من الاجازة واليه صادر عن واحد اصولين ومعه اخرون وبه وطع الماوردني

في الكافي والصحاح الاول وهو المشهور من الحديث وكثيرا يوجد في كلامهم كتب التي فلان  
قال حسا فلان وهو معمول به عندهم معذود في المسند الوصول والكتابة وان لم يكن الاجازة  
لنظا فانها سفيها معني ولعمد المكتوب اليه معرفته بخط الحاتبة ولا يسترط فيما  
بينه ومهم من منع الاستنباه لخط والاول هو الرضي ليدره اسبابه لخطم ذهب غير  
واحد من اهل الحديث من سهم اللث ومنصور الى حوازل اطلاق حسا واحريا في المختار  
والمختار قول من يقول فيها كتب الي فلان كذا وهو الصحيح اللان في مذهب من يحري وذلك  
قال احري في بحاسه او دابة ونحوه من العبارات **فائدة** بشرط الاحراز عن بدليس  
سبق السنه عليه اسهت **القصة** الثانية القصة الثالثة بالاجازة هي في الصحيح  
والقوة سبعة بالناولة المرونة بالكتابة **القصة** السادسة السامح السامح السامح  
ان هذا الكتاب سماعي من فلان من عن ان ما دن له في روايته عنه فتداحز الرواية ذلك  
ان حرج وطوانه من اهل الحرث والفقهاء والاصول والظاهر وجزم به ان الصريح والولد  
من كماله في الوحارة وحلي الراهم مري عن بعض الظاهرة انه لو قال هذه روايتي  
ولم لا رويها عنى كان له ان يرويها ما لو سمع منه حسا م قال لا تزوه عنى ووجه  
مذهبها ولا اعتبار ذلك بالقرأة على الشيخ والمختار ما ذكر عن واحد من المحرثين وعمره  
وجزم به ان يوجد الطوسي انه لا يجوز لانه قد يمنع من الادن تحلي يعرفه في الطالب  
ولم يوجد منه ما يشعر بالرواية بخلاف لمنظ النارى وقرر الشيخ ونظر ذلك السامح  
على السهادة لا يسوغ محمدا قول الاصاح في غير مجلس الحكم ان لي على فلان سهادة ركنا  
وهذا ما استوت منه الرواية والسهادة ان افروا في غيره ثم يحى الطالب العمل بما ذكره له  
اذ صح له اساده وان لم يحمله روايته لان العاجي فيه **فائدة** كلام ابن حزم السامح  
بعض منع هذه النما اسهت **القصة** السابعة الوصية بان يوصى الراوي كتابه برويه  
عند موته او سفره لغيره في روى عن بعض السلف انه جوز للموصى له الرواية في الاستنباه  
بالناولة وهو يعيد فمسند الناولة لا يحى هنا قال ابن الصلاح ويجوز ذلك لان ذلك  
او مساو على الوجادة وهي القسم الثاني والوجادة تصدق لوجوده عن مسوع قال  
المعاني في تركها النهواني في روى الولدون فوله وحاده فما احدث من العلم من حقه من عن سماع  
ولا اجازة ولا ناولة من غير من العرب من مصادر ووجد للمسلم من المعاني المحلفه لعنى قولهم



وحدضا لله وحيانا ومطابره وجودا وفي المعنى وجدوا في الحجب  
 وجدوا في المولدون في نحو ذلك وجادة وصورتها ان بحر حيا او كتابا بخط شخص  
 باسنياده ولم يلقه اولقه ولم يسمع منه ذلك ولا اجازة له فله ان يقول وحدت  
 بخط فلان او قرأت بخط فلان عن فلان وهذا هو الذي استعمله العباد عما وجدنا فانه  
 منع هذا كثيرا في مسند الامام احمد بن حنبل انه عبد الله وحدت بخط ابي حنيفة فلان  
 ونذكر احديث اسنث وهو من باب المنقطع والمراسع عن ان له ساسة اتقال بسوله وحد  
 بخط فلان وربما دلس بعضهم في ذلك فذكر لفظه عن اوقال وهو تله لس قس اذا كان بحيث  
 هو هو ساعه منه وجاز في بعضهم فاطلق منه حيا واحرا ما وانفقه عليه واد او حد حيا  
 في ياليف وليس خط المولف فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان وهذا منتطع لم يخذ ساسه من  
 الاتصال فانه يحى في قال فلان عندها المثلثي ما تقدم من الله لس اسنث ثم لا بد من وثوق  
 بانه خط المذكور او كتابه وان لم يكن فليقل المعنى عن فلان او وحدت عن فلان وكوه ولسصح  
 المسند فيه بان يقول ما قاله لبعض ما تقدم ورات في كتاب فلان بخطه او سول احدي فلان  
 انه خطه او يقول وحدت في كتاب طست انه خط فلان او ذكر كتابه انه فلان او تصينه وان  
 واذا مثل من تصنيف فلان فلان الا اذا وثق بخطه السخيه مما ملته او لفته لها فان لم يوثق  
 ذلك ولا نحوه فليقل المعنى عن فلان او وحدت في نسخة من كتابه ويحوى وسامح الدر الناس هذه الاعمال  
 المحرم في ذلك من غير حرج والصواب الثوري ما تقدم فان كان الطالع صغارا اعني عليه عالبا  
 الساقط والمغتر حرجي ان يجوز له الحرم والى هذا استروح كثير من المصنفين في علمهم واما العلم  
 بالوجادة فيروى عن بعض المالكية ان معظم المحرمين والفقه من المالكية وغيرهم لا  
 يرون العمل بها وحلي عن السافعي وطلانف من بطار اصحابه حوار العمل بها قال في اصلاح  
 وطلع بعض المحققين من اصحاب السافعي في اصول الفقه بوجود العمل به عند حصول النية  
 وما يطع به هو الذي لا يخبر عنه في الاعصار الساخرة فانه لو يوفى العمل فيها على الروايه  
 لا تستدباب العمل بالقول لبعض شرط الرواية فيها على ما سدم في النوع الاول **فانده**  
 اخبر بعضهم بالعلم بالوجادة مما ورد في احديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اي اخواني اعلمت  
 الله انما قالوا الملا قال ولست له يومون وهم عند رهم وذكروا الاساق قال ولست لا  
 يومون والوحي نزل عليهم قالوا نحن قال ولست له يومون والابن اظهرهم قالوا من رسول الله

قال

قال قومه يا تون من بعد محمد بن صحفيا يومنون بما فيها وهذا السنن ط حسن اشبه  
**النوع الخامس والعشرون** كتابه كحرفه وضبطه احلف الصدور الاول  
 في كتابه كحرفه فمنهم من كرهه كرهه كحرفه والعلم وان يحفظه كرهه ذلك عمر  
 وان مسعودي وزيد بن اسد وابو موسى الاشعري وابو سعيد الخدري في جماعة اخرين  
 من الصحابة والتابعين وفي صحيح مسلم من حديث ابو سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال لا كتوا عني شيئا الا القرآن ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليس له مني شيء واما ما ذكره  
 علي وابنه الحسن وابنه عبد الله بن عمرو بن العاصي في جمع من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم  
**فانده** وزياده اعلى من روى عنه ذلك من الصحابة عمر بن الخطاب ثم عثمان عفان  
 اسنث الراهمري في كتابه المناضل باسناد ذكره عن عمر بن الخطاب انه سمع ان سمي  
 عمر بن الخطاب يقول قبيد والاعلم بالكتاب وفي كتاب المرزاني من حديث عبد الله بن راشد  
 قال قال عثمان بن عفان سمع والاعلم فلنا وما القسده قال تعلموه وعلموه واستسبحوه  
 واجعلوا طمخه من عبد الله ما القسده حوازه كتابه عن القرآن واسنث الراهمري عن عبد الله بن  
 محمد بن عجل قال كنت اذ هبت انا وحعفر بن جابر بن عبد الله ومعنا الواح صغار كتبت فيها  
 احديث واسنث المرزاني بسنن قبيد جيبه عن عبد الله بن بريده ان ابا سنان اهل الكوفة  
 كانوا في سفر ومعهم شدا من اوس فقال له رجال حيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال اتوني بحفنه ووداه فانوه بها قال اكتبوا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وذكر حيا واما نحو ذلك عن ابن عباس وابي امامة وعثمان وودس في الامم ذكروا  
 اسنث وعنه روايات اخرى اسنثها الراهمري وعنه انه كان ما يريه ان يقيدوا  
 العلم بالكتاب واخرى اسنثها الراهمري وعنه عن هبيرة بن عبد الرحمن واسنثها  
 النعماني في معجمه الكبر عن زيد الرقاسي قال ما اذا اكثر على اسنث ما لا يلقى السنا  
 بخلاه وفي رواية الرقاسي انا ما بخال قالهاها الساوقال هذه احاديث كسبها عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الرقاسي سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ولست بها وعرضها وعن ابني هبيرة نحو ذلك وعن اسنث ايضا ليعلم برضه واما عبد الله  
 بن عمرو بن العاصي فانه اما كتب ما دن النبي صلى الله عليه وسلم حيا عنه روايات مسنده  
 منها من رواه عمر بن سعيد عن ابيه عن حده عبد الله بن عمرو وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم



اسمعه منك قال نعم قلت في العصب والرضا قال نعم وان في الاقوال الاحياء منها من طرقت  
من سعيب عن ابيه عن جده فلما ارسل الله اناسمع منك اشياء يحفظها افلا كتبها قال  
بلى واكتبوها ومنها عن عمرو بن سعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قد والى العلم  
بالكتاب ومنها ما رواه عبد الله بن المومنان عن جده عن عطاء بن عبد الله عن عمرو بن  
ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت وما يقيد به قال الكتاب ورواه بن فارس في كتاب  
ما خذ العلم به قال لم يروه عن ابن جريح يعني عن عطاء بن عبد الله بن المومنان ومنها  
ما اسند الرازي عن عمرو بن سعيب عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله اني اشبع  
منك الشئ افاضه قال نعم فاضه قلت انا اعضب ورضي قال اني لا اقول في الرضا  
والعصب الا حقا ورواه لم يخط اخرا اناسمع منك اشياء فليكتبها قال نعم قلت في حال الرضا  
والسخط قال في حال الرضا والسخط ورواه لم يخط اخرا قال في قول من ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يركل في الرضا والعصب فلا يكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ابي هو الذي يعني به ما يخرج مني الا حق وحدثني عبد الله بن عمرو بن العاصي صح  
ولذلك اخرجته كما في مستدركه قوله شواهد وقد جاء عن عبد الله بن عمرو انه قال  
ما اتى علي بن ابي طالب في الصادق والمادفة صحفه اسادتها فيها النبي صلى الله عليه وسلم ان  
الذب فيها ما اسمع منه فادق اني رواه الرازي عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم عن مجاهد  
ومن طريق ابن عمار عن مجاهد عنه قال ما يرغبني في الحجة الا حطمان الوهظ والصادق  
صحفه كتبها اسادتها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليبها عنه كتبها وهي الصادق  
واسند عن مجاهد قال رايت عند عبد الله بن عمرو صحفه فذهبت انا ولها قال فقه ما علم  
من محروم قلت ما كنت بمعنى شيئا قال هذه الصادقة فيها ما سمعته من رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ليس مني وسنته فيها احد من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الا ارجح ما مني عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عبد الله بن عمرو فانه كان كتب وانا لا اكتب وعنه كتب  
اعني يعلي بن وهان يعني هو يعلي بن وهان ورواه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم  
من قوله قد والى العلم بالكتاب ورواه انفس مالك وقد اسند الرازي في كتابه الباقى قال  
حدثنا محمد بن هرام الرازي قال سمعت محمد بن مسلم عن عبد الله بن النبي عن عمه حماد  
عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد والى العلم بالكتاب قال لونس لم

رواه عن هذا الشيخ وما جاء في السنة جاف القرآن ايضا قال بن فارس اعلى ما يحفظه في ذلك  
قوله تعالى في العلم وما سطر ون قال الحسن البصري بن ابيه ورواه والى العلم بالعلم  
قال وقد مدد الله تعالى الى الكتاب في قوله فابوه وفي قوله ولا سماوا ان يكتبوه صغرا او كبرا  
الى اجله انتهى ذلك ون صحيح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اعلى جوازها به  
العلم حديث ابي شاه في الياسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كتب له ساسمعه  
من خطبته علم من خطبته وكلمة وقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه **فانيه**  
الاحاديث المسالفة اشرح في لعمري الود من حديث ابي شاه بجواز ان يدعي فيه انه والعه  
عن ولكنه اصح وهو في الصحيحين وفي الباب احاديث غير ما سبق فيها ما اسنده الرازي  
وعنه عن رافع بن جريح قال وقرعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتحدث  
فقال ما يحدثون فعلنا ما سمعنا منك يا رسول الله قال اني لم ارد ذلك انما اردت من بعد ذلك  
يحيى ما قال قلت يا رسول الله اناسمع منك اشياء فليكتبها قال اني لو اذ لك ولا خرج ومنها  
عن عائشة رضي الله عنها قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا مادبر ورواه في  
عليه وكتب حتى لا الادبر وادارعه وفي كلام بعض من صنف من المشايخ من المحدثين في  
اعتراضات علي بن ابي طالب في ذلك في ابائها وفي ادب الدنيا والدين للرازي  
روى ان رجلا سأل ابي بكر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسان قال استعيرت  
اي اليب حتى يرجع اذا السنة الى ما كنت والعجب من محدثي ترك مثل الحديث من ربه وبعده  
الى فعله من غير ربه والحديث اخرج به الترمذي في باب الرخصة في ثبوت العلم فقال  
يا سمعك في الحديث عن ابي بكر بن مرة عن علي بن ابي طالب قال كان رجل من اصحابنا  
يخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمع من النبي صلى الله عليه وسلم الحديث سمعته  
ولا يحفظه فاستكاذبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله اني لا اشبع  
منك الحديث سمعني ولا احفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفن سمعك  
واوماسه الى الخياط قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ورواه احمد  
لسن اسناده هذا في الترمذي سمعت محمد بن اسماعيل يقول اكليل بن مرة من حديث  
ابن اسناده الترمذي حديث ابي هريرة الذي فيه ابوابه في ساه وقول الترمذي في الباب  
عن ابن عمرو وقد سدم حديثه ورواه علي الترمذي حديثه في رافع بن جريح وعائشة وعلي ايضا



فتدب عنه مسنداً مرفوعاً اذا اشتد الحر فاشبهه بسندته اشبهت ولعله صلى الله عليه وسلم  
 اذن في كتابه لمن خشي عليه النسيان وهي عنه من وثق بخطه محافظة الاتقال على الابه  
 او هي عن ذلك حين خاف اختلاط ذلك بحرف القرآن العظيم واذن في كتابه حين اذن  
 من ذلك واسند الصالح الى الوليد بن مسلم قال كان للاوزاعي يقول كان هذا العام  
 درما سلتاه للرجال منهم لما دخل في الكتب دخل فيه عن اهلها وما يقدم من الكافي  
 قد زال واجمع المسلمون الآن على سونغ ذلك وابعثه ولولاه ومنه في الكتب لدر  
 في العصر الاخيره **واسده وزايده** ذكره الراهبر مري وهو ان السلف من ان كتب فاذا  
 حفظ محاه رواه عن عبد الرحمن بن سنان الكوفي ومحمد بن سيرين كان لا يرى كتاباً الا  
 فاذا حفظ محاه وعام من صهره كان لسبع اشهر وكسه فاذا حفظه وعما غرضه  
 وهما من حسان اسئل انه لم يكتب الا حراً واحداً لم يحاه ولذلك جراكاله احرا وذلك  
 حماد بن سبله واما من اباح ذلك من الابعث كسر مثل الحسن وعطا وابي ولاب وابي اللخ  
 بل ما قال لسون علنا ان كتب العلم وبه ونه وقال السعدي وجل علمها عند ربي  
 لا نزل ربي ولا نسي وروي الراهبر مري ذلك عن حماد وابعثه من فوه من كتب  
 العلم لم يعبه علماء واسند الراهبر مري الى عبد الله بن دينار قال كتب عمر بن  
 الى اهل السنة انظر واما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشبهه فالي  
 حفت دروس العلم وذهاب العلماء وعن زيد الراسي حدثت مع عمر بن عبد العزيز  
 ما حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعدي ما لى فاعطيتك ولكن ارض لك في الدوا  
 عرض لي اربعه درهم ومن اباح ذلك كثير وهم احمه العفرو والان وهو جمع عليه  
 لا سطر في خلاف الله اسى ذلك وعلى فانت كبرت وطالبه ان هتم لصطه سكا  
 ونقطاً على الوجد الذي رواه كحنت بونر الساس وكثيراً ما شهاون بذلك الواثق  
 ولطنته سعت له في العاقبه فان الاسان محمول على اللسان ولا سعتي سعت الوافق وقد  
 احسن من قال انما سئل ما سكا او في خط صاحب كتاب سمات الخط ان اهل العلم  
 كرهون الاعمال والاعراب في اللبس وحكي غيره عن يوم انه سفي ان سجد ما سجد  
 وما لا تشك من اجل الشدي وعن النجر وسفي ان لعني لصطه اللبس من اسما الناس كون  
 اعساوه بذلك كثر فافها لا تستدر المعنى ولعل علمها ما فباع وما بعد ولسفحس الا  
 المشط

الشيخ  
 محمد بن  
 سنان

المسكلة ان لضبط المتن بمركب فالله في الحاسية مفزده مصوطه ويحز عن الخط  
 الدين بن عزير يعصنه راي احمد بن حنبل حنبل بن يحيى كتب خطا دسفا قال  
 لا تفعل احوح ما يكون لله يحويك وعن بعض السامخ اذ اراي ذلك بقول هذا خط من لا  
 يوفى بالحرف من ابيه والعدر في ذلك نحو ان لا يجد في الورق سعة او يكون رجا لا يحفظ  
 لكانت من الخط وخطار له في خطه المحقق دون المشق والعلين لعن بن سيبه قال  
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه سر الحابة المشق وسر العراة الهدر مه واجود الخط  
 ابينه وبه لضبط الحروف المعجمة السط لسط المهملة بما دل عليها ثم منهم من يعلب  
 السط بحثة الدال والبا والسين والصاد والطاء والعين وهو الذي فوق بطاها  
 ويون تحت السين مسوطه صفا وفوق السين المعجمة الا ما في **واسده** وكما لا يدخل في  
 لغز او انما تزل ذكره لوضوحه وقد اسند الرزاني عن محمد بن عبد العباسي قال حكي لي قال  
 كتب من يدى معاوية كتاباً فقال يا معاوية ارض فاني كتب من يدى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال يا معاوية ارض فاني كتب من يدى رسول الله صلى  
 اعطى كل حرف ما ينوبه من السط وهذا عام في كل حرف ما قد استدل به هذا الطريق  
 اسبت ومنهم من يعلم للاهال فوق الحرف هلامه لطف مضطحة على ماها ومنهم  
 من جعل تحتها حرفاً صغيراً مثلها في الحاء وصال تقدم وفي بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير  
 وفي بعضها تحتها همزة ولا ينبغي ان تصطلح مع نفسه رمز لا تعرفه الناس فان فعل  
 فليس في اول الكتاب او اخره مراده ومع ذلك فالاولي احسن الرمز وسفي ان جعل  
 من كل حرف من دارة مما تسهما ففعل ذلك ابو اليراد واهم بن حنبل واهم الحروي ومحمد بن  
 جرير الطبري واستحب الخطيب ان يكون عملاً فاذا اقبل لسط وسطها او خطت فيه  
 خطا قال وقد كان بعض اهل العلم الغندرساعة الامامان لذلك وفي معناه  
 ومرة في مثل عبد الله ان كتب عند في سطر والبا في اول السطر الا حرو ولهدا حره  
 ان كتب رسول اخره والله صلى الله عليه وسلم وما اسه ذلك اول السطر الا حرو وسفي  
 ان يحاط على ثمانية الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره  
 والسام من حمر ذلك وسرا عمله حرم احرأ عطما وقد حال اهل ذلك ما مات صالحه  
**فاسده** في كتاب ابوار الامار المحصه في فضل الصلاة على النبي المحار للحمي وما يصلى على سيدنا محمد

الشيخ  
 محمد بن  
 سنان



بلسانك فكذلك خطأ الصلاة عليه بيننا كما مما است اسم المارك في باب فان لك  
بذلك عظم الثواب بعد روى عن ابن عمر الصدوق رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
من حب عني علما وهدى معه صلواته على لم ينزل في اجزما في ذلك الكتاب وروى عن ابو هريرة  
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي في كتاب لم ينزل الملائكة  
لستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب ولذلك قال سفن الثوري لولده بن ابي ابي ابي  
فانه الى الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان تصلى عليه ما دام في ذلك الكتاب  
مركب في مناماته في ذلك عن محمد بن ابي سلمة وعن عبد الله الصوري وعن سيف بن عيسى  
وعن عبد الله بن الحكم لما راى السافعي في المنام وانما لم يذكرها لان ابن الصلاح قد اساء  
الهام انا لست نذكر ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسم و قد جاءنا سناد صحيح  
من طريق عبد الرزاق عن معمر بن سفيان عن اسير رثعه اذا كان يوم الجمعة جاء  
اصحاب الكوفة وما به هجر المحابر فترسل الله عز وجل اللهم حرم على الصلاة والسلام  
فمن سألهم من انتم وهو يعلم فيقولون اصحاب الكوفة فيقول الرب جل وعلا ادخلوا الجنة  
فقال ما هم لصاوي على سبي في دار الدنيا صلى الله عليه وسلم وهذا هو صلواتهم لسانهم  
وكتابتهم وفي تاريخ اصبهان للمحافظ ابي نعمان الاصبهاني في ترجمته عن محمد بن ابي اسد  
الابوي صرة السن بن عمار عن همام بن عروة عن ابيه عن عمار بن عبد الله قال قال  
النبي صلى الله عليه وسلم ما من كتاب كتب فيه صلى الله عليه وسلم الا صلى الله عليه و ملائكة على من  
كتب ذلك ما دام اسمي في ذلك الكتاب صلى الله عليه وسلم اصل الصلاة والسلام  
وما سته من ذلك فهو دعا لا كلام برويه ولذلك لا ينفقه في الرواية ولا يصح على ما في  
الاصل وهذا الامر في السماع على الله سبحانه وتعالى زاد الووي في محصره ودد الربي والبر  
على الصحابة والعلماء وسائر الاحبار اسمي واذا وجد شيئا من ذلك خات به الرواية فلا عسا  
به اكر وما وجد في خطأ احد من جنس الاعمال ذلك عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم  
فلعل سبه انه كان يركى لنفسه في ذلك بالرواية ولو صح اصلها في جميع من يوقف  
الرواية قال الخطيب ولغني انه كان يصلي بطحا لخطا **فائدة** لا يعمل لعل سببه  
انه كان يكتب على الامم اعاده من ذلك لخطه لنفسه بالرواية وشبهه لاننا نؤكد  
بكل مثل هذا النوال لست الاستعمال لا ينبغي ان ينسب للعلماء اجمال اسما

وود جاعن ابن المدي وعباس العدي والامام تركنا الصلاة على رسول الله صلى الله  
في ذلك سبعا وورما علمنا فسفر الكتاب في كل حث حتى يرجع اليه ولا يجهلها بامنة  
لهم ورف رامزا للهاعر فير او نحو ذلك ولا كتب الصلاة وسيرك السلم في قوله في خطا  
لقد تم واستندان لصلاح الى حمره الكتابي قال كتب ابي ابي ابي عن ابي عن ابي عن ابي  
ولا الله وسلم فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي مالك لا تم الصلاة على  
فما كنت بعد ذلك صلى الله عليه الا لست وسلم ومكره الا لست على السلم انا وعلى  
الطالب معاملة فانه باصل سجنه وان كان اشارة وعن عروة بن الزبير انه قال لانه  
هسما لست قال نعم قال عرضت ذلك قال لم يكتب وعن السلمي وعيسى بن ابي  
قال من كتب ولم يعارض لمن دخل الخلا ولم يسنخ وعن الاحقش قال اذا نسخ الكتاب ولم  
يعارض لم يسنخ ولم يعارض خرج اعجم **فائدة** اوم من يسل في الصلاة عرويه وود اسند  
كلامه وكلام يحيى بن ابي ابي ابي في كتابه الا صلاح ما المعارضة وفي المسئلة  
صروا من عن النبي صلى الله عليه وسلم احمرا من طريق عقيل بن اسباط عن سليمان  
زيد بن ثابت عن ابيه عن جده قال كتب ابي الوحي عبد النبي صلى الله عليه وسلم  
فاذا قرع قال افواه فافواه فان كان في سقط اقامه ذكره المرزبان في كتابه  
الكوفة الثاني في ذكره السماع في كتاب ادب الاملاء من حديث عطاء بن يسار قال كتب  
رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له لست قال نعم قال عرضت قال لا لم يكتب  
يعني يعرضه فيصح وهذا اصرح في التصود الا انه مرسل ابي والفضل العارض ان يعارض  
الطالب بنفسه كتابه سجنه مع الشيخ حال كونه من كتابه ومما فات  
من ذلك لعرض من يسنه بتدريفا فانه وما سدم اولى من الخلاق كما وطى الى الفصل الكاروي  
اصدق العارضة مع لسانك ولستح ان ينظر معه في سجنه من لسنه معه لسنه  
من علمه ذلك من كاضر من السماع له سما ان نقل فيها بعد سئل يحيى بن عمار عن ابي بنظر  
في الكتاب والمحدثه لقرا هل يجوز ان يكره ذلك عند فقال اما عدي ولا يجوز ولحق عامه  
السوخ لهم كما سما عنهم وهذا من هذا المسد من الرواية وسما في ذكر  
من هههم ان سما الله تعالى والصحيح ان ذلك لا يسطر وانما ليج السماع وان لم يسطر  
في الكتاب حالة الفراه وان لا يسطر معاملة بنفسه لقه معاملة لسنه باصل



للاوى وان لم تكن حالة القراءة اذا اذات المعاملة على يد ثقبه هو ثقب لضبطه وبحوزة يكون  
مما يثبه بفتح قد يؤول للماملة للمشر وطه باصل السخ او باصل اصله اذ العرض ان يكون  
ذات الطال مطا لاصل سماعه وكتاب سخه فتسوا حصل ذلك بواسطة لغتها ولا  
بحرى ذلك عند من استرط مما يثبه نفسه وعدم الواسطة في الاصل وهو من ذهب من  
في عصرنا نحن فان لم يقابل اصلا فلهذا الرواية منه الاسناد ابو يحيى وابو اسحاق  
والرفاعي واخطب وذكر انه لسترط ان يكون لثقه لعلة من الاصل وان سر عند الرواية  
انه لم يعارض لهذا الثاني بشرطه لاسماعه على واسعمله الرفاعي ولا بد من شرطه باليد وهو ان  
تكون باصل السخه صحيح النقل وسفي ان سماعي في كتاب سخه مع من فوقه ما ذكر في كتاب  
ولا تنطافه اذ اسماع شيخ لكتاب رواه عليه من ابي سخه البفت والمخار وخرج  
الساقط وهو اللحن نتيحا ان يحظ من موضع سقوطه من السطر خطا صاعدا الى فوق ثم  
لعطفه من السطر من عطفه لسيرة الى جهة الحاسة التي كتب فيها اللحن وسدا في الحاسة  
كتابة اللحن مع الا للخط للتعطف في الحاسة اليمنى ان التبعث الا ان لسقط في اخر السطر  
لتخرجه الى الشمال ولكن ما عدا الى اعلا الورقة فان زاد اللحن على سطر اسد اسطون على  
الى اسفل تحت كون منها لها الى باطن الورقة اذ ان الخرج في جهة اليمنى وان كان الشمال  
وقع منها لها الى جهة طرف الورقة كما عند انما اللحن صح ومهم من كتب مع صح ربح  
ومهم من كتب في اخر اللحن الكلمة الصلة به داخل الحاخ موضع الخرج لسعة لصال اللام  
احاره بعض المغاربة واحارها الباهر مري وليس مريض في هذه الحاخ في اللام حرره حصه  
فهذا الذكر بوجه ان الاصل واحد وما اخار الباهر مري ان سعة عطفه خط الخرج  
الى اول اللحن وفيه لتسويد لاسماعه عند لسه الاحاق والمعنى في اختيار دابة اللحن صاعدا  
انه قد يجد بعضا اخر ولو لب الاول نازلا لم يجد موضعا للتقص الذي وجده باننا  
والمعنى في خرجه في جهة اليمنى انه لو خرج في جهة الشمال فربما ظهر بعد في السطر  
لصخر فان خرجه فداه الى جهة الشمال الصا وقع من الخرج من اشكال وان خرج  
الثاني الى جهة اليسر لعطفه مخرج الشمال وعطفه مخرج اليسر وبها لما تشبه  
ذلك الضرب على ما سماعا ف ما اذا خرج الاول الى جهة اليمنى فانه حسه مخرج اليسر  
للشمال فلا يلفنان ولا يحصل اشكال نعم ان باخر المقص الى اخر السطر فالخرج في جهة

الشمال

الشمال للقرب وانتفاء العلة المذكورة وشاك يخرج النقص الى جهة اليمنى ان كان  
في اول السطر وما كتب في الخواشي من سرح او سجد على علة او رواية او نسخة مما ليس الاصل  
فان الباضي عما ضل لا يخرج لذلك خطا لئلا يوهم انه من الاصل لئلا يجعل على الحرف  
المصود بذلك علامه كالصبة ونحوها اعلاما بذلك قال الشيخ ابو عمر والخروج اولى وادل  
وكالت الخرج لما في الاصل ان يكون من الحسن وهذا يكون على نفس العلة التي من اجلها كتب  
الخروج واعلم انه من شأن الحاق العناية بالصحة والنصب والنمض والصحة ما يصح  
على اللام او عنده ولا يفعل ذلك الا فيما ختم الشك وتكون صحاح رواة ومعنى لغيره صحح  
على ذلك الوجه والنصب واليسر البريض هو ان كتب على ما صح رواة وفي لفظه او مغناه ذلك  
لكونه غير صحيح في العربية او يكون سادا او مصحفا او ناقصا وكله ونحوها لئلا يوهم على ذلك  
خط اوله مثل الصاد وسعد عن اللمة فليلا لئلا يوهم انه ضرب وكان صاد الصحيح  
سدها دون الحاخ لغيره من ما صح رواة ومعنى من ما صح رواة لفظ فلم يجم عليه  
الصحيح وكتب حرف ما نقص على حرف ما قصر اشعارا بقصد مع صحه رواة ونسبه للام  
انه قد وقع عليه وبعده على ما وجده وعلل عن خرج له وجهما صححا او نظير الحاخ  
صحته بعد ذلك ولو اصلح على ما عنده لكان معروفا لما وقع منه من تحاسر لغيره  
ظهر الصواب فيما انكر وعز ابن الفلي ان ذلك الحرف لسمى ضبه لكون الحرف مفقدا  
كها لوجه لقراءة ان الضبة مفعل بها قال ابن الملاح ولا نهال ما كانت على ما في ذلك  
اشبهت الضبة المحولة على كسر او خلك فاسمها السها وله انما في نحو ذلك  
وما لصب به على النقص ان تقع في السند ارسال او لقطاع واذا اجتمع في الاسناد  
جماعة معطوف بعضهم على بعض فانه يوجد في بعض اصول الحديث العدة علامه تشبه  
الصبة فيما بين اسماءهم وليس الضبة تشبهه من لا يعرف وكانها علامه وصل  
فما من الاسماء اثبتت تأكيد اللعطف حوقا من جعل عن يد اللوا وورما اختصر  
علامه الصحيح فاسمها الضبة وذلك يظهر بالذكاء وهو من جنسها او بنته العبد واما  
اذا وقع في الحاخ ما ليس منه ففي الضرب او كل او المحو او غيره واولها الضرب  
قال ابن جلاذ قال اصحابنا اكل تمة وعن بعض سيوخ المغرب انه قال كان الشيوخ  
يلكوهون حضور السك من مجلس السماع حتى لا تسط شي لانه ربما يصح في رواية اخرى وقد



سبع الحجاب على شيخ كون ما سطحت في روايته فحاجه كحافه خلاف الخط عليه فانه  
كفي لعلامة الآخر عليه لحنه واحلث في نفسه الضرب لعل ان خلا داجوده ان الطرس  
المضروب عليه بل بخط فوقه خطأ سادا لا على ابطاله كحت لقرآن حجه ما خط عليه  
وعز عماض كبر الضابط من الخط على المضروب مخطا بما ضرب عليه ولسي الشق  
ومهم من كل مخط وسنه بوقه كنه لعطف طرفي الخط على اول المضروب عليه واخره  
ومهم من السقيح لهذا كونه تسويلا بل حقوق على اول المضروب عليه نصف داسره  
ولذلك في اخره واذا اكثر المضروب عليه بعد سفل ذلك في اول كل سطر منه واخره  
ووكشي بالتحوين على اول الحلام واخره ومنهم من يسقيح المضرب والتحوين وكشي بداره صغيره  
اول الزيادة واخرها ويسمها صغرا لسنه الحسبان وربما كتب بعضهم في اوله والى  
في اخره وهذا يحسن فيما صح في روايه وسقط في اخرى واما الضرب على الحرف المكرر  
فقال الرامهرمزي قال بعض اصحابنا الاول ابطال الثاني لان الاول له على صوا  
وقال اخرون اولها بالالف اذ لها على المنصود واحودها صورة وتصل عما ص  
وهو حسن برأي الضرب على الاول ان كان الثاني في اخر سطر صانه لاخر السطر  
عن المشويه فان كانا في الاول ضرب على الثاني فعلا لصانه الاول عن المشويه  
فان كان احدهما في اخر سطر والاخر في اوله ضرب على ما في اخر السطر لان الاول اولى  
ان راعى الا ان كان المكرر في المضاف وفي صفة وموصوف ونحوه فمراعاة الالف  
اولى واما المحو فممنوع من الحسب وقد تقدم وسنوع طرفه ومزاعركها ما روى عن  
سحنون انه كان ربما كتب السني لمعنه وشعره ما روى عن النجعي من المروءة ان روى في  
نوب الرجل وسهته مداد واما ضبط اخلاف الرواية فطرقه ان يجعل المتن  
على روايه خاصه بلح الزيادة سمى زحيد وفي الفص لعلم عليه وكتب الخلاف في الحاشية  
او عبرها سبعين من رواه ولو برض من مراده به في اول كتابه او اخره سنع عند طول  
العهد وسنع من ينفع له وميز بعضهم الرواية للمحققه بحجره لعله ابو ذر الهروي من المساقفة  
وابولحسن الباسي من المغاربة مع كتب من السجوح والمصدر وفي زيادة الاصل حقوق بالحجره  
واما الرمز في حجاب واخره فمقتد سماع كحت لا يناد بلسن نبي حجاب من زون بالحروف اللب  
الاحتره وربما اصر على ضمها للكلمة في احزابا **قائده** فنه اهتمام الاعلى طرفه من لا يعرف

سبها اشنت وليس بحسين ما نعله طائفه منهم السهفي في الرمز الى احزابا الف  
مع رمر حجاب المذكور اولا وقد كتب في احزابا رابعه الف وفي حجابا دال في اولها حجابا  
لعل هذا الحجاب والسلي والسهفي وكتب عند الاسفل من اسناد الى اخره ذلك كحت صوة  
ح وهي حافه مفرده ممله ولم يات عمرا لعمد سان امرها عمرانه وحده خط ابو عثمان  
الصابوني والحافظ ابو مسلم اللبثي وابي سعيد الخليلي له عنها صح صححه وهذا الشعر  
ماهم رمزوا بها الى صح وحسن ابانته صح هنا لئلا تنوههم السقوط او ربه الثاني على  
الاول بصيرا واحدا وقال بعضهم هي من التحويل الى اسناد اخره وسال اساره الى قوله  
كحت مع انها ممله بالفضل عن المغاربه وبعض البغداديين ومنهم من يقول اذا سبي  
الها في الهراه حيا وم واخاره من الصلاح وقال عبد الباهر الرهاوي انها حيا  
من جابل بمعنى انها تحول من الاسناد من قال ولا يلفظ شي عند البتة اله في القراه  
والحر كوتها من كحت وعمر ذلك ولم يعرف عبر هذا عن احد من مسانحه ونه الخط  
**خامه** هذا النوع قال الخطيب سفي اللطال ان كتب بعد البسملة اسم السج  
المسج ولسنه ولسنه ثم لسوق ما سمعه منه على انظر واذا كتب الكتاب المسوع  
تسفي ان كتب فوق سطر السلسلة اسم من سيع معه وبارخ السماع وان اجب  
ذلك في حاشية اولا ورقه من الحجاب فملا ففعله سوخ وما ذلح لحوط ان لا تحني على  
حجاج البه ولا بأس بسنه اخر الحجاب وطهره وحش لا تحفي موضعه وسفي ان كتب بخط  
موثوق به معروف الخط ولا حرج اذا لم يكتب السج خطه الصحيح ولا بأس على صاحب  
الكتاب اذا كان موثوقا به ان لم تنص على اسامه سماعه بخط نفسه لطل الما فعل  
النفقات ذلك في ان منده سغداد جزا على ابو احمد الفرضي وساله خطه لكون حجة الله  
قال له ابو احمد ما نبي عليك لصدق وانك اذا عرفته لا تدل احد ولصدق مما ليو  
وسقاع اذا كان غير ذلك فاذا قل لك ما هذا خط ابو احمد ما ذل يقول لهم وعلى  
الحاشية المحوي وسان السامع والمسوع والمسوع منه بلنط صرح ولا يسأل هل  
من سنه اسمه ويحذر من اسفاط اسم احد لغرض فاسد وان اسنه كتابه معتمدا  
على من يتفق بحضرة من حضرة فلا بأس ويقع ان كثر الحجاب على من سيع سماعه فنه وان سماعه  
من لعل سماعه ومن لعل الحجاب واذا اعاره ولا سطي قال الزهري الماك وعلول الكتب





قيل له وما علوها قال جلسها على اصحابها وقال انما السنين من اعمال الوجود  
ولا الحكما انما خد سماع رجل بحسبه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه ولو رواه  
ولا من فعل العلم انما خد سماع رجل ودا به بحسبه عليه وقد وقع دعوى الكوفة  
على مالك بن دينار منع بعض من است عليه سماعه لئلا يخطى الى حفص بن عياض فقال لصاحب  
الكتاب اخرج الساجيك فما كان من سماع هذا الرجل يخطى ذلك الزمان وما كان يخطى  
اعضائك منه وقال بن جلاب سالت ابا ذر عن هذا فقال سمعته من ابي جلاب لا يخطى  
صاحب الكتاب قال علي بن ابي حمزة قال بن جلاب ومعه من قال ليس هذا السني وروى  
عن الباقر اسماعيل انه يحوكم الله في ذلك والطرفين لئلا يخطى الله في ذلك  
سماعه في ذلك يخطى الله في ذلك وان كان يخطى غيرك فانما اعلم بحفص بن  
عياض معدود في الطبقة الاولى من اصحاب ابي جعفر والذين يروى من اصحاب الباقر  
والباقر اسماعيل اسان الملائكة واما ما فهم وقد تعاصرت اقول لهم في ذلك ورجع  
حاصلها الى الا لزام العارضة اذ ابيت في كتابه برصاه قال انما الصلاح وصدق  
السنن في وجهه ورحمته بان ذلك بمنزلة شهادته له عنده فعليه اداؤها بما حو  
وان كان فيه بدل مال كما يلزم من شغل الشهادة اداؤها وان كان فيه بدل لنفسه  
الى مجلس الحكم لادائها **فائدة** عنى في وجهه عن ما قال من الصلاح وهو ان يصل  
لهذا من الصالح العاقبة التي يحتاج اليها مع حصول علقه من المحاج والمحتاج لله  
لنفسه الزامه سعادته في مقصده اصله اعارة الحاد لوضع حدوع الحاد ودرس  
في الصحاح وغيرهما من طريق ابي هريرة رضي الله عنه فوالى السني رضي الله عنه واذ ان يلزم  
الحاد العارضة مع دوام الخدوع في العاقبة لان يلزم صاحب الكتاب مع عدم دوام العارضة  
اولى وكان السني من الصلاح انما قاسه على اداء الشهادة من جهة انها منفق عليها  
لكن الفرق بينهما ان في الشهادة حقا تعلق بالحكم الذي هو نظام الامور العاقبة والحا  
فلو لم يفل بلزوم العطل لهذا النظام بخلاف العارضة فيما نحن فيه والى قوله  
في القياس والتوجيه ما ذكرته ولا لعل يخرج على قول مرحوج في المذهب ما سألوه  
الذي يفتي رجحان الامور فيما نحن فيه اسمته واذ السني الكتاب فلا يفل السماع الى السني  
لعل العاقبة الرصد وهكذا دل برار ذلك لئلا يفترا حبل السني غير المعاملة الى ان سن مع

الكتاب في وجهه  
الذي يفتي رجحان الامور  
فيما نحن فيه اسمته

القول

القول وعنده كون السني عن مقابلته **النوع السادس والعشرون** في صفة  
رواية الحديث بشرط اداويه وما سألني بذلك وقد سبق بيان كبر منه في ضمن العيون  
قوله سدد قوم في الرواية واسترط بعضهم ان كون الرواية من حفظ الراوي وصدقه  
ولاخذ في عن ذلك وروى ذلك عن مالك واني حسفة وقال به الصفة في المروزي  
السابعة ومن المتشددين من احاز الاعتماد في الرواية على كتابه غير انه لا يروى الرواية  
منه اذا اخرج من يده وغاب عنه وسأل هل اخرون وقد سبق حثاه بعض هذا بهم  
وايطا لها في اسمها لاخذ والتخل ومعه قوم سمعوا شيئا مصففة وكما ونوا حتى  
اذا طعنوا في السن واخرج اليهم حملهم لاجل السرور على ان رويها من شيخ ليس  
اصولهم ولا معاملة لها ولا عددهم لئلا يخطى في طبقات المحروحين وضوءه عبد الله  
من لهجة تزل الاحجاج بروايته مع حاله لسائله ذكر عن يحيى حسان انه روى  
معهم جرسعونه من ان لهجة فنطرينه فاذا السنين في حديث واحد من حديث ابي بصير  
لئلا يخطى ان لهجة فاجزه بذلك لئلا يصنع حمون في كتابه وهو لولون لهذا من حديثك  
فاحتموم به ومثل هذا واقع من سيوخ زماننا كذا قال من الصلاح وفيه نظر الواقع  
من سيوخ زمانه وزماننا للسك الواقف من ان لهجة واطارته ان السني لهذا  
الزمان غير منظور الى حاله وانما المطلوب نفا السلسلة وقد فهم ما مرسد  
اشبه وذهب الجمهور وهو التصواب الى المتوسط فاذا قام الراوي في احده وحمله  
بما تقدم استراطه فانه يجوز له الرواية من اصله وان عاب عنه اذا كان العالم  
السلامة من العنبر لاسما اذا كان ممن لا يخفى عليه مثل ذلك لان الاعتماد في الرواية  
انما هو على عالم الطر وهو حاصل **سورة** احدهم الاعمي اذا لم يحط حديثه  
من يوم حديثه واسمعان بما مون في ضبط سماعه وحفظ كتابه بمعدروا منه والى  
منه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث حصل طر السلامة من العنبر صحت  
روايته الرواية عن ابيه والى يمنع من مثل ذلك من البصر **فائدة** ومنع الاولوه  
من جهة لعصر البصر فيكون الاعمي اولى بالحوازل لانه انما يشطاعه اسمته قال  
لخطيب والسماع على الضبر او البصر الاعمي اذا كان مستأخظ عنه او قوله بمنزلة  
واحدة منع منه عن واحد من العلماء ورخص فيه لعصم **الساقي** اذا سمع شيئا ثم اراد

46



رواثة من نسخة اخرى ليست مقابلة على اصل سماعه ولكن غيره سماع منها على نسخة  
وطع ان الصباغ من السابعة المنع وكذلك لو كان فيها سماع نسخة او روى  
منها لفة غير نسخة لانه يحتمل ان يكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه قال  
ان الصلاح هو حدث الخطب حلي عن جماعة اصحاب الحديث المنع وجاء عن السجاني  
ومحمد بن بكر البرساني الترخيص منه وقال من الصلاح يجوز اذا كان له احازة من  
نسخة عامه مروياته او نحوه وغاية ما فيه رواه زائدة بالاحازة كحديثها واخبارها غير  
مان للاجازة فيها وهذا ما سماه به وقد سبق في اعنا في كل سماع عن الاحازة  
احتمالاً وان كان الذي في النسخة سماع شيخ نسخة او هي مسبوقة على شيخ نسخة او روى  
عن نسخة نسخة فحسب لا بد من احازة شاملة من نسخة ونسخة احازة شاملة من نسخة  
الثالث اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف حفظه وان كان حفظه من كتابه رجع  
الى الكتاب وان كان حفظه من غير المحرر اذا لم يشك وحسن فذرا الامرين في روايته  
فعل ذلك سبعة وغيره وهو كذا اذا خالفه بعض الحافظ فعلى ذلك سفر البورج  
وغيره الرابع وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاك لسماعه فعلى حقه وبعض  
السابعة المنع ومذهب السابعة واكثر اصحابه واي يوسن ومحمد احواز وسناه  
النسخة من الصلاح على ما سبق من الخلاف في اول النوع فان ضبط اصل السماع لهبط  
المسموع والصحيح فيما سبق احواز فكذلك هنا اذا وجد شرطه وهو ان يكون  
السماع مخطئا وخط من سماعه والكتاب مضمون بحيث يعلل على الظن الاسلامي  
من زور او غير ذلك وهذا اذا لم يحصل شك وسكنت لنفسه الى حقه فان لشكك  
لم يحز الاعمال عليه **قائده** عدم العلم بشئ من الشك فان المراد انه شك في السماع  
فلا يحسن وان كان المراد انه شك في طرق الزور ونحوه فعليه طر الاسلامي  
مخرجه فلا حاجة الى تعدد وسهه بعضهم بما اذا نسي الراوي سماعه فانه  
يجوز لمن سمعه الرواية ولا يضره نسيان نسخة ولا يضر هذا التمسك بالراوي  
فما يحسن منه من ذكره وفي الصورة المدورة من ذكره والحاصل ان ثبت الخامس  
منع رواية الحديث بالمعنى لعن العارفين قطعاً وفي العارفين المقاصد وما حمل معاً  
ومعاً در النفاوت بينهما خلاف للسلف واصحاب الحديث واصحاب الفقهاء والاصول

جوزة الرواهم ولم يحوزه بعض المحققين وطائفة من الفقهاء والاصوليين من السابعة  
وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم واحازة في غيره والاصح  
حواز ذلك في الجمع للعارفين بما وصفناه الماطع بانه اذ في معنى اللفظ الذي بلغه  
فذلك هو الذي لسببه احوال الصحابة والسلف وكثيراً ما سئلون معنى واحازة  
في امر واحد باللفظ مخلقة ليعولهم على المعنى دون اللفظ **قائده** وسند ذلك  
من السنة ما ذكره ابو لعيم في كتابه معرفة الصحابة في رخصة سليمان بن ابيهم اللبيبي  
الى لعتوب بن عبد الله بن سليمان بن ابيهم اللبيبي عن ابيه عن جده قال ان رسول الله  
تعالى ما ناسا لسته وانما ناسا رسول الله انا سمع من ابيهم اللبيبي ان يودع ما سمع  
قال اذا لم يحلوا حراماً ولم يحرموا حلالاً واصتم المعنى فلا بأس بذكره من صدره في كتابه  
معرفة الصحابة ولنظرة في كتاب رسول الله ان يسمع منك الحديث لا يستطيع ان يرويه  
ما سمع منك بغير حرقاً او سفح حرقاً قال صلى الله عليه وسلم اذا لم يحلوا حراماً  
ولا يحرموا حلالاً واصتم المعنى فلا بأس قال فذلك للحسن بن ابي الحسن قال  
لو اهدا ما حدثنا وهدنا يدك علي ان من هذا احسن احواز ومعا به عن ابن سيرين  
وسمع يجوز بلنظ مراد في اسمة ولا يجري الخلاف فيما لصنفته بطون الكتب فليس  
لا حدان لغت من كتاب مصنف وسبب ذلك لفظ اخر معناه فان الترخيص في اول  
للحرج في ضبط اللفظ وذلك مشتهر هنا وله ان ملك لعن اللفظ فليس ملك  
لعن لصف غيره السادس ينبغي لمن روى بالمعنى ان يقول عفا او قال  
او نحوه او سبه وروى ذلك عن ابن مسعود والي الدرر او انشئوا سماعهم  
**قائده** ليس ذلك النقل عنهما ولا ناهم حوزوا مثل الحديث بالمعنى فاهم بعضهم لا  
يصح فهمه اسمة والصحابة اصحاب اللسان واعلم الامة بمعاني الكلام ولم تكونوا  
ذلك الاحواز من ذلك المعنى في الرواية على المعنى من الخطر قاله الخطيب واذا اشتبه  
على التارك لفظه ففراها على وجه سلك فيه قال او قال لحسن لصنفا احازة  
واذا في صوابها اذا سن ولا يسرطان سرود ذلك بلنظ الاحازة ما سبق في سا  
السابع احسن في رواية قطعة من الحديث منهم من صعبه مطلقاً ما على صنع الرواه  
بالمعنى وصعبه بعضهم مع حوزها بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم يعلم

السابع



ان غيره رواه على التمام ومن العلماء من جوز ذلك واطلق وقد قال مجاهد انقص  
من الحديث ما سئمت ولا يزدونه والصحح حوازل ذلك المعارف وان صنع من رواية المعنى اذا  
كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يحلف الدلالة بتزويلا  
لذلك منزلة الخبر من المفصلين هذا اذا ارتفعت درجة الرواية عن ان سطرت اليه  
والامن روى حسانا وخاف ان رواه ناقصا ان تنهم زيادة في اول مرة او انه سئى الباطل  
نصب عليه ففي هذه الصنف عن نفسه قاله الخطيب وعذر في تزل الزيادة اذا رواه او  
ناقصا وخاف من امامه ان تنهم قاله سلم الراوى وسفي اذا كانت هذه حالته ان  
يروه في الاشياء ما سئمت وللسن له ان سئمت منه سئما اشد ورين ان لا يروى الناقص ابدا  
تضعه او يروه مع الهمة فخرجه عن الاحجاج واما لقطع المصنف من الحديث الواجب  
وتفرقة في الابواب فهو الى حوازل ارب وورد فعله مالك والبخاري وغير واحد من ائمة الحديث  
وكا حوازل كراهه **فانده وزااده** قال النووي في محضه ما اطلق ان  
الصلاح يوافق على الكراهة والاطلاق هو وار اصلاح الخلاف في الفرج يورد فاه بالسما  
وهو يعني ان لنا قول بجوازه مطلقا حتى يتزل الشرط والاستسنا والغاية وهذا مما  
لا نقوله احد وانما حمل الفصل على جملة حالته وسفد القول ان قبله بما اذا لم يكن  
للخذف لعلنا بالروى ومن ثم قال ان الحاجة في محضه حذف بعض الخبر جاز عند  
الاكثر الا في الغاية والاستسنا ونحوه وما تقدم من صنع البخاري لم يعمله الامام  
مسلم بل بسوء الحديث بتاميه ولا يقطعوه وقد تقدم ان ذلك من جملة اسباب تزحجه  
عند جماعة واما حذف زيادة مسكول فيها فهذا ما صنع كان مالك ينعاه كثيرا  
بورا عاب بل كان يقطع اسناد الحديث اذا شك في وصله ومحل حذف الزيادة المسكول  
فيها زيادة لا تعلق للذخورها فان تعلق ذخورها مع السك لتعلمه لقول داود والكمات  
في حديث الرخصة في العرايا في خمسة اوسن او دون خمسة اوسن شك ولما كان  
المسكول منه مما لا يسوغ حذفه ذكره على الشك انتهى **الناصر** سفيان لا يروى  
لقراءة كان ولا من صحف وقد قال الصيرفي سمع جات هذه الاحاديث على الاصل مع  
وقال الاصع اخوف ما احاف على طالد العله اذا لم يعرف الخبر ان يدخل في جملة  
قوله النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على لسوا مقعده من النار انه لم يكن يلحن

فيها روت عنه وكنت منه لدت عليه وقال سعيد بن طلبة الحديث ولم ينصر  
العريته فضله مثل جلع عليه برنس لسر له راس او قال وعن حماد بن سلمة  
مثل الذي يطلد العلم ولا يعرف الخبر مثل الحمار عليه مخلاة لا يشعر فيها بمعنى فاذا  
حق على طالد الحديث ان تتعلم من الخبر واللغة ما تخلص به من سنن الخبر والتخريف وسئل  
السلامة من الصحف الاخذ من ابواه اهل العلم والوسط فان من حرم ذلك وكان  
لعلمه من بطون الكتب كان من سانه التخريف ولم يامن من التبديل والصحف التاسع  
اذا وقع في الرواية لحن او تحريف ليقال بروى على الخطا كما سمعه ذهب الله من الباطل  
ان يسرين ومن سخره وهذا علو في ابياح اللفظ والنوع من الرواية بالمعنى وفيما يعبر  
والمح وروى على الصواب قاله الاوزاعي من المبارك وغيرها وهو مذهب المحصلين  
والعلماء المحققين والقول به في لحن لا يحل به المعنى وامثاله لا يرم على من جوزه بالمعنى وقد  
سبق انه قول الاكبر **زياده** ذكر في حقه سئل الشعبي وابو جعفر محمد بن علي  
بن حسن وعطاء والقاسم عن الرجل يحدث بالحديث لحن حدث ما سمعت او اعبره لاولا  
لا بل اعبره اشهد فاما اصلاح ذلك وبغيره في كتابه واصله فالصواب تركه  
مع الضبط عليه وسان الصواب خارجا في الكاشفة فان ذلك اجمع للمصلحة وروى انه  
روى بعض اصحاب الحديث في المنام وكانه قد مر من شفنه او لسانه شي يسئل له في ذلك  
فقال لفظه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرتها برأي فتعلم بهذا وهذا  
ما نرى ما تنولهم لير من اهل العلم خطأ ورعا عروه صوابا وله وجه صحيح وان حكي  
واسعرت لاسما فلما عدونه خطأ من جهة العربية وذلك لكره لغات العرب  
ولشعبها وقال عبد الله بن احمد كان ابي اذا مر به كحن فاحش غيره وان كان سهلا  
تركه وقال الماضي عاض ما معناه ان الذي اسنر عليه عمل الير الاستياخ  
ان سفلوا الرواية ما وصلت اليهم ولا لغروها في سهم حتى في احرف من العران اسير  
الرواية فيها في الكتاب على خلاف البلاوة لجمع عليها ومن عيران حتى ذلك ساد او ذلك  
في الصحيحين والموطا وغيرها من اهل المعرفة منهم سهون على خطايا عند السماع  
والقراءة وفي الحواشي مع لغيرهم ما في الاصول على ما بلغهم وصهم من حسر على  
لغير الكتب واصلاحها منهم ابوالوليد هب من احمد الثاني الواسي فانه كره مطا



والسائر وحدة ذهنه حسر على الاصلاح شراً وعلط في اشياء ولذلك عن من  
سلك مسلكه والاول سداً من البغض لئلا يجسر على ذلك لا يحسن وهو سلم  
مع السنن من ذلك عند السماع ما وقع به من وجه صوابه وان ساء فراه اولاً  
على الصواب به يقول وقع عند سماعه او في روايته او من طريق فلان **كذابه**  
قال الامام من في العبد سمعت ابا محمد عبد السلام وكان احد سلاطين العلماء  
يذكر في هذه المسئلة ما لم اراه لاحد وهو ان هذا اللفظ المحتمل لا يروى على الصواب  
ولا على الخطاء اما على الصواب فلانه لم يسمع من الشيخ ذلك واما على الخطاء فلان  
سنن المخالفين صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك وقال هذا معنى ما قاله ابو ثمان  
اشهد واصح ما عند علي في الاصلاح ان تكون ما يصلح به الفاسد في روي  
احادث اخر فان ذاته امين من ان تكون منقولة على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما لم يقله الفاسد اذا كان الاصلاح بزيادة شئ قد سقط ولا مغارة في  
الغنى فالامر على ما سبق نحو ما روي عن مالك وقيل له ارايت حرث النبي صلى الله عليه  
يزاد فيه الواو والالف والمعنى واحد فقال ارجو ان تكون حقيقاً وان كان الاصلاح  
بزيادة معنى مغايراً في الاصل في ذلك ما في الاصل مقروناً بالسنن على ما سقط  
للسنن من معرفة الخطا وان تقول على نسخة ما لم يقل حدث الفضل بن وكبر  
عن نسخة حرث قال فيه عن كنهه في النزل انما هو ان كنهه ولكنه قال كنهه  
واذا علم ان الساقط اتى به نسخة وانما السقط من بعده فله ان يلحق الساقط في موضعه  
من الكتاب مع ظممه لغنى فعله لخطبه اذ روي عن ابي عمر بن مدي عن الناضي المحاملي  
بسناده عن عمرو بن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة انها قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يذوقني الى راسه وارجله قال الخطيب كان في اصل بن مدي  
عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذوقني الى راسه فالحصان فيه  
ذو عايشة اذ لم يكن منه بد وعلينا ان المحاملي كذلك رواه وانما استظ من كتاب  
سبحان العمرو ولما فيه لغنى عن عائشة لاجل ان بن مدي لم يقل لنا ذلك وهكذا  
رايت عن واحد من سيوخنا فعل في مثل هذا من ذواتنا من ارجو ان يثبت  
سعداً ولما تقول ابا اسعدي في حرث لغنى وهذا اذا كان نسخة رواه له على الخطاء

فاما

فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على طبعه ان ذلك من الكتاب لا من نسخة نسخة  
اصلاح كتابه ورواية ذكر ابوداود انه قال لا ينحل حديث في كتابي حجاج  
عن جريح عن ابي الزبير يجوز لي ان اصالح ان جريح فقال ارجو ان يكون هذا ما سبه  
وعجز لمن يدرس في كتابه بعض اسناد او من ان كتبه من كتاب غيره اذا عرف صحته  
وسللت نفسه الى ان ذلك هو الذي سقط من كتابه وان كان في الحديث  
من نسخة ذلك ومرفوع ليعمر بن حماد قال الخطيب ولو من ذلك في حال الرواية  
فان اولي وجوز للمخالف رواية ما سلك فيه اذا استشبهت من كتاب غيره او من حفظه  
وذلك مروى عن غيره واحد من الحديث من مشهور عاصم وابوعوانه واحمد بن حنبل وكان  
لعمهم سنة سهول حتى فلان ونسي فلان ما روي عن يزيد بن هرون انه قال  
اخبرنا عاصم وثني سبعة عن عبد الله بن سيرين عن ابي بكر اذا اوحى في كتابه  
لمه عن يده او غير مفيدة واسكت عليه سأل العلماء ورواها على ما اخبره  
وروي ذلك عن احمد واثني وعمرهما **الحادي عشر** اذا كان حرث عند الراوي عن  
اسن او اكثر وهناك معاوية في اللفظ والمعنى واحد كان له الجمع في الاسناد  
لسوق الحرث على لفظ احدهما ونقول واللفظ لفلان وما اسسه ذلك ولمسلم  
مع هذا عبارة حسنة مثل قوله حركة ابو بكر في تشبيهه وابوسعيد الاسدي قال  
ابو خالد قال ابو بكر ابو خالد الاحمر عن ابي عمير وساق الحرث وهذا شعر بان  
اللفظ لا يناسب تشبيهه واما اذا قال احمر فلان وفلان ونشأ في اللفظ هذا عبر  
ممنع عند من يجوز الرواية والمعنى وهو ابوداود في سننه حركة مسدد وابويوه  
الغنى والاسن ابوالاحوص مع اشباه هذا المحتمل ان يكون اللفظ مسدد فيكون من قبل  
الاول ويحتمل ان يكون من قبل الثاني ولا يكون وما ورد لفظ احدهما خاصة في رواية المعنى  
عن ظمهما وتعرف لهذا الاحتمال في قوله حركة مسدد من ابي الهيثم ويوسى بن اسماعيل المعنى  
واحد قال احمر ما ان **فائدة** هذا الاحتمال الثاني محتمل اذ يلزم عليه ان يكون  
رواه اللفظ او احد من نسخة وهو بعد وذلك اذا قال احمر فلان وفلان ونشأ  
في اللفظ وليس هو شخصاً في ان روايته عن كل منهما بالمعنى وان الثاني في اللفظ  
عبر لفظهما والاحوال كلها آيلة في الغالب الى انه لا بد ان لسوق الحرث على لفظ



مروى له برواية واحدة والباقي معناه اسهت واما اذا جمع من جماعة  
رواة قد انفصوا في المعنى وليس ما اوردته لفظ كل واحد منهم وسلت عن السان لل  
لهذا ما عيت به علي البخاري وغيره ولا بأس به علي مذهب بحوزة الرواية بالمعنى واذا  
سمع كتاباً مضافاً من جماعة ثم قابل نسخة ما صل بعضهم دون بعض وارا دان يد  
جمعهم في الاسناد ولقول واللفظ لفلان ما سبق لهذا بحوزة الاول لان ما اوردته  
قد سمعته من ذكره بلغة وحقن ان لا يحوز لانه لا علم عنده فكيف رواه  
الاخرين حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع علي غيره رواية من نسب اللفظ اليه علي  
بواقيها من حيث المعنى يا خيرة ذلك **فائدة وزيادة** اذا كان الحديث قد روي بعضه  
عن جماعة ورواه كل عن غيره كيف يصنع لم ار من تعرض له ممن صنف في علوم الحديث  
وله موجود في رواية الزهري في حديث الافك وفيه قال الزهري اخبرني عروة  
بن الزبير وسعد بن المسيد وعلمة من وياصر وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود  
رضي الله عنهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك  
ما قالوا وراها الله مما قالوا وكل حديث طائفة من الحديث وبعضهم يصدق  
لعضا وان كان بعضهم او علي له من بعض الذي حديثه عروة عن عائشة وسواها  
وهذا في كلام اصحاب السير بوجه كثير ولا علم به الا لسان القدر الذي رواه  
عن كواجر بن ابي من حديث طائفة منه وقد تعرض ابن الصلاح لشيء من ذلك في  
الكافي والعشرون مما نحن فيه لكنه لم يجل المشل وساقى واعرب من ذلك ما صنع  
البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق في باب كنت كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم  
 واصحابه وتخلهم من الدنيا قال ابو نعيم بخور يصف هذا الحديث قال سمع من ذر  
بن محاهد ان ابا هريرة كان يقول لساقى حدث اصحاب الصفة وشرب اللبن ووجه  
الغاية منه انه قال سمع من بخور يصف هذا الحديث ولم يسن من روي عنه الاخر  
ولهذا ما لم اراه في رواية واحد والظاهر ان المراد ما ساقه بالسند او بالجملة دون  
اواخره وبذلك يند قول من يقول لا يدري حديثه بالنصف الاول ام بالآخر اسي  
الباقي عشر لسر له ان يزيد في نسب من فوق نسخة من رجال الاسناد علي ما ذكره نسخة  
مدرجا عليه من غير فصل فان فصل جازم مثل ان يقول لهوان فلان النلابي او يعني ابن

عجلان

فلان

فلان ونحو ذلك وذكر البرقاني في اللفظ له ما سنده عن ابن المديني قال اذا حث الرجل  
فقال حديث فلان ولم ينسبه فاحتمت ان ينسبه فمثل حديث فلان ان فلان بن فلان  
واما اذا كان نسخة قد ذكر نسب شيخه او صفته في اول كتابه او في اول  
حديث منه وانما يصر مما بعده من الاحداث علي ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه في الخبر  
لمن سمع ذلك الخبر ان روي عنه الاحداث التي بعد احداث الاول مضمرة ويقول في كل  
واحد منها اذا وصل اليه اخرا فلان بن فلان النلابي وان لم يذكر له في كل واحد منها  
اعتمادا علي ما ذكره او لا حكي الخطيب عن اكثر اهل العلم احازنه وعن بعضهم  
ان يقول يعني بن فلان وروي ما سنده عن بن حبان انه كان اذا حث اسم الرجل غير  
منسوب قاله يعني ابن فلان وروي عن البرقاني ما سنده عن ابن المديني ما سنده من ذكر  
انه راى احمد بن علي الاصبهاني في مجلس يباور فيقول كذلك قال وكان عمره يقول  
في مثل هذا احرا فلان قال احرا فلان لهوان فلان بن مسعود لسبه الي فتمتاه  
واسمعه هو ذلك فان هو ما من الرواة كانوا يقولون في الاحازنه احرا فلان ان ولما  
تحدثه واحازنه ان الصلاح جمع هذه الوجوه وجعل اولها ان يقول لهوان فلان  
او يعني ابن فلان ثم بعد ذلك ان يقول فلان بن فلان ثم ان يذكر الذور في اول الخبر بعينه  
الثالث عشر حجت العادة بخدي قال ونحوه فيما يري رجال الاسناد خطأ اوله من  
اللفظها حال القراءة وما سقط له ان يكون في انما الاسناد في علي فلان اخبرك  
فلان بسفي للمباري ان يقول فيه صل لع اخبرك فلان وان كان فيه روي علي فلان  
حديث فلان فسقط روي علي فلان قال حديث فلان وقد جازت مصر حابه في الخط في بعض  
الروايات واذا حثت كلمة قال حدثت احادها في الخط ولفظها للمباري جمعها  
الرابع عشر النسخ المشهورة المتشابهة علي احاديث بسند واحد بسند لهما من منبه  
عن علي لهزيمة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها من الشيخ والجزا منهم من يحدو  
الاسناد في حديث منها وذلك في كثير من الاصول القديمة وهو احوط ومنهم من يحدو  
الاسناد في اول حديث منها او في اول مجلس من مجلسي سماعها ويذكر الباقي عليه ويقول في كل  
حديث بعده وبالاسناد او ويه وذلك هو الغالب الا في روى سماع علي هذا الوجه يروي  
كل حديث بالاسناد الاول حازنه الاكثر منهم ورجح من معني الاسناد علي وذلك كما يشيخ



المحدث حديثا مسانداً برأسنا دواخرو قال - فواخره مثله فاراد الراوي عنه از بروكي  
بالسند الثاني للفظ الذور او لانا فالظهور المنع من ذلك قال لخطيب كان سبعة لا يحده  
وروى من المصالح بسنده الى وضع قال قال سبعة فلان عن فلان مثله لا تجرى قال  
وضع وقال سفين تجرى وباحل على عن سفر ودخوزه بعض اهل العلم بما حكاة  
الخطيب اذا عرف ان المحدث ضابط متحفظ بذهب الى مساندا لانا والحق  
فان لم يعرف ذلك منه اضنع وكان غير واحد من اهل العلم اذا روى مثل هذا  
بور والاسناد وتقول مثل حديث قبله منه لانا وكذلك اذا قال نحوه واحاره الخطيب  
و بعضهم جعل نحوه لمثله قال وضع قال سفين اذا قال نحوه فهو حديث وقال  
شعبة نحوه شك وعن ابن معين انه اجاز ما تقدم من مسانده ولم يحزه في نحوه قال الخطيب  
وهذا على مذهب منع الرواية بالمعنى والافلا ترق من مثله ونحوه على القول بحوازه او قال  
ا كما لم يلزم الحديث ان يفرق من مسانده ونحوه على القول بحوازه او قال  
على لفظ واحد ويحل في نحوه اذا كان على مثل معانته **فائدة** ما قدمه ان المصالح  
من الاظهار منه نظراً لاسبابها اذا قال كما تقول مسلم فمثل سوا فان الادحج خلاف ما قال  
انه الاظهار وبدل لما وجدناه من كجواز ان السهقي صنع ذلك حتى في الموضوع المحتمل وذلك ان  
الدار وطني في سننه خرج من طريق هدية حديث بقول المرأة ايقن على والاطلغني  
بم خرج من حديث سعد بن المسد عن ابي هريرة في الرجل لا يجد ما ينفق على امرائه قال  
لفرق سها بما خرج من حديث ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله  
فمذابح احتمال ان يكون مثل الموقوف ان يكون مثل المرفوع فله خرج الدار وطني وقد  
لفظ المرفوع بروي مسانده الى ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اعسر  
الرجل سفته امرائه لفرق سها ولم ينع ذلك في كتاب الدار وطني ولا في كتاب راجع عنه  
الدار وطني الا لفظ مثله المحتمل وحسد فاذا زال الاحتمال حاز ان باقي ذلك اللفظ  
بالسند الذي فيه لفظ مسانده والسند اعلم اسهت **السابع** عشر اذا ذكر السند  
و بعض المشي بم قال و ذكر الحديث بطوله فاراد الراوي عنه ان يروي الحديث بحاله  
فهذا هو المنع مما سبق ذكره في قوله مثله او نحوه وطريقه ان سماعه يقول  
والحديث بطوله هو كذا وكذا وسئل ابواحن عن ذلك فقال لا يجوز ان يسمع على هذا الو

المحدث

المسئل الواحد في ابوابه مسانده المذكور في اوله من المحدثين من ابوابه قد مناه عن الادر  
ورواه تدلسا وبه اجاب الاسناد الاسفاسي والطريق ان سمر ويحل ما جرى وفعل مسلم  
ذلك في قوله حديثه في ما عدا الرزاق كما معر عن همام بن صبيبه قال هذا ما حاربوا  
لهدية و ذكر احاديث منها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادني متعة احرمت  
في لحيته ان يقول له تمسك بها وتمسك بها في قوله صلى الله عليه وسلم ان ادني متعة احرمت  
الاسناد في اخر ما لفرق الخلاف لكونه لا ينع متصلاً بل واحد منها وكنه بعد ما هي  
وسفر اجازة من اعلام انواع الاجازة **فائدة** ود صنع البخاري ما لفرق الاحاط في ذلك  
فاشك كل على الناس ما صنعه فقال في رحمة لا يتولوا في الماء الدائم ابو الهيثم انما سعه  
في ابوالرادي عن عبد الرحمن بن ابراهيم عن ابي هريرة انه سماع ما هره انه سماع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول بحر الاخر ون السائقون وما سنده قال لا يقول احد من الناس  
الدائم الذي لا يجرى ثم احتسب منه وكان البخاري سمعه من ابوالهيمان في الاول بالاسناد  
مردقاعه فالأول مسانده حديث البول فاورده فاسمعه ولو ذكر حديث البول  
بالسند لا وهم انه سمعه بالسند ولم ينع ذلك وبدل لهذا انه ذكر حديث بحر الاخر ون  
السائقون في باب الكعبة بالسند من عمران بن ذر حديث البول في الماء الدائم اذا حاجله  
فقال وهذا الاحتمال بحتم ان يكون للويع والخروج من الخلاف المذكور ويحتمل ان يكون  
البخاري انه لا يجوز تخار الاسناد ابواحن ومثل ذلك ما وقع في البخاري في علامات النبوه  
اخرج حديث شمس بن عرقده عن ابي يحيى عن عروة في قصة الساه والدار **الحامس**  
اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد بعد عقبه ذكر الاسناد  
فهو مسند لا يرسل ومن سماع هكذا وارا دان تقدم الاسناد ويؤخر المتن فمنهم من  
جوز وقال من المصالح سفر ان يجرى فيه الخلاف في عدم بعض من الحديث على بعض  
وقد حل الخطيب المنع لفرقاً على منع الرواية بالمعنى وكجواز على كجواز ولا فرق **فائدة**  
ما ذكره من المصالح من المخرج ممنوع والفرق ان لعدم بعض اللفظ على بعض وقد يؤول الى  
الاختلال بالمعنى في العطف وعود للضمير ويحوز ذلك بخلاف السند فان ما خرا بعضه او  
كليه عن المتن في حكم المعدم لذلك جاز لعدمه ولم يخرج على الخلاف وقد ذكر ان المصالح  
انه يجرى منه ما تقدم من الخلاف ولم يستم له ذلك اسهت **السادس** عشر اذا روى

السني بطريق



ان روى الحديث ثمانية وسئل الرفاعي الاسماعيلي عن ذلك فقال اذا عرف الحديث  
والعاري الحديث فارجو ان يجوز والبيان اولى قال بن الصلاح والمحقق فيه انه  
يظهر من الاجازة لهما انه يرد ولهي متأكدة ولهذا ادرج الباقين عليه من غير افراد بل يظن الا  
**قائده** وعلى تقدير الاجازة لا يكون اولى بالمنع من مثله ونحوه اذا كان الحديث بطوله  
معلومًا لها كما ذكر الاسماعيلي بل يكون اولى بما يجوز اسببه **الناس** عشرين  
الظاهر ان لا يجوز ان ياتي موضع النبي بالرسول ولا عيسى وان حازت الرواية المعنى  
فان شرط ذلك ان لا يحل المعنى لها محلت وسئل عن عبد الله بن احمد بن حنبل انه رأى  
امه اذا رأى في الكتاب النبي قال الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربته وكسبه عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطيب وهذا لا يلزم وانما اسبب احرامه الحديث  
ومذهبه الترحيص في ذلك فانه قال ارجوا انه لا بأس به وذا الخطيب عن حماد بن  
سليمة انه كان حديثه ومنه يدعي عمان وهكذا جعلنا لغيره ان ما ذكره فقال لهما حماد  
اشبهنا لبقها ان ابا **قائده** هذا اولى من جواز رواية الحديث بالمعنى خلافا لما تقدم  
واختلاف المعنى لغيره في اللفظ المقولة فالديرويت عنه واحمد صلى الله عليه وسلم  
مخلاف الرواية المعنى بعد طرقها في البعد ما لم يفهم الراوي ولا يرد ذلك بحديث البراء  
في الصحيحين في حديثه ونسك المذني ارسلنا للبعث باللفظ في ذلك التام مع ما فيه من حسن  
الامانة لصفين اعظم من اسبته **الناس** عشرين من سبع في مذاره ونحوها مما  
قد منع منه خلك بلزم ذكره في حالة الرواية لان في بركه نوعًا من التدليس وقد كان  
جماعة من متقدمي العلماء يتولون حديثه لان مذاكرة وكان جمع من حفاظهم يجمعون من ان  
يحل عنهم في حال المذاكرة منهم ان يمدى وار المادك والوزعة وذلك لما منع فيها التساهل  
مع ان الخطب نخون ونزها اصنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما حفظونه الامم منهم  
منهم احمد بن حنبل رضي الله عنه **العشرة** واذ كان الحديث عن جليل احدهما محذوح  
رواه عن شخص لم يحسن اسناده المرحوح حوقا من ان يكون له عن المرحوح شي لم يرد الله  
فالخوة ان حنبل ثم الخطيب قال الخطيب وربما استقط مسلم المرحوح من اسناده بمشور  
واخر قال الخطيب ولا فائدة في ذلك **قائده** فادنه الاعلام بانه رواه عن جليل وان المذوق  
لم يفرده ومنه اعلام يتبع الطرق اسبته قال ابن الصلاح ولهذا سفي اذا بانها

للحوق السابق ولكن هذا اقل مما يحرم من الصور لان الظاهر انفاق الرواسن وما  
ذكر الاحتمال بعد فانه من الراجح الذي لا يجوز لعمدة ما سبق في نوع المدرج **●**  
الكادى والعشرون اذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من اخر فلم يميزه وعز الحديث  
حملة اليها مبيها ان عن احدهما بعضه والاخر بعضه وذلك حانرا لعله الزهري  
في حديث الاقل حدث رواه عن عروة ومن المسب وعلفه بن وقاص الليثي وعبد الله بن عبد  
من عبيد عن عائسة رضي الله عنهم قال وكلهم حديثي طائفة من حديثها قالوا قال  
الحديث ثم ما من شي من ذلك الحديث والامر فيه مشهور حتى اذا بان احدهما محرر وحالم عز  
الاحكام لسي من ذلك وحسنه فلا يجوز اسناده احاد الرواسن **قائده** ما ذكره في حديث  
الاقل قد تقدم ان الزهري قال فانه بعد ان ذكر ما ذكره الذي حدثني عروة عن عائسة  
وساق الحديث من طريق عروة على التمام وقد سدم ما فيه في الكادى عشرين من هذا النوع  
فليست منه اسبته **النوع السابع والعشرون** في اداب الحديث عبر ما مضى  
علم الحديث بشرف مناسب محاذم الاخلاق وسافر ما عدا ذلك من تصدى لاساعه اوله **قائده**  
فيه فالحلم النبوة ولحذر حبة الرئاسة فانه يليه ومنى اخرج الوباعه استخذه له للصحة  
وعن ابن جراد اذا استوفى حسن سنة حدث لها اسمها الهولة ومجتمع الاسد قال  
سبحم اخو حسن من جمع اشدي وتجدر في مداورة الشئون قال والسبح مستكر  
ان حديثه عند اسبقا الاربعين لانها حد الاستوا وشي الجمال في رسول الله صلى الله عليه  
وهو ان اربعين وفي الاربعين ساهي العزيمة والهوة وسوفرا العنل ومحوذ الراي  
وانرا الماضي عما فر للعل على بن جراد وقال له من اسلف المقدمين من بعدهم مات  
قبل هذا السن ويشتر الحديث والعلم بالاحصى بعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بولي ليل  
اطال الاربعين وسعد بن جبر لم يبلغ الخمسين وذلك برهه الجعي وقد جلس ما للرجه الله  
للناس ان يصف وعشرين في ايل ان سبع عشرة والناس متوافرون وسوخا احاد ذلك  
الامام السابق رحمه الله قد اخذ عنه العلم في سنن كبراءه واسمه لذلك قال بن الصلاح  
وما ذكره بن جراد لا يسد كروم على بن يصدى اشدا من نفسه من غير مراعاة في العلم  
لحلت له واذا بلغ الحديث السن الذي يحشى عليه من الخطب اسك عن الحديث وهكذا اذا عني  
وخاف ان يداخل عليه ما ليس عنده وقال بن جراد اعلم ان من اسك في الثمانين له



حد الهرم فان كان عملة ثانيا ورأه مختما عرف حديثه وتحرى ان تحدث احسبا بحوث  
له خرا ووجبه ما قاله ان بلوغ الثمانين مظنة الاخلاق غالبا فتدلا ينظر له الاعدان  
مخلط ما اتفق لغزو واحد من الفقات منهم عبد الرزاق وسعد بن عروة وقد حدث خلق بعد  
محاوذة هذا السن فساعدهم الوفق منهم اسر مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي  
نزل الصحابة وما لك والثلثون عسنة وعلي بن ابي حمزة في عهد عمر بن الخطاب والمؤخرين وفهم  
حدث بعد مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو التمام البغوي وابو اسحق الهيثمي والباهي ابو  
الطبري الطبري ولا ينبغي ان تحدث محضه من هو اولي منه فان ارههم والسعي اذا اجتمعوا  
لم يركم ارههم شي وكره بعضهم الرواية سليقة من المحدثين من هو اولي منه ليس ونحوه  
وقال يحيى معمر اذا حدثت في بلد فته صل ابو مسهر لعجب المحسني ان يحلن وعنه من فعل ذلك  
ان اجتمعت وشيخ اذا التمس منه ما علمه عند غيره باسناد اعلى من اسناده او ارجح من وجه  
اخر سوا كان في بلده او غيرها ان تعلم الطالبه فان الدين للصحة ولا يمنع من كرم  
احد لكونه عن صحيح النبي فته رجلي له الصحيح النبي قال معمر كان يقال ان الرجل تطلب العلم  
لعن الله ما يعلو عليه العلم حتى يكون له عز وجل ولتحرص على نشر العلم مسعيا جريلا جره  
فتد بان في السلسلة من سالف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير ولينفذ ما للاصحاب  
فجاءه بالسند انه اذا اراد ان يحدث بوضا وجلس على صدر فراسته وسرح كجنته ويكلم في  
حلوته بوقار وهيبته وحدثه فقال له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ولا احب ان اعلو طهارة من كانا وان حركه ان تحدث قائما او عملا او في طريق  
وقال اجاب ان الفهم ما احدث به وروى انه كان لغسل وسحر وسقط لذلك فان  
رفع احد صوته في مجلسه زره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يرفعوا اصواتهم فوق صوت  
الذي يرفع صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع صوته فوق صوت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن القصة احمد بن محمد بن عبد الله الفارسي كحدث النبي صلى الله عليه  
اذا قام لا يجلس عليه خطبه وسعى ان يقبل على اهل مجلسه جميعا قال حسب من له مائة ان  
ذلك من السنة ولا تشرد لك حدث تحت منع السامع من ادراك الالعضه والشيخ مجلسه وليخبر بذلك  
ودعاء لمن اكل ومن ابلغ ما يصح به كجهد رب العالمين اكل الكعك على كل حال والصلوات والسلام  
الامان على سيد المرسلين ولما ذكره الناكرون ولما عمل عن ذكره العارفون اللهم صل عليه

وعلى

وعلى اله وسائر الالسا وآل كل وسائر الصالحين فهاية ما ينبغي ان يسأل السالمون  
**فايده** وفي الحديث سنن مشهور في سفيان بن عيينه ولذلك تتبع السنة الصحيحة الصلاة  
على النبي صلى الله عليه وسلم وقد نبه على هذا النووي وغيره اسهت وسمعت للمحدث العارف  
عقد مجلس الاملاء فانه مرتبه عالمة والسامع منه من اجسز وجوه النحال واقواها وليشد  
مسئلا سلع عنه اذا كثرت الحجج فذلك ذاب اكابر المحدثين روى ذلك عن مالك وسعيه  
ووضع وابي عامر وزيد بن هرون وشمس من اعلام السلف وليكن مستتليه مسقطا محصلا  
للاطلاع في صل ما حان ان يزيد بن هرون سئل عن حديث فقال حدثنا به عنده فصاح به مسليبه  
ما ناخاله عنده من من فقال له عنده من تفيدك والسئل على موضع مرنع والامام عليه  
اسباع لفظ المحدث على وجه وفائدة الاستتلا توصل من سيع لفظ المبالى على بعد منه الى بعده  
ويعقده بالابح المسملي فاما من سيع الال من المسملي ولا يجوز ان يروى ذلك عن المبالى الا اذا كان  
الحال وقد شئ بقدم في النوع الرابع والعشرين وسمعت اسماح للمجلس لقراه فادركت من  
المران العظيم فاذا فرغ استنصت المسملي اهل المجلس ان كان منه لفظ ثم يسئل ويحمد  
الله بارك وعالي وصالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحرى الابلع في ذلك ثم لعل على الحمد  
وهو لم يرفرت او ما ذرت رحما لله او عمرا لله لك او نحو ذلك ولها انتهى الى ذكر النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى الله عليه قال الخطيب ورفق صوته بذلك فاذا انتهى الى ذكر الصحابي قال رضى الله  
وعحسن ان شئ على شيخه حاله الرواية عنه مما هو اهل له فقد فعل ذلك عمر واحد من السلف  
كان عطاء بن رباح اذا حدث عن بن عباس رضى الله عنهما قال حدثني ابو الجهم وعز بن رباح قال حدثنا  
مسند ابن المومنين في الحديث واهم من ذلك الدعا له عند ذره والاعلان عنه وان ذكره لهسه  
المعروف به فلاناس بعد رضى محمد بن حفص صاحب شعبه ولوس لقب محمد بن سليمان المصنف وذلك  
لونسبه الى ام عرفتها لعل بن قسمة الصحابي وهو ابن امه ومسه امه وفضل جد ام امه  
ولذلك لو وصفه لصفه نقص في حسده عرفتها سليمان بن ابي عمير وعامة الاحول الا اذا ذكره  
سما ما ذكر في حال اسما على بن ابراهيم المعروف بان عليه وهي امه وفضل ام امه وعن يحيى بن  
انه كان يقول سمعنا على بن عليه فنهاه احمد بن حنبل وقال قل اسما على بن ابراهيم فانه بلغني انه  
كان يكره ان ينسب الى امه فقال وقد سئل ما صلح معلم الخمر وسمعت للمبالى ان يحج في املاء جماعة  
من سيوخه فقد ما الاعلى اسادا الولا ارجح من وجه اخر ويصل على كل شيخ منهم حديثا ويخار ما



علاسنده وصره منه ونجى المسناد منه ونسبته على حاله وما منه من علو وفائدة  
 ووسط مسكول ولحمته ما لا يحمله عقول أكابر من ويا له من مونة وحنن الاملا بحجرات  
 ونوادير واشادات ما سابتها في **بابه** واولها ما في الزهد وطارم الاخلاق اسبت واذا  
 نصر المحرث او اسفل عن حرج الاملا استعان بعض كحناذ واذا فرغ الاملا فابله والفيه  
**النوع الثامن والعشرون** معرفة اداب طالب الكثرة عن ما سبق بحمد عليه الصحيح  
 السنة والاخلاص عز وجل وعن حاكم بن سلمة بن ظلم الكثرة لغير الله عز وجل مله وعن الثوري  
 ما اعلم عملاً هو افضل من طلب الكثرة لئلا يراه الله ونحوه عن المارئي وعن عمر بن محمد  
 انه سأل ابا جعفر احمد بن محمد وكان اماً كثر ما ينيه اصب الكثرة فقال السنم روت  
 عند ذكرك الصالحين نزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس الصالحين  
 وسأل الله تبارك وتعالى السسر والساسة والوفيق والسديد وعلوه بالاطلاق والريفة  
 فعز في عام السال من طلبه هذا الكثرة في طلبه اعلى امور الدين فحسب ان يكون خيراً للناس واذا  
 اخذ في السماع والثناء فليدرج وسداً للسماع من اسند سوخ مضرة في الارحج فالارحج فاذا  
 فرغ من سماع ما سله من المهمات فليدرج الى غيره فعز ان يوسع اربعة لا يوسع منهم رشتاد  
 الدرر وما دنى الماضي من المحرث ورجل كتب في مله ولا يرجل في طلبه الكثرة وسئل احمد بن  
 الرجل في طلبه العلو فقلت وسدد له كان علقمة والاسود سلعا الكثرة عن عمر رضي الله  
 ولا سعهما حتى يخرج الى عمر فسمعانه منه وعن ابن ادهم ان الله تعالى ليدفع البلا عن هذه  
 الامه بمرحلة اصحاب الكثرة ولحذر من السائل في السماع والجل والسبع بالسمعة من الاطاد  
 الواردة بالصلاه والسمع وعبرها في ذلك كارة الكثرة ما عا عن بشر الكافي وعندنا اصحاب الكثرة  
 اذ وازكاة هذه الكثرة اعلموا من كل ما يجرى حثه بحسنة اذوب وعن عمرو بن بلس الملالى  
 اذ المفلأ شئ اخر فاعلمه ولو مرة من اهله وعن وبع اذا اردت ان تحفظ الكثرة فاعلمه  
 ومن اجل الكثرة والعلم اعظم سمحه ومن لسبع منه ولا تثقل عليه فعز الدرهمي اذا طال المجلس  
 فان للسلطان ثمة لصب وسفغ له اذا طفر للسماع ان يرسل له عنده فان ثمانية لومر  
 نتع فيه جملة الطلبة فحاف على ثامته عدم الاسماع فان من يرد الكثرة افادته ولشيرة  
 فعز ما لك رضي الله عنه من بركة الكثرة افادة لعصم بعضا وعن ابن ادهم انه قال لمن  
 سمع منه في جماعة اسبح من اهلهم ما يدورات فقال الكثرة ملنوني قال اذا والله لا يفلحوا قد  
 رأينا

رأينا اقواماً صنعوا هذا السماع فوالله ما القى اوله الا نحو اوله من الصلاح وقد رأينا مثله  
 ولا يمنع احكام والكر من الغلطة فعز كل هذه السماع مسجني ولا منك كثر وعن عمر بن الخطاب  
 وانه رضي الله عنهما من رقي وجهه رقي عليه ولا يابن ان كتب عمر دونه ما لسفده منه  
 فعز وبع لا سأل الرجل من اصحاب الكثرة حتى كتب عن هو ثوبه ومثله ودونه وليس موثوق  
 من ضيق شامز وبنه في الاسكبار من السويع المحرد اسم الكثرة وليس من ذلك قولك طام  
 اذا كتب فمسر واذا حركت فمسر والسلب والسبع ما نتع الله على الثامر ولا سجي فعز ابن المبارك  
 ما يحب الابد من وعن يحيى بن سندر المسبح الكثرة حسر لا سعه للندم وان ضاقت  
 اكال عن الاستعاب بولي الاصحاب بنفسه ان ما هل لذلك والافلسنغ في الهله وقد صدق  
 لذلك جماعة مهم ابره من اربعة الاصبه في واو عسده الله المعروف بعسده العجل والدار  
 عطفي ويكعاني والعادة ان رسم الكافط علامة في اصل السبع على ما اجمعه كتاب علانية السعي  
 صا دمدوده والكلال طامدوده والعللي صور هزين وكلهم يعلم محبر في الكاشه  
 التي من الورقة وعلم الدار عطفي في السري بخط عرض الكثرة وعلم اللالط في خط صغير الكثرة  
 على اول اسناد الكثرة ولا تجر في ذلك ولا يصبر على السماع والحانة دون معرفته وفيه من  
 ذلك ان يعرف صحته وصعده ونهيه ومعانته ولغته واعرابه واسما حاله محققا ل  
 ذلك معسنا ما ثابن السك كل جنطاً وداة قال ان الصلاح الشدة بالسماع  
 عن والده عن محمد بن باصر السلامي عن الاديب فارس  
 ما طال العلم الذي ذهبت مدته للرواية  
 لرفع الرواية ذال العناية بالرواية والدراسة  
 وارو العليل وراعه فالعلم لسره هاه  
 ولنعهد العناية بالصحيح ثم لسن بك داود والنساي والرمدي ولا تجر عن السبر السبر للسهلي  
 فليس صله في يابه ما عسركا حاذ الله من المساند مسد احد وعنه من كجوامع المصنفه في الاحكام  
 وموطا ما لك هو المقدم منها ومن حيب علك الكثرة من احودها ثاب العليل من احد وثاب  
 العليل عن الدار عطفي ومن حيب معرفة الرجال وتوايح المحرثين من افضلهما مارج البخاري الله  
 وثاب الكثرة والسعد بن ابي حاتم ومن حيب ضبط المسهل من الاسما من اطلها الاكال في بعض  
 من ما ثاب وللسر هاه مرتبه مسهل من اسم اوله في حديث بحث عنه واودع قلبه فانه يحسب



له بذلك علم كبير في تفسيره ولحنظ الكثرة على التدرج كما جاعن سبعة ونزل عليه ومعرو عنه  
عن الزهري من قوله العلم حمله فانه حمله وانما يدرك العلم حديا وحديا وللانسان  
معنى ان يمدى كحظ الانسان ولذا لم يحفظه وساحت اهل المعرفة تعرفه من ادراكه  
كحرف فان حانه ذكره وعن الخج من سيرة ان كحظ الكثرة فلحرف به ولو لم يسته  
**فصل** في شغل الخرج والثالث والاصح اذا استعده لذلك فقد قال الخطيب  
انه ستة الحظ ونحو القلب وشغل الطبع وكسب اللسان وكسب حمل الذنوب  
وحمله الى اخر الدهر وول ما يهر الا من يعاذلك وعن الصوري رأيت عبد الغني بن سعيد كحظ  
في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصفت قبل ان يحال سنة هذه انما اني قد جيل  
ومن ذلك وللعلما في تصنيف كحرف طريقتان احدها تصفة على الابواب في ذلك ما  
فيه والثانية تصفة على المسانيد لجمع في ترجمه كل صحابي ما عنده من حديثه وان احلنا ابوابه  
وعلى هذا فله ان يرتب الصحابة على الحروف في اسماءهم وعلى القائل في حديثهم ما لا يرتب  
والا قرب نسبتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او على السوابق فسد العشرة بها لاهل  
بدرهم ما لاهل الجدي من اسلم وهاجر من الجدي في فتح مكة وكحظ باصغر الصحابة في  
الطفل ونظرا فيهم بالسنة وهذا احسن والاول اشبه في ذلك وجوه البرس غير ما  
واعلى الرتبة في التصفة ان يجمع في كل حرف طريقة واخلاق الرواة فيه كما فعل بعض  
في مسنده ومما اعينون به جمع حديث السوخ قال الدارمي لما لم يجمع حديثها واداء  
لخمسة فهو مفضل كحرف سهران وشعبه وما لا يخرجها من زبد ونعسنة ومما جمعوا عنهما  
ذكر الدارمي حديث ابوب السحاني والزهري والاوراعي وجمعون النفا اجماعا في حقه  
ما لا عن ما في عن ابن عمر وسهل عن ابنه عن كهره ولسم من عروة عن ابنه عن عائشة  
وجمعون في ابواب حور وبة الله تعالى ورفع الدين والقرأة حلت الامام ونفردون احاد  
لجمعون طرقها في كتب مفردة كحرف حرك في فضل العلم وحديث الفيل يوم الكعبة ولسم  
ولحذر بن سعد الكره لعنه من محمد الثاني انه خرج حديا واحدا من حرمي طريقه فواي في  
صامه كحرف معني قال له اخشى ان يدخل هذا كحرف الكاثر ثم لحذر ان يخرج للسن  
ما صفة الاعدان كهدبه وكهره ولسن ان يجمع ما له لاهل له لعنه من ابوب السحاني اذ اذ  
ما كحرف جمع حديث العسل وحديث علي قاله على ما له لاهل له ابواب علوم كحرف سعي

ان سدم الغاية مع غيرها لا تسرح المصطلحات والقاصد والدخول في ذلك هو العلاج  
الذي صنه كحرف الاصطلاح **السبع التاسع والعشرون** معرفة الاسناد  
العاين والنازل الاسناد من خصائص هذه الامم وسنة ما لغوده فعن من المارك  
الاسناد من الذين لولا الاسناد لما انزلها ما ساء **سادس** في علوم كحرف كسنة  
الى عنة من كحرف علم انه كان عند ابي كحرف بروه وعند الزهري فحرف كحرف فرة بقول  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له الزهري قال لا اله الا الله ما نزل في فرة ما اجاز على  
الله ما اسند حديثك بحرف ما نزل في احاد لسرها خطم ولا ازمه وفي مقدمة مسلم ان انا  
ان ابراهيم بن عيسى الطالقاني قال لعبد الله بن المبارك ما عندك من كحرف الذي كان من  
البر لعبد البر ان صلى لا يولد مع صلاتك ولصومها مع صومك فقال له الله ما انا ابي عن  
لهذا قلت هذا من حديث سهاب بن جراس قال كحرف قال كحرف عن كحرف من كحرف قال له  
عن كحرف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انا اسنى ان من كحرف ومن صلى الله عليه  
معا وزنته في اعناق المطي والحسن الصدقة احواف ولام للسلف في ذلك كحرف  
وطلب العلو منه سنة ولذلك استغف الرحلة منه على ما سبق **سادس** اخرج له كحرف  
انس في حديث الرجل الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم الذي فيه زعم رسولك قال كحرف  
لهذا حديث كحرف في مسلم وفيه دليل على طلب العلو في الاسناد قال وقد رحل في طلب الاسناد  
عمر واحد من الصحابة وساق حديث خروج ابوب الى عقبه من عام رساله عن كحرف  
سبعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوافق سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عنه وغير عقبة في ستر المومن وساق القصة فيه قال عقبة ثم سمع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول من ستر موصفا في الدنيا على كرهه ستر الله يوم القيامة فقال له ابوب  
صدقت ثم صرف ابوب الى راحلته فوجهها راحقا الى المدينة فما ادرته حارة سلم  
من كحرف مصر اذ اكل الى كحرف مصر واسند الى عمر بن كحرف سلة فلك للاوراعي ما اعمروا  
الزمك من دار لغذا انا ولم اسع منك الا بلسن حديا قال ولسم لاهل كحرف في ابواب  
لقد سار جابر عن الله الى مصر واسرى راحلة فوجهها خفي سا لعنة ر علم عن كحرف  
واحد ثم صرف الى المدينة واسند عن ابن عمر في لطلب العلم كحرف لعنه من كحرف واسند  
عن سعد بن المسعود ان كحرف لاهل كحرف من الامام واللساني في كحرف الواحد وذكروا







كعب عن ذلك اذ ارونه من طريق مسلم ولا بد ان يقع لك هذا العلو عن شيخ غيره  
شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وقد رد البدل الى الموافقة فقال فيه  
انه موافقة عا لانه في شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك علاناً فهو ايضا موافقة وبدل  
البدل عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالينات لانه والمسألة في عمر ان مثل  
العدد في اسنادك لا الى شيخ مسلم وامثاله ولا الى شيخ سمي بل الى من هو العبد في ذلك  
كالصحابي والتابعي ومن فارة وربما كان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث ينع  
سنة ومن الصحابي من العبد مثل ما وقع من العبد في مسلم ومن ذلك الصحابي فيكون  
بذلك مساوياً للمسلم مثلاً في قوة الاسناد وعدد رجاله والمصاحفة ان سيع هذه  
المساواة لشيخك كما تكلمت مسلماً واصلاً لحنه من جهة ان سيجك مساوياً لمسلم في ذلك  
الحديث وان كانت المساواة لشيخ سيجك فالمصاحفة لشيخ سيجك لم المساواة والمصاحفة  
لوايعان لك لا ينفى اسنادك واسناد مسلم اليه بعد اعني شيخ مسلم وان كانت المصاحفة  
لن فوقك امكن لبقا الاسناد في شيخ مسلم وساخل المصاحفة حسبه والموافقه  
فان معنى الموافقة راجع الى مساواة ومصاحفة مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم  
من رواة اسنادك العالي ساوي او صالح مسلماً او الحاركي لكونه سيع من سيع من شيخها  
مع ما خر طبعه عن طبعها ولو لا نزول ذلك الامام في اساده لم يعمل انه في اسنادك يتبع  
عليه ابو المظفر السعدي في **قائه** لا يحدث في هذا النوع ما يتبعه عليه فقد حصل بالبر  
ان ساخر وفاة من سيعه من سيع مسلم مثلاً وسيع منه من ساخر وقائه يحصل لك انت  
الموافقه وان لم يكن هناك لمسلم نزول اسمك الرابع لعلو الاسناد من بعده وقائه  
الداوي ومثله من الصالح مما روي عن سيعه عن السعدي عن ابي بصير وهو اعلى من رواه  
ذلك عن سيعه عن سيعه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
وفاة السعدي صفة على وقائه من جلته ان السعدي مائة سنة عمار وحسن واربعاء وان جلته  
مات بعد ذلك بسبع وعشرين سنة وفي كلام ابي بصير ما يدل على ذلك واما العلو للمسلم  
محمداً لعدم رواه سيجك من غير نظر الى ما سبه برا واخر فهو محدد وعند بعض المحققين خمسة  
ذلك ان حوا وعز ان صفة اذ امر على الاسناد مليون سنة فهو عال كما هو العلو تقدم  
السماح قاله محمد طاهر ويدخل خبر في النوع قوله وفيه كلام يدخل في ان سيع كما ان

٥٧ شيخ واحد وسماح احدهما اقدم من سماع الاخر فاذا تساوى للسند اليهما كان السند لمن  
تقدم سماعه اعلا هذه انواع العلو وما عا عن السلفي في اساقته بل علو الحديث من اولي  
الحفظ والايقان صحة الاسناد ولذلك جاعل الوزير بطام الملك الحديث العالي ما صح  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان بلغته رواه ما به هذا السر المراد به العلو المعاصر  
وانما هو علو من حيث المعنى واما النزول فهو ضد العلو واسماه خمسة ولفصلها  
تعرف من اسم العلو ورد الحال قول من قال من عرف العلو عرف ضده وهو البر  
بان النزول مراد به يعرفها الله الهال الصنعة لا سفي كون العلو ضد النزول اعلى الوجه  
الذي ذكرناه وانما سفي ان يعرف معرفة العلو الذي ذكره لانه لم يوصله كما نزلناه  
والنزول مفصول مرغوب عنه وحكي نزولاً عن بعض أهل النظر انه قال النزول  
في الاسناد افضل من جهة ليرة النظر في تعديل الرواة ونحوهم والاحر على ليرة الاحهاد  
الثر وهذا قول ضعيف وحنه ضعيفه والمحدثون كرهون النزول حتى قال من المدي  
وابو عمر والمستعمل في النزول شوم وضم النزول مخصوص مما اذا لم يسمع طريقاً العائدة  
راجحه على فائدة العلو فينبغي ان يكون محاراه **النوع الثالثون المشهور من الحديث**  
**قائه** لم يذكر له صابطاً وفيه لب الاصول المشهور ومنهم من يقول المسقف هو  
الذي يورد نقله على يديه اشبهت وهو سيمان صحح بحديث ابي اعمال بالسات  
واماله **قائه** حدث ابي اعمال بالنبيه قد تقدم في الساذانه مما افرد به عمر رضي الله  
وعنه علفه وعن علفه محمد بن ابراهيم ومثله ذلك كتب ليل المشهور وحواله ان المراد ما  
اشهر وان لم يصل نقله في جميع المراتب الى يلائه وسدم هناك للحاكم على من رواه غير  
عمر فلينظر فان فيه فوائد اشبهت والقسم الثاني من المشهور ما ليس صحح حديث ذلك العلم  
برخصة على كل مسلم **قائه** المراد ما لم يبلغ رتبة الصحح فان الحديث روي بطرف وفيها طرفه  
في سنن ابن ماجة لسر فيها من موضع عليه النظر عبر حفص سليمان وقد قال عبد الله بن  
احمد سالت ابي عنه في حال صحح وعنه لصعفه اشبهت ومن ذلك ما نقله عن ابي بصير  
رحم الله انبه قال اربعة احدث به وروى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسواق  
ولسرها اصل من لشرني بخروج اذار لشرته ما حنه ومن اذى دمنا فاما خصه يوم القدر  
ونحوه يوم صومح وللسائل حتى وان جاعل برس **قائه** ادخال مثل هذا في قسم المشهور



الصحيح انما صح اذا عني به مطلق الشهرة لا المشهور وعند اهل الحديث فحدث من بشر في خروج ادا  
لا يعرفه الحديث وحدث من اذني دمشق في سنن ابو داود اصله في باب في اهل الذمة اذا  
اخلفوا قال ابو داود في كتابه في المهرى في ان وهب في ابو صخر المدني ان صفوان  
من سلم اخبره عن عده من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيهم دسه عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يظلم معاهد الا او انقصه او يظلمه او يوطئه  
او احزمه سألنا غرطبة لقيس فانا حججه يوم القيمة اسناده حقه لولا ما فيه من جهالة  
الذين اخبر عنهم صفوان بن سليم وان المهري لقيه ونهيب امام حليل مفتوح الاخراج  
له و ابو صخر المدني حمد بن زياد الخياط قال احمد وكفى لسنن ما س و قال في عدي صالح  
وليس عن عدي رواه لصعنة وحدث محمد بن يوم صوم لا يعرف ويدور بلفظ اخر يوم صوم  
يوم محمد بن يوم اول سننكم وربما يتولون سسكم هذه والحل الاصله وحدث  
للسائل حتى وان جاء على فرس اخرجها ابو داود في سننه من حرب الحسن بن علي بن طالب  
رضي الله عنه اسناده في نه لعل بن ابي وهو صعبت وفي الاحكام للضا ورواه لعل بن ابي  
داود عن علي ولم ائت على ما قاله للضا ورواه من فانه في صحيح الصحابة من حديث المهري بن  
زيد وله هذه الاحداث وان لم يبلغ رتبة الصحيح ولا الحسن فمثاف لك لا لسلك لسلكه امل  
اسميت به فدون المشهور مشهورا عند اهل الحديث وغيره نحو قول صلى الله عليه وسلم  
المسلم من سلم الناس من لسانه ويده وقد استشهد عند اهل الحديث محمد بن عبد الله النفا  
عن سليمان بن الشامي عن علي بن محمد عن انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فثبت بعد الرجوع  
به عوا على رعل ودوان فهذا مخرج في الصحيح مشهور عند اهل الصناعة مستغرب  
عند غيره من حيث ان الشامي بروي من انش وهو لها لها بروي عن واحد عن اسناده  
لهذا التقسيم لانه نظر فانه ان عني سهرة الممن فالاول صحيح والثاني كذلك من غير حاشية  
الى ذكر ما في السنن وان عني ما في السنن للدقاتي والافرق من احمد بن اسبب ومن المشهور  
الوارث الذي يذره اهل الفقه واصوله ولا يذره للمحدثون باسمه الخاص والخطب وان ذره  
سدا سعه فانه انه ائتم به عن اهل الحديث ولعل ذلك يجوز صاعدهم لا شمله ولا فاد يوجد  
في رواية انه اخبر الذي يسهل من حصل العلم بصدق ضرورة ولست شهد اللطيف في اسناده  
ولهذا اعترض على من سأل عنه **قوله** لا يظلم معاهد الا او انقصه او يظلمه او يوطئه  
وهو من جزم في المطالب

لانا نقول لسن ما ذكرناه على الشرط المذكور ان صح النقل عنها ولكن قد يوجد في التواتر في الاربعة  
المنطوق بها وان كان الاسناد بالحدوث وشوخواه لعسر منه ذلك اسناده وحدثت اما الاما  
المسائل لسن من السوار فان التواتر طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوابه على ما سبق ومثل  
للمتواتر حديث من لا يظلم معاهد الا او انقصه او يظلمه او يوطئه وهو في الصحيحين من جماعته  
وقال البرار في مسنده ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ان اربعين محاسبا وعن اهل كفا  
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اسان وسنن صحابيا ومنهم العشرة المسهودة لهم الجنة قال  
وليس لنا حديثا جامع على روايته العشرة عشرة ولا يعرف حديث رواه من الصحابة الا من سنن  
غيره وبلغ به بعضهم اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عدد السوار لم يزل عدد رواه  
في ازدياد **قوله** لا يظلم معاهد الا او انقصه او يظلمه او يوطئه فانه بلغ عدد رواه سقا  
وسنن محاسبا وذلك الوضو مما استت النار وعدمه والمصحح في الحديث ورواه سعد بن مسعود  
وسبعين محاسبا وحدث كحوض والسناعة زاد عدد رواه على اربعين محاسبا وذلك لجد  
الزول وسبه ذلك لانا نتول الوضو من سنن الرواة وعدمه حسان والاطام انما هو في  
واحد وذلك الوضو مما استت النار وعدمه وذلك الصحيح على الحسن ورواه حديث كحوض  
والسناعة يزيد على اربعين والاطام فمما زاد على السنن من الصحيح على الحسن من غير رواية  
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعين صحابيا منهم العشرة المسهودة لهم الجنة وحدث  
رفع الحديث رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جمع كثير وزيد رواه على اربعين وحدث  
صروا اما في قسما للناس رواه الا انصار حتى سألهم عن ذلك ورواه عدة عن الانصار  
ولهذا يزيد على ما سبق وحدث الانصار في مصنف ابن ابي شيبة اسناده حسن وقد ثبت  
ذلك كله في العرف بالتشدي على جامع الرمدي فليطرح منه اسبب  
**السبع اجادي والثلاثون الغريب والغريب** قال من صدقة الغريب ان يفرق  
الرجل عن المشاهير كالزقري ومادة وبشبهها من جمع حديثه فاذا روى عنهم رجلا نوا  
بانه مشهور في حديث سمي عزرا فاذا روى كجماعة عنهم حديثا سمي مشهورا ومن الغريب  
ما يفرق راويه روايته او زيادة في منه او اسناده ولا يدخل فيه افراد البلدان وسبق الغريب  
الى صحيح وغيره وهو الغالب قال احمد عن مرة لا يكتبوا هذه الاحداث الغريبة فانها ما كثر  
وعلمتها عن الضعفاء وسبب الغريب انصار ووجه اخر منه غريب مشنا واسناد او هو



وهو الحديث الذي لفرد برواية مشهورة راي واحده ومنه عن اسناد الامنا لحيث روي  
 منه جماعة من الصحابة ان فرد واحده رواه عن صحابي اخر يكون غريباً من ذلك الوجه ان  
 منه عن غريب ومن ذلك غراب الشيخ في اسناد المتون الصحيح وهذا الذي هو عليه  
 الرمدي غريب من هذا الوجه ولا يوجد عن اسناد الاسهر الفرد رواه عن  
 المفرد كثير لمصر غريباً مشهوراً غريباً اسناداً المسه الى احاطته بحرف  
 انما الاعمال وكالغراب التي استلقت عليه الكسب المستهرة **6**  
**النوع الثاني والثلاثون غريب الحديث** هو ما وقع في متون الحديث من لفظ عامه  
 بعده من الفهم لعله اسبق لها وهو من مهمهم ليقبح حملها ما هل الحديث خاصة ثم اقل  
 العلم عامه ولا يخفى من انه ضعف فليس جازمه وكان السلك سبقتون فيه  
 سئل احمد بن حنبل عن حرف من عرس الحديث فقال سألوا اصحاب الغراب فان ادره ان كلام رسول  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظن باخطي وقال ابو بلاء عبد المذبح المسمى  
 ما سمعته ما يعني بول رسول الله صلى الله عليه وسلم اكارا حتى يسفه فقال  
 ان شئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس العرب زعم ان السقف اللذين وقد  
 اكثر العلماء الصنف منه قال لكان اول من صنف في الغريب الصنفين وقال  
 عبد الكاظم اول من صنف فيه ابو عبيدة معمر بن النخعي ولحقها ما صغر ان وصفت بعد ذلك  
 ابو عبد التاسم بن سلام فاستنصى واجاد وصار قدوة في هذا الشأن ثم سيع اليه ما  
 فانت المصنف موضع كتابه المشهور بوسع اخطا في ما قاما موضع في ذلك منه المشهور  
 هذه الكتب اللبنة امهات في هذا الفن ووراها جامع يشتمل من ذلك على ذوايد ووايد  
 ولا تقلد منها الا ما كان مصنفه اما ما حليلاً واقتوى ما اعتمد عليه في تفسير غريب  
 الحديث ان يوجد مفسراً في بعض رواياته نحو ما روي في حديث ابرص ان النبي صلى الله عليه  
 قال له في حديث لك خساوا هو قال الدخ فهذا حفي معناه في علوم الكاظم انه معنى الدخ  
 وهو الكماع ولهذا اخطط فاحش وانما هو الدخان والدخ لغه منه في بعض رواياته اني قد خا  
 للخسا وخبا له يوم ياتي السحاب حبان منين فقال ان صاد هو الدخ فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسا فلر بعد وقد رك وهذا ما صح حرم الرمدي  
 وعنه فادرل بن صياد من هذه ذلك الكلمة على عادة الكهان في احطاف بعض السوس

الشاطنين

الشاطنين من غير تمام اللسان ولهذا قال له اخسا فلر بعد وقد رك اي فلامه بذلك على قدر 59  
 ادرا ان الكهان **قائده** قال ابو موسى المدني السري في ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 جالسا في اصاد الدخان ان عيسى صلى الله عليه وسلم بعلمه بحبل الدخان وهذا الذي  
 قاله ابو موسى بفرقا على طرفه من يرى ان من صياد هو الدجال وهذا الذي قاله ابو  
 موسى في حديثه في مسنده احمد بن حنبل من حديث ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 ذلك **النوع الثالث والثلاثون المتسلسل** التسلسل من صفات الاسانيد  
 وهو ما يتابع رجال اسناده على صفة او حرفة او لاداة او للرواية او للرواية وسفهم الى ما لا يتخسر  
 ونوعه كما ذكره في اسناده انواع وذلك كما لا مثله له انه يتخسر بما منه مال ما يتول  
 صفة للرواية والتجمل ما يتسلسل سمعته فلان قال سمعت فلانا الى اخره او سمعت  
 او اخبرنا الى اخره ومن ذلك اخبرنا واسد فلان قال احببنا والله وان الى اخره **قائده**  
 ومنه صحت اداي ان لم اذن سمعته منه الى اخره اسمت ومالك ما رجع الى صفة  
 الرواية واقتولهم ونحوها اسناد حيث المتسلسل يتولها من احببنا فعل اللهم اعني على  
 سكر ك الحديث ومتسلسل التشكك باليد والعقد فيها **قائده** كما مثل لصفه  
 الرواية واقتولهم وليس المثال الا ذكرا الاقوال والافعال وليس له ذكر صفه سائق  
 الرواية ومالك المتسلسل لصفة سائق الرواية فان كانوا اقربا ما وقع في حديث السعان  
 بالحار او من البلد الملاحة ونحوها من اساق الاسماء وغير ذلك اسمت وافضل التسلسل  
 ما كان فيه دلاله على اتصال السماع وعدم التدليس ومن فوائد زان القبط وقيل ما  
 تسلم من ضعف في التسلسل لا في اصل الخبر وقد سطع وسطه في تسلسله بحرفه او اجده  
 سمعه منه على ما هو الصحيح **قائده** الانواع التي تسمى ان كما ذكرها اولها  
 متسلسل سمعت وما بها متسلسل بهم قصد على حتى اربل متسلسل بذلك من صور الى ان  
 مسعود قال له النبي صلى الله عليه وسلم قصص على حتى اربك وضوحه بل وذكر لما لمشا  
 وبالحها منه الاخبار في اول السنة والسماع في اخره وراعيها متسلسل ما من خرج طريق  
 حصن الجعفي قال قال رجل للحسن بن صالح اصبح على الحسن بن صالح قال قال لي ربي  
 من امرك هكذا قال فل الحسن بن يحيى قال فان لم يلبس قال اقول امرني منصور بن المعتمر ان يلبس  
 لصوره ل رسول امرني ابراهيم فان لم يلبس قال ل رسول امرني ابراهيم من الكارث قال فان لم يلبس  
 قال رسول امرني ابراهيم

قال رسول امرني ابراهيم  
 قال رسول امرني ابراهيم  
 قال رسول امرني ابراهيم  
 قال رسول امرني ابراهيم



وفي هذا النوع الذي ذكره لكاهن في السلسل نظر فان هذا قول صحيح واحد وذلك يمكن  
في كل حدث الا ان قلنا من السلسل في شيء وحاشا لها حدث الشئ من ذلك عن  
النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن بالهدى حبه وشبهه وحلوه  
ومر به قال وبغير ان علي كنهه وقال ذلك واخذ من لمحتته وقال ذلك واخذ شهاب  
بن خراش لمحتته وقال ذلك واخذ سعيه المدم لمحتته وقال ذلك واخذ سليمان بن  
سعد الاسدي لمحتته وقال ذلك واخذ يوسف بن عبد الواحد لمحتته وقال ذلك واخذ  
الزبير بن شريح الكاهن لمحتته وقال ذلك واخذ الكاهن لمحتته وقال ذلك وسأد شهاب  
مسلسل بعد من الحجة الى علي قال عده في بي بي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال عده في بي بي حبر عليه السلام قال حبر بل هدايرت كهن من عند رب  
العزف وذكر اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ما صلت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم الم حيد  
محييد وذكر اللهم بارك كذلك اللهم بركة ذلك اللهم وبحسن ذلك اللهم وسلم ذلك  
ومنه سلسل مسطح ونص خسر اصابعه وسأد لها مسلسل نشهد على النبي  
من داود الصوفي بسلسل الى سهدت على ابن عباس اني سهدت على النبي محمد صلى الله  
قال دل السريكة الطائفه وبانها مسلسل للشسك من الحجة الى ابي هريرة  
قال ابو هريرة سكت بي بي ابو العاصم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم  
السنن وذكره اسهت **النوع الرابع والثلثون معرفة ما ينجح كبريت ومنسوخه**  
هو فن مهم صفت اعني اللهم وانظرهم ان يعرفوا ما ينجح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من منسوخه وكان للامام السافعي رضي الله عنه فيه مد طول قدمه من اثاره احاديث  
لكثير مصرم قدم على احمد بن حنبل فقال له احمد كنت تكتب السافعي قال لا فزط  
ما علمنا المحل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا السافعي وقد علمنا من اهل  
الحديث ان ادخل فيه ما ليس منه كخنا معنى النسخ وشرطه وهو عباره عن رفع السابغ  
حجامة منه صفة ما يحكم منه مناخر قال من الصلاح لهذا احد وقع لنا سائر اعواما  
وردت على غيره **قوله** وسفي ان يقال رفع السابغ حجامة منه صفة ما صعلها المحل  
عليه حكم منه ما خرج لذلك كحرف الصلاة ليله الاسمان من حسن الى حسن  
قوله لا يسبي كالعبد لعنة المحلوم عليهم لعدم لاعه لهم فاما في حقه صلى الله عليه وسلم

محمد

صحيح الا المخرجه انما سعلت بعد اللسان وهي غير مسئلة النسخ قبل وقت الفعل بوجود  
السعلت بخلاف اللسان اشهدت وانسخ كبريت ومنسوخه اسما منها ما يعرف  
سريع النبي صلى الله عليه وسلم كبريت بريرة الذي خرجت مسلمة في صحيح كبريت  
كسك عن زيارة القبور فزورها ونحو ذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابي  
عق قول ابن جردان المان المار خصه في اول الاسلام يرفعي عنها رواه البرمدي وغيره  
**قوله** هو في سنن اورد او داسناد جيد متصل في المسئلة حديث عن عاصم رضي الله عنها  
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان سعل ذلك لا يغسل وذلك قبل فتح مكة ثم اغتسل بعد  
ذلك خرجه ابن حبان في صحيحه وقد بسطت القول على ذلك كله في العرف الشذوذ في السطرنه  
اسهت ومن ذلك ما خرج السافعي عن جابر بن عبد الله قال كان اخرا من من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ترائ الوضوء ما سئت النار واذ لك الاشياء ومنها ما عرف بالمارغ كبريت  
سدادن اوس وعنه مرفوعا افطر الكاجم والمحموم وحده ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
اختر وهو صام ومن السافعي ان الثاني ينجح للاول من حسانه روى في حديث سدادنه  
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح قرأ رجل بالحنج في شهر رمضان قال  
افطر الكاجم والمحموم وفي حديث ابن عباس حججه وهو محرم صام فان ذلك الاول كان  
زمن الفتح بسنة عمان والثاني في حجة الوداع ستة عشر **قوله** من قال للسافعي له  
ان نطرق بما شافا حجامة وهو محرم كان وهو مسافر فنظره لسان الجوان له لرفع حلم  
تعال له سفقك الى هذا ان جرعة حياه عنه ككاهن قال في مستدرره سنت  
الاطاديت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال افطر الكاجم والمحموم فقال بعض من جالفنا  
في هذه السئلة وقال لا ينظر كبريت ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احججه وهو محرم صام  
ولا حجه له في هذا لان النبي صلى الله عليه وسلم احججه وهو محرم صام في السنة انه لم يكن محرم صام  
معبا سله والمسافر اذا بوى الصوم له للفطر بالاكل والشرب والحجامة وغيرها فلا يلزم من  
حجامة انها لا تفطر حتى وصار مفطرا وهو جائز وهذا الكلام حجامة الخطا في العالم  
وقال لعنا ما بل اطل لانه قال لا حججه وهو صام فاستله الصيام مع الحجامة ولو بطل صوم  
كها لعال افطر بالحجامة كما سال افطر بالاكل ولا يقال اكل وهو صوم وهذا الذي له الخطا في  
حسن ولعقد النسخ احادث من طريق ابي سعيد وانس وعندهما سطرها في العرف السدي على جامع البري



واللائم الساقى رضى الله عنه احوية عن احادث افطر كاجم والمجتموع عن ما سبق وذلك  
للخطاين والسبقي وهي ملسوط في موضعها اسبت ه ومن اسم السبع ما يعرف بالجماع  
لحدثه فنزل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخة الاعتاد الاجماع على تزل  
العمل به والجماع لا ينسخ ولا يفسخ ولكن يدل على وجود ما يخبر عنه **قائدة وزياده** ما حواه  
من حرم عن عبد الله بن عمر العاص من ان ساربه الخمر يصل في المرة الرابعة وذلك قول  
ان المذرازل الفضل عن الشاربه في المرة الرابعة ما حواه عوام اهل العلم ان ساد امر الناس  
لا بعد خلافا لا يفتح فيما تقدم لان الرواية عن العاص ان لم يصح ولا يفتح وان صح  
فتدجا الاجماع بعدها وهو رفع الخلاف على طرفه مشهورة في الوصول لا سيما مع بذرة  
المخالف فانه يسوى ادعاء الاجماع في ذلك ولذلك قال من المذراجماع عوام اهل العلم  
واسنى ساد او صوفاء انه لا يعد خلافا ومن مثل مع هذا السبع بالجماع كحرم الذي  
رواه ابوداود في سننه من حث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو هب  
زمعة ورجل اخران لهذا يوم رخص لهما اذا التزم رخصتكم ان يحلوا من حل ما حرمت منه  
الا لساني فاذا المسنم قبل ان يطوفوا هذا السبت صرهم حراما بهما كما قيل ان يرموا الخمر  
حتى يطوفوا به واساده جيد وان كان فيه محمد بن اسحق صرح بالحدوث فهذا ما اجمع  
العلماء على تروا العمل به واستباه ذلك فلهه واما قول الصحابي لهذا ما يخ ولا يؤثر عند الاثر  
لا به يكون سننه الاحكام ولو قال هذا قبل هذا قبل لانه محذور وانه اذا كان متوارين  
لصه نوقت لتعارض دليل المنع ودليل قبول قوله اما دليل المنع فانه يفسر نسخ السوابق  
الواحد وهو غير جائز واما دليل القبول فهو ان السبع لا يكون بخير الواحد بل المتواتر  
وخذ الواحد مع من المتابع لا يخ والاحكام هذا الساب في اقرت بقصه اهل قبايل على ذلك  
وذلك ملسوط في موضعه من اصول اسى **النوع الخامس والثلثون معرفة المصحف**  
**من اسانيد الاجاديت وفتوحها** هو من حليل انما يحققه الحقائق والدارقطني منهم  
وله فيه لصف صفه وعن احمد بن حنبل انه قال ومن يعرف من الخطا والمصحف قال احمد  
بن محمد بن جعفر بن سعد عن مالك بن عمر بن عبد خمر عن عاصم بن ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كفى عن الدرا والمرف قال احمد بن حنبل انه سعه واما هو حاله علمه وما قاله احمد بن حنبل  
له رواية رامة من يداه وعنه **قائدة** لا يقال ابو عوانة الوضاح ما بع سعة على ذلك اذ

ان السعد عن ابوداود وفي صحيح الدارقي من العز حسن بن عصفه المراد في النفا ولا يرد اذ اوله وهشم  
على سعة لا ينفقوا الاصل لذلك هو سعة وابوعوانة ما بع سعة في وفهمه خوفه منه  
وفي المجال في رحمة ابو عوانة عن احمد بن يحيى بن قال وقال وكان ابو عوانة مع لفته  
واما انه يفرغ من سعة فاخطا سعة في حديثه للوضو وروى عن الخليل عن جالد بن عمرو  
وانما هو حاله من علمه وبعه ابو عوانة على خطابه ورواه لذلك والظاهر ان قوله وان  
ابوعوانة الى اخره من كلام احمد وما ذكره صاحب المجال من ان سعة روى حديثه الوضو عن الخليل  
عن جالد بن عمرو فانه امران احدهما ان سعة رواه من غيره ذكر الخليل والآخر انه قال ان  
سعة سماه خالده بن عمرو وكذا وقع في الملك للدارقطني وانما سعه ما لك بن عمرو  
ووقع في النزهة في رحمة خالده بن عمرو وسمى سعة ما لا وهما انه لفت فانه سماه  
مالك بن عمرو فهو هو واسم ابيه وفي رواية ابن العبد قال ابوداود قال ابو عوانة  
نوما حنا مالك بن عمرو عن عبد خمر قال له ابو عمر والاعضف رجل اسمه ما ابو عوانة  
لغنا حاله بن علقمة ولكن سعة مخطي فنه قال ابو عوانة هو في تالي حاله بن علقمة  
ولكن قال لي سعة مالك بن عمرو قال ابوداود كما عمرو بن عون بن ابو عوانة عن مالك  
بن عمرو قال ابوداود وسماعه قد يرمي سماع بن عون بن ابو عوانة قال ابوداود  
في ابو كامل بن ابو عوانة عن جالد بن علقمة وسماعه ما خذانه بعد ذلك ح الى  
الصواب ولهده الحكمة التي ذكرها ابوداود تدل على ان اباعوانة كان او لا يقول  
خالده بن علقمة على ما في تاليه بمرانه حاف سعة قال ما قال يرمي الى الصواب ورواه  
الساعي عن مسد عن ابوعوانة عن جالد بن علقمة ورواه من طريق سعة عن مالك بن عمرو  
قال للساعي مالك بن عمرو خطا والصواب حاله بن علقمة واما ما لعه حرس  
عقبه التي ذكرها الدارقي واعلم ان ادخال مثل ذلك ابو ع  
المصحف فنه نظر في حاله لا يصح مما لك ولا علمه لعربط الاسعد وانما يحمل مثل ذلك على  
الوقوف واعلمه بطلون على مثل ذلك للمحققا على معنى انه فلهه عن الصواب فنه او نحوها  
سابقا اسبت ه ونزل المصحف في الاسناد حسب سعة عن العوام من صراحه عن عثمان  
الهندي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليودن لكتوف الراهلها  
الحدث صحف فيه يحي معنى فعال بن مراحه لراى واكافرد عليه فانه ان مراحه لرا الملهة وكحه







النوع السابع والثلاثون معرفة المزيد في متصل الأسانيد صالحه ماروي  
ان الماركة سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني لسفيان عن عبد الله سمعت ابا ادرس  
يقول سمعت ابا عبد الله يستمع يقول سمعت ابا عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله  
عليه يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها سفيان وابو ادرس بن زيد في السنن وذلك  
وهو في الوهم في زيادة سفيان بن زنون بن الماركة لان جماعة من رواه عن ابن الماركة عن  
ابن جابر اصبه ومنهم من صرح عنه عن ابن الماركة باخبار ابن جابر له والوهم في زياده الى  
ادريس بن زنون الماركة لان جماعة من السماع رووه عن ابن جابر فلم يذكره ابا ادرس ومنهم  
من صرح عنه بسماع شيرازي واثلة قال ابو حاتم يرون ان ابن الماركة وهم في هذا وكثيرا  
ما حدثت لسفيان عن ابي ادرس فحفظ ابن الماركة فظن ان هذا من ذلك وقد انفردت في  
هذا النوع كتابا باسمه من المريد في متصل الاسانيد وفي شرحه نظر في اسناد الخليل عن  
الزياد ان كان لعن مسيخان لعنك بالارسال الماركة في الاسناد الذي ذكره الراد  
فاسن في المعلق وسياتي في النوع الذي يلي ما نحن فيه وان كان فيه الصريح السماع  
ما في حديث لسفيان ان تون سمعه من رجل عنه سمعه منه نفسه فكون لسفيان  
من ابي ادرس عن واليه ثم لفي والله سمعه منه ما جامله مصرحاه في غير هذا الا ان وجه  
فرضه يدل على بونه وهما نحو ما ذكره ابو حاتم في السال السابق واصفا الظاهر من  
له مثل ذلك ان يذكر السماع عن فاذا لم يحد عنه ذلك حملناه على الراد **سادس**  
قال الداروطي زاد ابن الماركة في اسناد هذا الحديث ابا ادرس احوالي وله احسنه الا اذ  
حدثنا في حديثه لا يروى عن جابر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سفيان عن ابي  
ادريس عن ابي سعيد ولم يذكر في المعلق هذا وذكر ان لسفيان يرواه عن ابن جابر ما دخل  
ابي ادريس يرواه ابن الماركة قال ورواه وهب بن جابر عن ابن جابر ساد اخر عن القاسم  
بن محمدر عن ابي سعيد ولم يروى عنه والصحيح حديث واليه عن مريد وما ذكره الداروطي من ان  
الصحيح حديث واليه عن ابي مريد قد سبقه الله ابو حاتم فاسن والثرمذي صرحا عنه  
رواية الوليد بن مسلم التي ليس فيها ذكر ابي ادرس لم يرواه وهذا الصحيح وقال البخاري حديث  
ابن الماركة اخطائه وزاد عنه عن ابي ادرس ولم يذكر احد من اصحاب احمد السنن حديث ابن  
الماركة الذي فيه ادخال ابي ادرس عن مسلم والثرمذي مسلم عن حسن بن الربيع عن من

الثرمذي قال

الماركة

الماركة والثرمذي عن هناد بن السري عنه وعن جابر بن سيار عن عبد الرحمن بن يزيد عنه  
واما ادخال سفيان فلم يخرجه احد من اصحاب احمد للسهه اسهت  
**النوع الثامن والثلاثون معرفة ما تحق من المراسيل**  
وهو مهة عظيم الفائدة صدرت بالاسماع في الرواية والجمع لطرق الاحاديث مع  
المعرفة بالماقمة والمخطبة فيه فاب الفصيل للمهم المراسيل ونذكر في هذا الباب ما  
عرفت ارساله بمعرفة عدم السماع او عدم اللغات في الرواية عن العوام من حوسب  
عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال لال فدقمت الصلاة  
كفض وكبير روى عن احمد بن حنبل قال العوام لم يلق ابن ابي اوفى ومنه ما حكاه  
ما رساله المحنة من وجا اخر زيادة مختصا واكثر تحدث سبق ذكره في النوع العاشر عن  
عبد الدراف عن الثوري عن ابي ابي وهذا النوع مع الذي قبله يعرض بحال واحد منهما على  
الاخر على ما سبق وقد حكيت بحومنا تقدم **سادس** ما ذكر من سمة ذلك الممثل برسلا فهو  
على طريقه سقيت في نوع المراسيل اسهت

**النوع التاسع والثلاثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين**  
هو علم سير حليل المادد ووجه كتب لسيرة من اجلها والارهاقوا بالاسمعة في عهد  
لولا ما سابه من درما سوسهم وحمائم عن ابي حنبل الذي لعلي عليهم التحليل **سادس**  
مجمع ابن الماركة في الصحابة فاشا عظم انبه منه علي بن ابي طالب ورواه حمته وهذا النوع  
يعرف المصل من المراسيل اثنتي عشرة وثلاثمائة وان سفيان لم يصف في ذلك ان سدها  
احداها احلنت في ان الصحابي من المعروف عن المحدثين ان في مسلم واي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة **سادس** اطلاق الرواية على العابد والافالاعني  
الذي حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم معدود في الصحابة وان لم يراه وقال بعضهم الاحسن  
ان ساراه النبي صلى الله عليه وسلم وسفيان ان براد على ذلك ما يخرج من راء في المسام  
اولئذ الاسترام لم يبرز الى عالم الدنيا من امته اسهت قال البخاري في صحيحه من صحب  
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه من المسلمين فهو من اصحابه وذا في السماع في حقه عن اصحاب  
الحديث قال وهو من حيث اللغز والظاهر سيع على من طالت صحبه ولا يرت بحال سته  
على طريق الشيع له والخذ عنه قال وهذا طريق الوصول **سادس** هذا الذي حناه







حسده وقال تعالي محمد رسول الله اليه ونصير السنة الساهرة ذلك شهر ومنها  
حدث ابن سعيده الملقب على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي  
فوالتي نفسي بيده لو ان احدكم اتقى من احد ذهابه ادرى احدكم ولا لصفه  
والامة مجمعة على تعدي اجمع الصحابة واما من لم يسر القدر منهم فقد لا يجمع من نفسه  
احسانا للظن بهم ونظرا الي ما عهد لهم من الميثاق وكان الله سبحانه اناج الاجماع  
على ذلك لكونهم بقية الشراعة **قائمة** لا بها احث لا تسبوا اصحابي ليس لعامة من حث  
الصحابة بل في ناس دون اخرين ولسنة ذلك بما ذكره الحكم الترمذي في كتابه نوادر  
الاصول ان خالد بن الوليد تناول هو وعبد الرحمن بن عوف فكان خالد اغلظ العبد الرحمن  
فشكاه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كالد هل انتم بارون لي اصحابي فوالذي نفسي بيده  
لو ان احدكم اتقى من احد ذهابه احث لا تا بقول الذي سبق الاجماع به فهو لا تسبوا  
اصحابي وهو عام واما احث حاله فنه ه انتم بارون لي اصحابي وانصت القرينة  
الخاصة على انه يمكن حمله على العموم من جهة اللط والمغنى والاثون السبب خصوصا  
وقامه قوله هل انتم بارون لي اصحابي وان كان للفوق له صفة السنة على منته  
لهذه المنزلة العظيمة كما لو كان لاسان فربان كما صفا ل الذي اعطى الاحد  
ان تسب افاري او قال هل است بارك افاري وان كان الفوق له وثبالة الصالحين  
للسنة على ان الفرية اريد حثها من هذه الامور است **الكائنة** اكثر  
للصحة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة قال سمعت من ابى الحسن بن  
حنبل وهو طاهر **قائمة** ما روى عن ابى هريرة من قوله انه ادرى الصحابة حيا الاما  
كان من عبد الله بن عمر وفاته كان كتب ولا اب قد يفرح في ذلك وجوابه ان الذي سئل هو  
من حديث ابى هريرة الاربعة و ابو هريرة اول صاحب حدث فعن ابى هريرة داود السجستاني  
قال راتنا اهريرة في النوم واما السجستاني ان اصنف حديث ابى هريرة فعلم اني احث فقال  
اما اول صاحب حدث كان في الدنيا وعن احمد سنة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
الرواة الرواية عنه وعمرو ابو هريرة وبن عمر وعاسه وخار بن عبد الله وبن عباس  
واس والرواية عنه وحملة عنه للقاء وقال احمد ليس احد من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم روى عنه في القوي الا من ابن عباس وعن احمد في العبادلة هم عبد الله بن عباس

وبن

65  
ومن عمرو بن الزبير ومن عمرو بن عبد الله فان مسعود قال لا والسبب فما ذكره الامام احمد ان ابن  
مسعود تقدم موثقه وهما رواه اشواخي اخبج الي علمهم فاذا اجمعوا على سب احد من اصحاب  
العبادة او تعلمه قاله السهقي ولبني بن مسعود في ذلك سارا للعبادة المسماة لعبد  
من الصحابة وهم نحو مائة وعشرين **قائمة** في كتاب من الامير المنصور لعبد الله بن عباس  
اربعة وستة واربعون رجلا اسبب وعين من المديني لم يجر احد من الصحابة احد له اصحاب  
سومون سوله في القفه الاملثة بن مسعود وزيد بن ثابت وبن عباس وعن مسروق  
وحدث علم الصحابة اشبه الي سنة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وابن مسعود  
اشبه علم لها واه الي علي بن مسعود وفي رواية ذكر اني موسى بن بكر الي الدرداء وعن  
السفي كان العلم بوخذ من سنة من الصحابة وكان عمر وعبد الله وزيد ساء علم  
لعضهم بعضا ولبس بعضهم من بعض وعن السهقي ان السهقي ذكر الصحابة في رساله  
القدمة فابى علمهم بما هم اهل شرفا وهما ثوبنا في كل علم واحماد وورع وعقل  
واراد اسدرك به علم واستنطبه واراوه ليا احمد واولي نيا من اربنا عبد الله له ساء  
**الرابعة** سئل ابو زرعة عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ومن  
لضبط هذا شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حمزة الوداع اربعون الفا وشهد  
سوك سبعون الفا وعن ابى زرعة وقد سئل له الشريمان حديث النبي صلى الله عليه وسلم  
اربعة الاف حديث قال لو من قال ذلك لسل السانياه لهذا قوله الزيادة من يحيى حديث  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف  
واربعة عشر الفا من الصحابة من رآه وسمع منه وفي رواية من رآه عنه وسمع منه فسل ابى عبد  
لها واذ ان كانوا وان سمعوا منه قال اهل المدينة واهل مكة ومن يلها والاعراب  
ومن شهد معه حمزة الوداع كل رآه وسمع منه لعنه **قائمة** عن الساهي رضي الله عنه  
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وراه من المسلمين نحو من سبب لنا ونحن ما ذره انور  
فنه زيادة لشهه اسبب واحث في عدد حثنا قهم واصنافهم نظرا الي سبق الاسلام  
والهجرة وسهود المساهد الباصلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلهم  
في علومه اشبه عمة طفه ومنهم من زاد على ذلك **قائمة** ملخص ما ذكره لكانم لاهولي  
من سبب سلامة الناس اصحاب دار الندوة لئلا يه المهاجرة الي احسنه للربعة



صاحبة الحقبه الخامسة اصحاب العقبه الثامنه السادسة اول المهاجرين الذين  
وصلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقبلا قبل ان يدخل المدينة ونبي محمد  
السابع هذا اهل بدر الثامنه المهاجرة بنوع روي كحده الناصفة اهل سعة الرضوان  
العاشرة المهاجرة من احدهم والصح ككادته عشره للصح الثامنه عشره النصارى الاطفال  
الذين راوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما ذكره الكاظم ويدخل في الطفة  
الآخيره ومن عفل ومن لم يعفل اثنته **لكامسة** افضل الصحابة ابو بكر **سادس**  
ال هو افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلوة والسلام اثنته بر عمر وسيد عثمان على  
هو قول جمهور السلف وهو الذي استقر عليه مذهب اهل السنة من المحدثين وعندهم  
ويشمل الخطابي عن اهل الجوفة من اهل السنة ومهم الثوري سيد عمر على عثمان  
بدر رح الثوري الى سيد عثمان ومن قال بشول الخو من من حرمه **سادس** قال  
الدار وخطي من قدم عليا على عثمان فقد اذرى بالمهاجرين والاصحاب والدار وخطي ذلك  
لان عمر رضي الله عنه لما جعل الامر من بعده شورى من سنة ابي بكر في عثمان وعلي فاخذ  
فيما عبد الرحمن بن عوف لانه انا من اهلها قال في سواد الناس حتى يسأل الناس في حده  
والصانع في الحاشية فلم ير لهم بعد لون لعمان احد اعتمده عليا على اسهت قال  
ابو منصور البغدادي السمي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم كلنا الاربعة مائة العشرة  
م اهل بدر ثم اشد سعة الرضوان والساكنون الاولون من المهاجرين والاصحاب افضل  
على غيرهم وفي بعض الامان افضلهم وهم من صلى الى الفيلين في بول من السنة وطائفه  
وسلهم الذين شهدوا سعة الرضوان قاله السعدي وسئلهم اهل بدر قالوا نعم بعد النبي  
وعطان سار حاه عنهما ان عبد الله **سادس** يوصل السادس الاولين في القران  
رايما الله لا انه نص والنص الصريح في القران في يوصل من اسن من قبل الصح واول اسهت  
الساكنه احلنت في اوله اسلاما فقال ابو بكر الصديق روي عن ابن عباس وحنان بن  
والنخعي وغيرهم وسئل علي بن طالب روي ذلك عن زيد بن ارقم والي دور والمعداد وغيرهم وادعى  
لكاظم انه خلاف في ذلك وهو مردود عليه وقيل زيد بن جارية ذكر مع نحوه عن الزهري  
وسئل جده روي ذلك من نحوه عن الزهري وهو قول فاده واسن ابي وجماعه وروي عن  
ابن عباس ايضا وادعى البجلي التناقض على ذلك وان ككلاف من اسلم بعدها والاحرار قبل اولهم

اسلاما

اسلاما من الاحرار الرجال ابو بكر ومن الصانع علي ومن الساجدة ومن الموالي زيد ومن  
العبد بلال **سادس** ذكر ابو بكر بن السعدي في كتاب السنه والاسرا ان موثقا قالوا  
ان اول الصحابة اسلاما احاب من الارث وقال اخرون بلال واذر عمر بن سبب ان اولهم  
اسلاما حال الذين سعد من العاصم وكل ذلك غير معروف والمعروف ما تقدم اثبت الساعده  
اخروه موثقا ابو الطفيل عامر بن واينما مائة سنة مائة من الهجرة **سادس** اورد على ذلك  
علا من زوج وانه لثي النبي صلى الله عليه وسلم وله حبه وشهد لكل مع عباسه  
قال الاحنف ما حرمه فداني مسلا اوبه جراحه لا سار قد حي موت لضرب يومه ضربة  
على انفه فغاش بعدها مائة سنة واثرا لضربه ذلك ان دريد بعلي هذا كون وقا  
سنة خمس وعشرين وبار وعلاش في خلاف في صحبه واما ابو الطفيل فالله له سنة  
له صحبه واما نذرون له رويه وحواب هذا الاراد ان هذه الخطبه قد ذكرها عمر بن زيد  
ولم ينف لها على اسناد ووصل ذلك له ستة هذا الامر الاعد سوية اسهت ووقع في  
في صحه الطبراني الاوسط يدل على ان بعض الصحابة باخرت وانه بعد المائة نحو عشرين  
او الروفنه مع ذلك فائدة اخرى حليله وهو ما اخرجه في باب من اسمه موسى من سنن  
قال ك موسى هرون قال حكا يحيى بن زاهد هويه قال احب في سليمان في العبدى كلبه  
قال قال لي ابي وقد المذنب ساوي من البحر حتى اتى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم  
ومع المذنب الماسر وانا علمه اعلم الالمسك حمالهم قال وذه هو امع سلاحهم فسلبوا على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع المذنب سلاحه ولسن سايات معه ومسح حخته  
بدهن فاني نبي الله صلى الله عليه وسلم وسلم وانا مع كحال انظر الى نبي الله صلى الله عليه  
قال المذنب قال النبي صلى الله عليه وسلم راء منك ما لودار من اصحابك قلت وباراست  
متي يا رسول الله قال وصعت سلاحك ولسن ثيابك وتدهنت قلت يا نبي الله احييت  
عليه امر شي احده قال النبي صلى الله عليه وسلم له بل شي حلت عليه فسلبوا على النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت عند القفس طوعا واسلم الناس كرها  
فبارك الله في عبد القفس وموا القفس قال لي ابي نظرت الى نبي الله صلى الله عليه وسلم  
قال اني انظر اليك بمن لم اعلم قال ومات ابي وهو من عمر بن مائة سنة قال الطبراني لا روي هذا  
لكم عن نافع العدي الالهة اسناد سنده يحيى بن زاهد هويه وروى للمذنب انما باجر



المدنية اما في التاسعة او في العاشرة لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بدومه في  
الحربة وهو قوله ومن افام على هودنة او نحو سته فعليه الحربة ذلك الوافدي سانه عن  
علمه وحدث هذا الكتاب في كتب عن اسرعه مؤنه بسنخه وسافه والحربة انما سركت سورة  
تراه وراه انما زلت في سنة تسع واما ما ذكره القاضي عياض في حقه ان قدوم وقد عبد  
للعس كان عام الفتح قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة وانا في هذا الان  
اول لهر الوفد الى اول الدين منهم الامم واسمه للمذرافة ولكنه من عابدها ولا وفدا  
وسقدر ان يوما واحدا فانه ما يكون سنن باق العبدى سبع سنين لانه قال له اعقل وتكون  
سنة عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنين فلو ان وفاته سنة عشرين وما من الهجره  
وستد ذلك ما حذر عن ابي الطنبل احسن سنة ولم ازل في سنة على ذلك ومنه ان ابي نزل الهجره  
ادرك بعض التابعين وروى عنه ولم يقف في ذلك لاحد ولا للسنة فمى وهو اسن من ابي الحسن  
وقد اخرج الحديث ابو القاسم بن ك وعلمت موسى بن هرون قد لى موسى بن هرون لهو كمال  
انكا المملة وهو ثقة امام حليك ونسب السند الاسلامي وقد روى عنه ابي وهو امام حلي  
وقد ذكر بعضهم انه عن معروف قال موسى لسعد ابي اعلان هذا الحرب وقد وقع  
الى اعزب من ذلك وهو ان حكما عاش بعد الامام السافى رضى الله عنه سبعين سنة واكثر  
وادرك بعض التابعين وهو عند الله من رما جس روى في المع المصغر للطبراني قال  
في عبيد الله بن رما جس القسي برما ده الرملة سنة اربع وسبعين وما من قال في ابو  
زاد بن طارق وكان يدان عليه عسرون هاد سنة قال سعت ابا جرد زهر بن صدر  
لكشي يقول لما اسرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يوم هو ارن وذهب نفق  
للشي والساسة قالوا لهذا السع

امن علينا رسول الله في كرم فانك المر جوه وسط  
امن على بصددها فدعها ودر مست سملها في دهرها عار  
الفضل لا الدهر لها فاعلى حرن على لوهو الغنا والعمد  
ان لم يدار لهر لغا بشرها ما ارحم الناس حليا احسن خسر  
امن على لسوة قد كت رضعها اذ قول عماله من حصه الدر  
اذا تطلع صغر كت رضعها واذا نرسك ما اتى وما در

لا جعلنا لمر سال لعاصمه فاسن منا فاما عشر زهد  
اما السكر للبعاد كفت وعبدنا بعد هذا اليوم قد خ  
والبس العفو من قد كت رضعه من امها كان العفو مستر  
ما خسر من مرحت كمت ايجادته عند الهياح اذا ما اسنو قد  
انا يوم قال عوا منك بسسه لعدى لربه اذ لعنو وسصر  
فاعف عما لله عما استراهه يوم الصمة اذ هدى لال العفر

قال في اسبع النبي صلى الله عليه وسلم هذا التسع قال صلى الله عليه وسلم ما كان  
لن النبي عند المطلب فهو محروقا لرب ورس ملا كان لنا فهو لله ورسوله وقال الانصار  
ما كان لنا فهو لله ورسوله قال الطبراني لا روى عن ابي بصير صرح هذا الهمام الا هذا  
الاسناد لفر دبه عند الله بن رما جس وهذا من الاسان الطبراني وهو روى عند الله  
بن رما جس للطبراني سنة اربع وسبعين وما من عن راد بن طارق وهو يروي رما جس  
صرد وهو صحابي ذكره من عبد البر في الاستصحاب وذكر واه للقصة من طبر بن محمد ابي عن  
عمر بن سعيب عن ابيه عن جده لحدث بطوله والشعر ان في التسع بسن لمر بن ذرهما محمد بن  
اسمى في حديثه وذكر لها عند الله بن رما جس عن راد بن طارق وهو يروي عن ابيه عن جده  
زهر بن صدر ابي جردول وهذا لعل واسطة من راد بن طارق وسن زهر بن صدر وهو حاد  
رواية الطبراني ومن الغراب ان بعض التابعين عا س لعديوت السافى اربع عسرا  
وهذا من الغراب ايضا ذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان في رجة جعفر محمد بن امان الخراساني  
نزل اصبهان مما ذكره احمد بن موسى بن محمد الحسن بن جعفر محمد بن امان الخراساني نزل اصبهان  
وذكر انه ولد في نهر هرون لرسد قال كت بحلوان والناس لغدون ونزد حنون فقلت  
مالها ولا بعدون قالوا لها همار رجل سال لراو حش المغربي ودر ابي علي طالب فذهبت معهم  
الى عند ابي جحر المغربي شيخ اسود مثل القدر طويل فقلت له انك رايت علي طالب من عم المصطفى  
قال نعم فله واسا من كرم قال من عسرا اول اواله رما جس اعمره واذا ودر ابي عليه ما رما جس  
وما من سنة وانت واهى يوم راينه قال راينه وقت القس حتى خضع وهو عليل ووصت لنا  
حلقته قال كان رجا اعظم الهامة دون السافى حرا النطن طول الدين والاصابع قال روجه  
على طالب لرساله الى انسه لقول لهر بطوله واضر به في المكان الذي خرى وان هذا



وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اوصاني به قبل هذا بسلامه اذا كان حراً  
الذخيرة سنة مائة وحسن ما نزل سنة مائة ولد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعثت  
سنة وتكون تاريخ الحكمة من الهجرة سنة خمس عشرة ومائة وهذا غريب اشبهت واخر من ما  
الدينه حارث بن عبد الله واهل بيته من بعده وقتل سهل بن سعد وقتل السائب بن زيد واخر من  
مات منهم بركة عبد الله بن عمر وقتل حارث بن عبد الله وذكري بن النخعي انما الطفلة ماتت  
بركة فكونت لاهل بيته موتاً واخر من مات منهم بركة النخعي قال بن عبد البر ما اعلم احد  
مات بعد من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انما الطفلة وماتت ما سبق واخذ  
من مات منهم بركة عبد الله بن ابي وقيل لسام عبد الله بن يسر وقتل ابو امامة  
ومصر عبد الله بن الحارث بن حمران وبنو اسباط بن حرام وبنو مسعود وبنو اسباط  
وحمزة بن عبد الله بن يسر وبنو اسباط بن حرام وبنو اسباط بن حرام وبنو اسباط بن حرام  
روى عن زياد بن ابي عمير في بعض ما ذكره حلاف وروى عن امامات كحاضرة برفه  
ورب سلة الى الدينه قبل موته لم يال وماتت بها والله اعلم  
**النوع الرابعون معرفة التبايع** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي قبله  
اصحاب عظماء في معرفة النصل والربط واحدهم بايع وناجى ومطلعه مفيد بالبايع باحسان  
قال الخطيب الباني في صحيح الصحاح وكلام الكاظم يسع بالانصاف السماع او باللفظ وان لم  
يوجد للصحة العربية وهو ارب منه في الصحاح نظراً الى مصفى اللبس **قائده**  
وما قبل لم يكنوا هنا مجرد رويته الصحاح في التبايع في اطلاق اسم الصحاح في علي بن ابي طالب  
والعراق عظماء في رويته صلى الله عليه وسلم حسن لوصح ما استلهم من كلام الكاظم  
يدل على الانصاف ما رويته ما سبق اشبهت وسمي الكاظم الى خمس عشرة طبقة الهوى من اهل العره  
سعد بن المسيب وبنو حاتم وابو عثمان الهدي وبنو عباد وابو اسباط حارث  
بن المذر وابو اسباط بن سلمه وابو اسباط بن سلمه وابو اسباط بن سلمه وابو اسباط بن سلمه  
فان ابن المسيب لسبعين المائة لانه ولد في خلافة عمر ولم يسع من اهل العره وقتل لم يسع  
من عمر سعد وكان سعد اخرا العره موتاً وذكر الكاظم في كلامه المدور ان سعد ادرل  
عمر بن سعد الى اخرا العره قال ولشجاعة المايعين من اهل العره وسمع منهم عن سعد  
ونس ولسن في كلامه قال **قائده** الذي رآته في كلامه في اللام على النوع الثاني

في معرفة المراسيل وقد ادرل سعد ابان وعمر بعد العره وقال ولشجاعة المايعين  
من ادرلهم الى اخرا العره لم يسع المايعين واما فليس نزل حازم فانه سبع من العره  
وليس في هذا المايعين غيره ذكر ذلك لكا وطير حراس وقتل لم يسع من عبد الله بن عمر  
والعري الى ابن داود السجستاني **قائده** ومنهم من يسميه لانه اشبهت ولى لها ولا المايعون  
الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم  
اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادرل بن ابي حنيفة **قائده** هذا الكلام ليس مستقيم معني ولا نبالاً اما  
المعنى فحتمت بحمل نزل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل من ولد بعد صلى الله عليه وسلم  
والصواب ان يكون نزل في حياته مفقداً وان لك الطبقة طيبة لانه طيبها واما السبل في العره  
الكاظم ذلك ولحمه عبد المحض بن حمران ومن المايعين بعد المحض بن طيبة ولدوا في زمان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشعروا منه فذكر من سئل امامه فلفظ وعدهم حلالهم  
يوسف بن عبد الله بن سلام ومحمد بن ابي بصير بن ابي مشعود الى الصاري وعبد الله بن  
عامر بن ابراهيم وسعد بن سعد بن عباد والوليد بن عباد بن الصامه وعبد الله بن عامر بن  
وعبد الله بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة وابو عبد الله الصامح وعمر بن سلمة بن ابي حنيفة وعبد الله بن  
وسلمان بن ربيعة وعلمة بن يسر ولهم نزل من حملتهم عبد الله بن ابي طلحة ولا اما ادرل  
وما ذكره الكاظم هنا من ارض باقره في النوع السابع في معرفة الصحابة اذ قال اول طبقة  
المايعه عرس صبيان ولطفال راوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وغيرها  
وعداد لهم في الصحابة منهم السائب بن زيد وعبد الله بن حنيفة بن صعب فانها قد بال الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا لها وكجاعة بطول القابيه يذکرهم ومنهم ابو الطفيل  
عامر بن ابي له وابو جحفة فانها راها النبي صلى الله عليه وسلم في الطوائف وعند زمره وحن  
سعدت لها ولا الذخورين فاما عبد الله بن ابي طلحة فلما ولد له ذهب لاهل العره لانه اشبهت  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحركه وبارك عليه وسماه عبد الله واذا عبد محمد بن  
ابن حمران في الصحابة وانما ولد عند السجدة وبنو اهل حرام حجة الوداع ولم يذکره واله حضور  
عند النبي صلى الله عليه وسلم وله انه رآه بعد ان صلى الله عليه وسلم في اصاعده  
الصحابة واما ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه  
باسم جبهه ابو امامة اسعد بن زراره وناه كسبه ودعا له وبارك عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم











انه صحابي ولعل ما ذكره احكامه يفرغ على طريفه التي تقدمت في عداي امامة لهذا  
واماله في التابعين وقد تقدم انه وقع منه ما خالفها وسياتي مرتبا في عبد الله بن ذر  
حلافها وما تدرى عن معدود في التابعين روى عن انس بن مالك اهل البيت  
قال احكامه وطبقه عداهم في ابياع التابعين وقد لفظوا الصحابة منهم ابوالزناد  
عبد الله بن ذر ان لعلي بن عبد الله بن عمر والنساء والامامة من سهل ومنهم هبة بن عمرو  
وقد ادخل علي بن عبد الله بن عمرو وحاصر عبد الله ومنهم موسى عفيفه وقد ادركت اسما وام  
حاله سنة خالد بن سعيد العاص في بعض ما قاله مقال وهو معد وان التابعين وهم  
من الصحابة ومن اهل البيت ذلك عند احكامه للفقهاء وسويد بن غفلة بن المثنى بن التابعين عند  
ما ذكره الاخوة من التابعين وهما صحابان معروفان مذوران في الصحابة **قاسم**  
اول التابعين مونا ابو زيد معمر بن زيد بن قيس بن اسبان وقيل ياد بن سخان بسبه ليسوا اخراجه  
موا حلف بن جليد في سنة مائة وثمانين وما تقدم من حجة اني حجت المغربي ان صح  
بعضي ان يكون هو اخرا التابعين مونا وانظر ما بنا سبها مما تقدم اسما  
**البيع الحادي والاربعون معرفة الكاتب الرواة عن الصاع**  
منه من النائدة ان لا يتوهم كون الرواية عنه اكبر والفضل في الرواية وان كان  
الاعلى ذلك وقد صح عن عائشة رضي الله عنها انها قاله انما رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان نزل الناس من اهلهم **قاسم** احدث ذكره مسلم في معجمة ثابته وراجلها  
مذكر في رواية الاثر عن الصاع ما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة عن  
بصر الداري في امر الدجال واحدث في الصحيح ونزل ذلك امر الدان وما ذكره رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن عمر الخطاب وعن سعد بن عبادته وقد جعل في هذا البيع رواية  
الصحابي عن التابعي لعبد الله بن مسعود عن رزين بن جسر لعبد الله بن عباس عن رزين  
ولعبد الله بن عمر عن سعد بن المسيب وعطية العوفي وابورده بن ابي موسى وداود بن ابراهيم  
عن ابي جعفر عبد الرحمن بن ابي جعفر بن هبة م وقد تعرض بن منده كثر من ذلك اسما  
وذلك يقع على اوجه منها ان يكون الراوي ابريسا واوادم طيفه من الرواية عنه كالداهري  
وعلى الاصح ان يكون روايتها عن مالك ولعبد الله بن ابراهيم بن ابي جعفر عن ابي جعفر  
واخطب اذ دال في عهوان سبانه وطلبه ومنها ان يكون الراوي ابريسا وان يكون  
حاظا

حاظا عمالا وروى عنه سجادا واما لفظ مالك في روايته عن عبد الله بن ذر واحد  
واحد في روايتها عن عبد الله بن موسى وذلك كثر ومنها ان يكون الراوي ابراهيم بن ابي  
ذر وانه كثر من العلماء والحقاظ عن اصحابهم لعبد الله بن محمد بن علي بن ابي بصير  
عن الخطيب واخطب عن زما لوله وذلك كثر وسدرج في هذا ما ذكره في رواية الصحابي  
عن التابعي ومنه رواية العبادلة وعنه هبة بن الصحابة عن عبد الاحار **قاسم** روى في  
قوله وعنه هبة ما حواه عنه عمر وعلي وابو هريرة وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم اسما  
ومن ذلك رواية التابعي عن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر  
ولعمرو بن سعيد لم يكن من التابعين روى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم  
اخطب عبد الغني بن سعيد وفي مخرج للطبسي روى عنه سبعة وسبعون من التابعين  
**البيع الثاني والاربعون معرفة المدح وغيره من رواية الاقران**  
عن ابراهيم بن السنن والسند ورواها النبي احكامه في السند وان لم يبق في السنن  
ورواية الهري عن القدرين منها المدح وهو ان يروي كل منهما عن الاخر في الصحابة في  
تهذبة وعما يشته وفي التابعين لعبد الله بن عمرو بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر  
والاوزاعي وفي ابياع الارباع كاحمد بن حنبل عن المدح ووقع للحاكم بمثله ما وجد وعبد الزاوي  
والسنن يرضى لعبد الزاوي اعلى في طبقة ومنها عن المدح وهو ان يروي احد الفريقين  
عن الاخر وله سعة سليمان السمي عن مسعود له اعلم عكسه ومثله في ذلك **قاسم**  
مثل احكامه رواية ابي هريرة عن عائشة في حديث لعنت النبي صلى الله عليه وسلم وانه ليلد من  
لمحلت اطلبه سدي فوعدت سدي على ما طن يدميه ولها صوتان فسمعتة لسول اللهم  
اني اعود برحمتك من سخطك احدث ومثله رواية عائشة عن ابي هريرة كحدث سالت  
عنه في امرأة عذبت في هرة وجعل احكامه رواية جابر عن رزين بن جسر ولعلس مما نحن فيه  
بنا منه على الاثبات لسارت في السند دون السنن ومثله في ذلك رواية جابر عن رزين بن جسر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من ابع تحت الشجرة الا صاحبه اكل الا حمر  
ومثله لعن سدي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأوا اذا سالت عن ابي  
قال اللهم انما امرنا بالدعاء احدث ومثله رواية الداهري عن عمر بن عبد الله بن ابراهيم بن ذر  
عنه عن ابراهيم بن عبد الله بن فارس عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال







الغوى ونوعه البر وهم اسما وهند وحراس ودوب وحران وصاله وسله  
وما لك شوخاربه الاسلام صحوا سندا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدوا  
معه سعة لرضوان بلخ سبه لما قدم ولذالك اخوات خابر من عبدالله وهن سبع وثلث  
سبع قال ابو موسى الذي ظهر له حجة فاللام في زيادة وصف الهجرة وسعد رضيم خابر  
الهن لصلح بكلمة عزة اخوه من الصحابة واوولاد العباس اربعة عشر وهم المنجاب  
وعبدالله وعبدالله ومعهده وقتم وعبد الرحمن وامر حبه وممام ولسر واخرث  
وعون قال بن عبد البر وحل بن العباس لهم ربه وللنضل وعبدالله وعبدالله سماع  
ورواثة استت ومن المنايعين الاخوان الارقم وسرحيل اناملته من اصحاب ابن  
مسعود له ربه وارقم انما شرحيل اخوان اصحاب بن مسعود **فابان**  
محمد وعبدالله انما مسعود مسلم بن سهاب الزهري محمد ويا فغ ابنا حيدر بن مطهر  
عبد الرحمن ابو عبده اسما عبدالله بن مسعود احسن وسعد اسما ابو احسن سعيد  
وعبدالله انما عبد الرحمن بن زاهر وبعث ولعمارة انما منه محمد وابي بكر ابنا منكر  
عليه وعبد الجبار اسما وابل بن حجر الاسود وعبد الرحمن اسما بن عبد العزيم زيد وحاله اسما  
اسلم العدوي عبدالله وسلم بن اسما بن زهره ومعاذ اسما عبدالله بن بدر مطرف  
وزيد اسما عبدالله بن السحر عاصم وعبدالله ابنا ضمه محمد والمغيرة اسما المستشر اثنتان  
ومن اصله بنه الاخوه سها وعباد وعين بن يوسف **فايد** لكن سهل وعبان صحابان  
ومن البلد في المنايع انان وسعيد وعمر واولاد عمان بن عثمان وشرو ممام وشهد  
ولد العباس بن عبد المطلب ذكره الكاظم وقد سبق ما قاله سالم وزاد وعبد  
بنوا ابو الكعد ومن اصله الاربعة في المنايع محمد الماور وعبدالله وزيد وعمر  
اولاد علي بن اوطال ابراهيم وحمد ومصعب وابوسلمة اولاد عبد الرحمن بن عوف  
عبدالله وعنه وعون وناخه اولاد عبد الله بن عيسى بن مسعود وعروه وجزه  
والعباد ولعقوب اولاد المغيرة بن سعبه ومن اصله اربعة المنايع موسى عيسى  
وحبي وعمران وعباس اولاد طلحة بن عبدالله عبد الرحمن وعبد العزيم وعبدالله  
ومسلم وزيد اولاد ابي عمرة ومن اصله الستة في المنايع عطا وسلم وعبد  
واحي وموسى وعبد الرحمن بنوا اساف ومن اصله السبعة في المنايع سالم وعبدالله

وعبدالله

وعبدالله وحمزة ووزيد وواهد وعبد الرحمن اولاد عبدالله بن عمر ومن اصله المنايع  
في المنايع مصعب وعاصم ومحمد واراهم وعمر وحبي واحبي وعباسه اولاد سعد بن ابي  
وقاص ومن اصله السبعة في المنايع اولاد سيرين وهم محمد وانس وحبي ومعهده  
وحاله وحفصه وزييد وعمره وسوده وسامي اللطام عليهم ومن اصله العشرة في المنايع  
بنوا انس بن مالك الانصاري ولهم حمل العلم وهم المبر وموسى وعبدالله وعبدالله  
وزيد وابو بكر وعمر وصالك وممام ومعهده وحفصه وامر عمر وان سبت جعلت اولاد  
انس بن مالك مثالا لما زيد علي مائة وعشر اخوة من المنايع لان في البخاري في كتاب زياد  
فوما ولم ينظر عند لهم عن انس بن مالك لما ذكر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له وقته  
اللهم ارزق مالا وولدا قال انس فحدثني بنتي امينة انه دفن اباي معي في الكعاب بالصفحة بضع  
وعشرون مائة وذكر الحلي الرابع من جالس فقال لم يوك في عشرة من سبه منهم مثقال للعشرة  
ولكن لم يظهر لنا اهل منهم صحابا ام لا ومن عريت ما نذكر في ذكر اولاد صحابي ومثاله  
للاب مائة ما ذكره بن ابي حنيفة ان ابا المي رضى الله عنه وقع الى الارض من صلته لتمام  
ولد وذكر عنه انه شهد ولعة لجمال ومعه سبعون نسبه ومعه ربه على طالع  
رضي الله عنه وذكر القران في باربعه ان عبد الرحمن بن ابي ليل قال يدركنا حرم في عشرة  
سن له وذكرهم لها بتعاقبهم ومما نذكر في ذكر اولاد صحابي ما ذكره ابو لعلم كافظ  
من ان كنهة ستة عبدالله الكبري وقد ت مع اسما علي بن سدا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قد علمها واولادها قال فولدت سبعين ولدا اربعون رجلا وعشرين امرأة استشهد  
منهم فمن يسأل الله عز وجل **واما** من بعد المنايع فالخوان عبدالله بن زيد بن عبد  
بن سبط وزيد بن زيد بن عبد الله بن سبط وقد روى الواقدى عنها اسما عاصم ومحمد ولدا ابي  
ابو ديب اسما عسل واراهم بن علي وربي بن ابراهيم بن علي صحاح وسما ولدا موسى المصنف  
استت **ومن** اصله الثلاثة عمر بن سعب وعمر اخوه وسعب اخوهما سوسعب بن محمد بن عبد الله  
ان عمر بن العاصي **ومن** اصله الاربعة سهل بن ابي صالح واخوته عبدالله الذي سما له  
عباد ومحمد وصالح **ومن** اصله اربعة ما ذكره الكاظم عن نسخة احسن بن علي بن سفيان وادم  
وعمران ومحمد واراهم اولاد عسنة حد بنوا لهم **فان** ذكر ابو نصر وعمره اربعة عشر  
استت **ومن** اصله ذرهما اولاد سيرين وقد سدت الاسارة اليهم في اصله

عشرين





السبعة من التابعين وهم محمد وانس وحكي ومجيد وحفصه ودرهم روى ذلك عن  
حكي بن معمر والنسائي وذرهم كالحاء في باب المعرفه وذرهم في التاريخ خمسة ذكور  
اكثرهم معد ولقبهم محمد وحكي وحالد وانس واصغرهم حفصه **باب** وقصة  
هذا ان ثوبان سببه ودرهم زيادة اسن فيهم وصلوا اليهم للفسقة اسن وروى عن  
محمد بن سيرين عن حكي اخيه عن اسن اخيهما عن اسن بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه و  
قال لسك حفا حقا بعد اوراقا وهذه غريبه عالما بها اعظم فقال اي قلبه اخوه روى  
لعنه عن بعض **باب** ذكرا كاط ابو الفضل محمد طاهر القندي في غير محله في منصور  
العبداني هذا الحديث عن اربعة من بني سيرين اعظم عن بعض محمد عن اخيه حكي عن اخيه عبد  
عن اخيه اسن مالك وروى في كتب ما سبق في فيه نظر وهو حكي سعيد اليماني روى  
عن اخيه سعد بن سعد عن عمر بن الخطاب عن ابوبوب عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام  
رمضان ثم اسعه ستان سوالا الحديث ورواه ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعد عن اخيه  
حكي عن عمر بن الخطاب وحكي في الرواية السابعة برويه عن اخيه سعد فاذا جمع سها كان  
فيه بلانه اخوه بروى لعنه عن بعض عبد ربه عن اخيه حكي عن اخيه سعد والنظر  
في ذلك ترجمة الترتيب وجميع من الرواسن ولم يشع ذلك في رواية واحدة مما وقع عليه  
ومعني يارتسان في ذهابها مال سنة من غير التابعين ومال السبعة غير التابعين  
فان المذكور في مال السبعة مؤمنون وقد بعد موافق الصحابة **باب** السبع  
مال السبعة

اولاد البران روى المعنى السابع  
مال العشر اولاد الحسن بن عمر صاحب الكوفة  
المشهور قال ابو نعيم كان له عشر اولاد سماهم باسماء العشر ونسبهم مسلم صاحب  
خراسان واخوته عمر وصالح وعبد الله وعبد الرحمن وزاد ومساور ومعاوية وحامد  
صرا ذرهم كالحاء في تاريخ يسا نور وذرهم حريبا ومال احد عشر  
ومال اثني عشر بنو عبد الله بن ابي طلحة ذرهم ابو  
الفرج العبداني قال هم العاسم وعمر وزيد واراهم واسماعيل ولعقوب وابي محمد  
وعبد الله وعمر ومعم وعماره قال وكلهم قرا والفران وقال يميم وطلهم حمل عنه العار ومال

المال

74  
المال ما ذكره الماضي ابو يوسف في كتابه لطائف المعارف قال ومن ولد له في الاسلام مائة  
مولود جمعهم بن سليمان الهاشمي وعبد الله بن عمر اللخمي وحليفه بن السعدي وذكر  
بن سداد في كتابه احبار القبر وان انتم من المعز بن ابي سنان ملدا فله في حلف  
من السنن الذين مائة ومن اكلها الذين كثرت اولادهم الموكال على الله وسال  
انته مائة عن بنت وحسن ابا وعمر بن سبابة وهذه نواد عن ملزم في الرب السبا  
منها ان حضر بن عامر وقد على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره  
ابو موسى المدني في كتاب الصحابة قال العالي في كتابه اليماني وكان له عشر  
اخوه ثمانية اربعة فقال له ان عم له فقال له جرن ملدا حاصري وورث اخوك  
فاصحها بما حله فقال

يقول جرو لم يعمل حلالا اني بروحت باعما حذرا  
ان كنت اذ ريتي بها كدنا حرولا كنت سلها عملا

قال وكان بن السبعة اخوه محلسوا على بنو فاحسبتم انهم ما اوالهم وصارت قدهم  
ونجاه هو مال حصري انا الله وانا الله واحقون واقعد وادرا وانعت حفذا  
ومسها ما ذكره الرضا طي ان فسن بن عاصم المهدي قال لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم ولد لي يابون ما سميت احدا وكان هذا والله اعلم له هم ما نواصل ان  
اسموا وذلك على سنة الاولاد **النوع الرابع والاربعون**  
رواية اليا عن اليا صنف الخطيب البغدادي فيه مصفا وفيه عن العباس عن ولده  
الفضل رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلايين بالرفق  
وفي رواية وابي بن داود عن ولده بكر ولها لسان احادث منها عن الدهري عن سعد  
بن المسيب عن ابوه ربه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرو الاحمال  
فان الدم معلفه والرجل بولفه قال الخطيب له روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
فما اعلمه الا نزلها الوحة وفيه عن معمر بن سليمان السبي حدي ابي قال حدي ابي  
عن ابوب عن الحسن قال ورحم الله رجحه وهذا طرف جمع ابواغا وفيه عن الدهري  
المباري عن ولده محمد بن حوسنة عرجيا وهو الذي ما وجداه له عن ولده وفي الما حرك  
حدث ابوالمظفر عبد الرحيم قال ابان في الذي عنى مما فرات بخطه قال حدي ولدي



ابو الطاهر عبد الرحمن قال آتاني والآتي عني فيما رواه بخطه من لفظه واصله فاسند  
عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احضروا ما ابدتكم النفل فانه  
مطرودة للسلطان مع التسمية **قائدة** كحدث ذكره في كجوري في الموضوعات  
اسهت واما ما روى عن ابي بكر الصديق عن علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم انه قال في الحنة السوداء سنا من حل دا فهو وهم واما هور وانه ابي بكر  
بن ابي عيسى عن عمار بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ومحمد بن عبد الرحمن  
والصديق ووالده ابو حفص وهم الذين قال فيهم موسى عيسى لا يعرف اربعا اذ ركوا  
الذي صلى الله عليه وسلم وهم وابنا وهم له هاتوا في الاربعه وروى في ذلك عبد الله بن ابي  
امه اسما في الصديق بن الحنفية وعبد الله بن الربيع اسن واشهر في الصحابة واما اراد  
موسى عفته السنة من حمة الدور **قائدة** في المسحج له من منده ابو بكر الصديق  
عن عمار بن محمد بن عبد الله بن ابي بكر الصديق وذكروا كجوري ان الصديق روى  
عن اسد عمار بن روت عنها امها امر رومان قال كان رواية الصديق احسن  
ذلك كحدث فقد بعد ما انه وهم وزاد رواية العباس عن ابنه عبد الله وذكروا انه  
العباس وجره عن ابن ابي خزيمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعم بن ابي الهيثم في هذا  
السال نظر وروى مصعب بن ابي بكر عن ابن ابي عمير بن ابي بكر واهي بن حنبل عن ابن ابي  
احنه احمد بن محمد بن حنبل وروى مالك بن ابي ابي عن ابن ابي عمير بن عبد الله بن ابي اوس  
اسهت **التوع كالمش والاربعون** رواية الاساعن الاباء في الاصل والى  
في ذلك كتاب والهمه ما لم رسم له اليا واكجد وهو يوعان احمد همار وانه اليا بن  
عن اليا بن احمد بن محمد بن سعد عن ابنه عن جده له هله السخه ليه اليا هاهما  
حناد وسعد هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي واليا هاهل كحدث في حده  
حملا المطاوي كحدثه على الصحابي عبد الله بن عمرو وروى عنه محمد بن سعد لما ظهر لهم  
الطلاق ذلك **قائدة** وقد شغ في جملة من الاحداث لعين عبد الله بن عمرو وحسد  
مربغ ارادة محمد واليسعد وحدثت كتب من ذلك جملة راد اعلى ان حرمه في قوله لس  
لعين بن سعد حدث صحح الاحاديث في ذلك حيل مع وسلفنا الى اخره فانه سمي فيه  
عبد الله بن عمرو وذكروا حيل لاهل ابي ان رجع فيما وهبه الى اخره فانه رواه عن

مجاهد

مجاهد عن عبد الله بن عمر الخطاب وعبد الله بن عباس واشرب الى من اخرج حديثه عمرو  
بن سعيد عن ابنه عن جده من المحدثين من احمد بن محمد بن ابي بكر بن ابي عمير وذكروا  
قوله الحسن بن سعيد اذا كان الراوي عن عمرو بن سعيد لفظه فهو ثابت عن بائع  
عن ابن عمر وذكروا ما جاء عن السانفي مما خالف ذلك ومن عصبه على عمرو بن سعيد  
وما يدل على الاحجاج به وما جاء عن احمد بن محمد بن ابي بكر بن ابي عمير والقبول  
الذي عليه جمهور المحدثين الاحجاج به وقد ادر ك سعيد عبد الله بن عمرو وفي ذلك ليد  
في من جامع زوحته وهو محرم سا فيها الدار فطن وعنه يدل على ذلك وعلى انه كان  
كثيرا لهم اللاتم وذلك بسووط في النصف اللطيف الذي سمته بذلك الناقد  
بعض حده في الاحجاج لعمر بن سعيد عن ابنه عن جده فليست طوية اسهت  
ومن ذلك من حليم عن ابنه عن جده وهو يسجد لربه حسنه وحدثه معاوية بن خديجة  
العشيري **قائدة** البخاري في هابه ذكر سائر احداث هذه السخه معلنا كالات  
السخه الاولى فيصل بخرج هذه لهذا لعدم اليا لاس الذي يوهه الى رسال ولنعص الما حزين  
في ذلك ظلم من منه مال كل واحدة من الترجيح اسهت وطلحة بن مصرف عن ابنه عن جده  
وحده عمرو بن عبد الحميد بن ابي بكر بن ابي عمير **قائدة** لكن هذه الطرفه لهما نظر  
نرحمة ان ابا داود قال في سننه في حديثه الموضوعات احمد بن حنبل يقول بن عيسى  
رعموا ان سكره ونبول الش هذا طلحة عن ابنه عن جده وقال عمن بن سعد الدارمي  
سعد بن علي بن ابي لهي فقلت لسفيان الثوري ان لثا روى عن طلحة بن مصرف عن  
ابنه عن جده انه راي النبي صلى الله عليه وسلم يوصا فامر سفيان ذلك وعج ان  
حدث طلحة لعلي النبي صلى الله عليه وسلم قال وسألت بن مدي عن سب حديث طلحة فقال  
عمرو بن ابي بكر بن عمرو ووكانت له صحبة وقال عمار بن ابي بكر بن ابي عمير  
طلحة بن مصرف عن ابنه عن جده راي النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى المحدثون يقولون  
قد رآه واهل بيت طلحة يقولون لسه له صحبه وفي الاستغاب وقال بعض اصحاب الحديث  
ان حديث طلحة بن مصرف صحح بن عمرو واسهت ومن اطراف رواه اليا لسان عن ابنه عن جده  
رواه ابي الفرج عبد الوهاب السمي كحلي واثبت له سعزاد في جامع المنصور حلفه لوط  
والفتوى عن ابنه في نسخة من اياه لسفا وهو عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن ابي اسد











عنه عن حماد بن سلمة وحده في الزيادة وغيرها وقد تقدم اسمته في ذلك من أبي بصير  
اليعقوبي لم يرو عنه عن الزهري قاله **الكاتب** في تاريخ البخاري وقال بن سالم عن  
الريدي بن ابي عمير وسبع محمد بن ابي بصير ان اليعقوبي قد ذكره في الادان اسمته قال الكاتب ويروى  
الزهري عن سيف وعش بن رجل من الباقين في اسم الكاتب منهم عمر بن امان بن عثمان بن ابي  
سنان الدبلي وذلك بغيره ومن ذلك عن جماعة من الباقين في اسم الكاتب منهم عبد الرحمن بن سعد  
وعبد الرحمن بن سرج و ذلك بغيره عن سيف بن سعد الباقين وسمى له عبد الله بن ابي بصير  
وذلك بغيره ابواحي السعدي وهب بن عمرو وعنه عن جماعة من الباقين في اسم الكاتب  
في ابياع الباقين في مسوون في ابياع الفريفي قال لم يرو عنه عن مالك بن ابي بكر عن  
زهاء عشره من سيوخ المدينة وبخشي ان يكون الكاتب في بعض ذلك اعتمد على الحسن بن ابي  
**النوع المان والاربعون من له اسما مختلفا او لغوت متفردة**  
فدطن بن ابي خن له انها جماعة وهو في غيرهم من الكاتب له وفيه اظهار المد لسر وقد  
صنف الكاتب عبد الغني بن سعيد وعنه في ذلك من الباقين في اسم الكاتب صاحب القسط  
هو ابو النصر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن عيسى بن عدي بن ابي وهو حماد بن ابي  
الذي روى عنه ابو اسامة ذاه حل مسل دماعه وهو ابو سعيد الذي روى عنه  
عطية العوفي القسري بن لهيثة ابو سعيد الخدري ومن ذلك سالم الرازي عن ابي بصير  
وابن سعيد الخدري وعاصم بن رضى الله عنهم هو الكاتب ابو عبد الله الذي وسالم مولى مالك  
اوس وسالم مولى سداد بن ابياد وسالم مولى الصيرين وسالم مولى المهدي وسالم سنان  
وسالم ابو عبد الله الدوسي وسالم مولى دوس ابو عبد الله مولى سداد ذلك علم الكاتب  
عبد الغني بن سعيد واسم الكاتب في نسخة روى عن ابي باسم الزهري  
وعن عبد الله بن ابي التيج الباقين وعن عبد الصمد بن ابي عن ابي باسم الزهري  
روى عن الحسن بن محمد الكلابي وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد الكلابي وجميع عبارة عن واحد  
وذلك روى عن ابي القاسم السوخي وعن ابي الحسين وعن ابي القاسم علي بن الحسن السوخي  
وعن علي بن ابي المفضل والكل واحد **قاله** وبما ليس اول من ذلك ان يذكر شخص  
واحدة في الزهري بغيره في موضع اخر فوطن من له اباها اسان فاحرى لبعضها  
السائفة وحدثني موضع حقا في الزهري وفي اخر حقا لان سها فجمع منها لا عفاة انها حقا  
عنه

عنه عن حماد بن سلمة وحده في الزيادة وغيرها وقد تقدم اسمته في ذلك من أبي بصير  
اليعقوبي لم يرو عنه عن الزهري قاله **الكاتب** في تاريخ البخاري وقال بن سالم عن  
الريدي بن ابي عمير وسبع محمد بن ابي بصير ان اليعقوبي قد ذكره في الادان اسمته قال الكاتب ويروى  
الزهري عن سيف وعش بن رجل من الباقين في اسم الكاتب منهم عمر بن امان بن عثمان بن ابي  
سنان الدبلي وذلك بغيره ومن ذلك عن جماعة من الباقين في اسم الكاتب منهم عبد الرحمن بن سعد  
وعبد الرحمن بن سرج و ذلك بغيره عن سيف بن سعد الباقين وسمى له عبد الله بن ابي بصير  
وذلك بغيره ابواحي السعدي وهب بن عمرو وعنه عن جماعة من الباقين في اسم الكاتب  
في ابياع الباقين في مسوون في ابياع الفريفي قال لم يرو عنه عن مالك بن ابي بكر عن  
زهاء عشره من سيوخ المدينة وبخشي ان يكون الكاتب في بعض ذلك اعتمد على الحسن بن ابي  
**النوع المان والاربعون من له اسما مختلفا او لغوت متفردة**  
فدطن بن ابي خن له انها جماعة وهو في غيرهم من الكاتب له وفيه اظهار المد لسر وقد  
صنف الكاتب عبد الغني بن سعيد وعنه في ذلك من الباقين في اسم الكاتب صاحب القسط  
هو ابو النصر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن عيسى بن عدي بن ابي وهو حماد بن ابي  
الذي روى عنه ابو اسامة ذاه حل مسل دماعه وهو ابو سعيد الذي روى عنه  
عطية العوفي القسري بن لهيثة ابو سعيد الخدري ومن ذلك سالم الرازي عن ابي بصير  
وابن سعيد الخدري وعاصم بن رضى الله عنهم هو الكاتب ابو عبد الله الذي وسالم مولى مالك  
اوس وسالم مولى سداد بن ابياد وسالم مولى الصيرين وسالم مولى المهدي وسالم سنان  
وسالم ابو عبد الله الدوسي وسالم مولى دوس ابو عبد الله مولى سداد ذلك علم الكاتب  
عبد الغني بن سعيد واسم الكاتب في نسخة روى عن ابي باسم الزهري  
وعن عبد الله بن ابي التيج الباقين وعن عبد الصمد بن ابي عن ابي باسم الزهري  
روى عن الحسن بن محمد الكلابي وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد الكلابي وجميع عبارة عن واحد  
وذلك روى عن ابي القاسم السوخي وعن ابي الحسين وعن ابي القاسم علي بن الحسن السوخي  
وعن علي بن ابي المفضل والكل واحد **قاله** وبما ليس اول من ذلك ان يذكر شخص  
واحدة في الزهري بغيره في موضع اخر فوطن من له اباها اسان فاحرى لبعضها  
السائفة وحدثني موضع حقا في الزهري وفي اخر حقا لان سها فجمع منها لا عفاة انها حقا  
عنه

خطا قال بن سالم  
والزهري اسمته



**التُّرُوعُ النَّاسِيعُ** والاربعون الفدرات من الاسماء التي والالقباب في الصحابة ورواه  
والعلماء هذا النوع ملح عزير يوجد في كتب اخطاظ المصنفه في الرجال كنه معرفتي في اوامر  
ابواها ومن افرد به المصنف البردنجي واستدل عليه عن واحد منهم من كثير من جهة انه  
جاء اسماءه مفردة ولها ما في ومالك والامر في ذلك ومن فهم من شرطه لصوره لانه على الصحابة  
ورواه احمد بن محمد بن العلام يورد عليه من غيرهم واعتزض عليه فيما جعله اسما وهو لقب كالا  
الحمي لفت بجله كاسته واسمه محي ولا رد ذلك على ما تقدمت الترجمة به ومن ذلك همدى  
من سنان اسمه عمر بن ان له من مغازيهم والحق هذا من ليعب احكم منه كنه اسما روي في الاسماء  
في الصحابة اجدر عن عثمان بن العدي بن يونس في الصحابة وعثمان بن علي بن رزن عثمان والاربع  
علي بن رزن عثمان لذلك وحده من القراء وهو **قائد** ذكر بعضهم انه احد الحكماء والوفاء  
لما عليه الناس وسياقي في الرابع والخمسين اسمه عليه جئت بالحكم والبالا الموحدة المكره  
سدر الخصى بولي رباح سكل بن حميد بنخ السن والالقباب مستغنون من ريد ابو رباح  
بالسن المقوطه والعين المعجم مما صحح بن يونس وقال بالعين المهمل صدق بن عثمان ابوامامه  
صاح من العسر ومن قال فيه ضاحي قد اخطا كنه من جعل سبب الالقباب واللام لى ربا  
الاسدي باللام فهما والاول مسدد ومصغر صلي والى والى كنه مكر صلي عسا  
**قائد** ذكره بن يونس في باب الالقباب من معجم الصحابة ظن ان اسمه الى وهو في ذلك ما ذكره  
اسمته بسسه كنه والاصه من عهد هبت بن معقل مصغر بالبالا الموحدة المكره  
ومعقل بالعين المقوطه السالك هو اصحابه **قائد** لسدر بن علي ابوالسنايل  
اسمه واسم اسه مفردان وسياقي في التي هو مفرد في اللامه وفي اسه خلاف عند ذلك قتل  
عمرو وفضل حبه بالالمهمله والبالا الموحدة وفضل باليون اسهت ومن الالقباب وغيره على ريد  
الحر وفي اوسط بن عمرو والحق بالحق **قائد** لسدر بن اسد اولهم اوسط بن احزان اسه  
بدوم بنخ المشاهير بن يونس وفضل بن كنه وصم اللام الخراعي عن سبع من عاير جلدان من ربه بالحكم المكره  
ابو اكلد الاحباري بالحق الدحسن مصغر بالحكم ابو العطين لى انه حكا المعروف والاصح انه غيره  
ورن حسن بالحق سبب بنخ السسر وفتح العين المهمل بن واحنه رامهمل ان بن الحسن كنه العجم واسما  
المم واحنه سبن مهمل المفرد في اسه واسم اسه ضرب بن يونس بن سمر بالاصغر في الاسماء اللبنة  
وصرب المدبور لضاد المعجم ابو السليل العسلي الصربي روي عن معادة العدو وغيرها

الحكيم

ونفرد

ونفرد ابو النون والالف وفضل بالالف وفضل بالالف واللام عمروان بن زيد البرقي بالعين المهمل  
بالحق صالح مسمر بن الريان راي ان من مال ك نور الكالي بالحق من حال مطن بن حميد  
كمر الباء وحصيف الخاف وعلت على السنة اهل كنه فتح الباء وسد به الخاف همدان  
يورد عن اخطاظ صطد بن كنه وعن بنخ المم والالقباب العجم بالبلد ووسطه لعصم  
بالال الممهله واسكان المم كنه لفسله **قائد** محدثه تعرف بطراسا آية وهو  
مسدد بن مسر همل بن ريل بن مغزل بن مطر بل بن اربد كنه من اسك وفي بعض ذلك كنه  
لسن هذا موضع لسطه اسهت واسم التي المفردة بزاده في الصحابة ابو كنه ابو السبل  
وابو العدي بن النشبة والاصغر اسهت معويه بن سمره من اصحاب من مسعود له حسان  
اوله ابو العترة الدارمي وقد سبقت ابوالمدلة بنخ المم والالقباب المهمل وفتح اللام السد  
روي عنه الالقباب بن عسنة وجماعه ولا تعرف اسهت وانزيد ابو نعم بسسه عسنة عن الله  
**قائد** لم يزد ابو نعم بذلك بعد سقه لى ابن جنان اسهت ابو مراد الهل بنخ المم  
ولعد الالقباب اساه مكره واسمه عبد الله بن عمرو بالحق روي عنه ابو كنه ابو معد مصغر  
مخفف الباقض بن عثمان بن يونس روي عن تحول وعبره **قائد** لسن مجهول ما زعمه  
لم يروي عنه نحو من غيره ولا اعلم بحاله من حزمه بالاعبار رسول في البرصدي وروى عن  
سورة اسهت واسم الافراد من الالقباب فما له سفسنه مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
الصحابة لقب ورد واسمه مهران وفضل عن ذلك صدل بن علي كنه المم عن اخطاظ وغيره وسهم  
من سبها وهو لقب مفرد واسمه عمر وسحبون بن سعيد السنوخي الهيرواني صاحب المدونه  
على مذهبه مالك رضي الله عنه لقب فرد واسمه عبد السلام ومن ذلك مطن الكفري ومسلا  
القباب في جماعة نذكرهم في نوع الالقباب ان سالا الله تعالى والله اعلم  
**النوع الموقفي حشيين معرفة اسما دوي الكني** المصنات في ذلك  
منها كنه بن المديني وكناه مسام وكناه الساسي وكناه كانه ابي احه كانه وكناه عبد البر  
في انواع منه كتب لطيفه رافقه **قائد** لسن المراد باللطافه الصغر حتى يقال له كناه  
الاسعاف في معرفة التي في محله كنه صحح وكناه السراج كنه له ما سول هو داخل في  
حملة كنه المدورة ولا سال اعلم من كنه التي كناه ابى بسر الدوالي وكناه بن كاره و  
وكناه ابى كنه بسسه وكناه ابن ابي حاتم وكناه ابن محله وكناه ابى الصرقي وعن

79











صه من اسمه محمد بن جعفر حدث واقفه في الاسم واللقب واسم الاب صه محمد بن جعفر  
الداري ابو الحسن روى عن ابو جابر الداري وغيره ومحمد بن جعفر ابو بكر البغدادي  
اكاوط احوال حدث عنه ابو يعقوب وغيره ومحمد بن جعفر بن ذر ان البغدادي ابو الطيب  
روى عن ابي حنيفة الكوفي وغيره ومحمد بن جعفر بن جعفر عماد لقت  
عيسى بن موسى السبي ابي احمد البخاري مقدم حدث عن مالك والثوري وغيرهما لقت بذلك  
كجرة وحسبه وعماد اخر ما خر وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري اكاوط صاحب باع  
كارات سنة ثمان وعشرون واربعمائة صاعقه هو ابو يحيى محمد بن عبد الرحمن اكاوط روى  
عنه البخاري قال اكاوط ابو علي انما لقب بذلك كفضله وسنة مائة ومطالسه  
سنة لقت حليته من حياط العصري صاحب التاريخ سيع عبد راء وغيره زبح  
الراي المصنومة والنون المصنومة ولقد هما تا اخر الحروف سالته واخره حمر  
لعب ابو عسان محمد بن عمرو الداري روى عنه مسلم وغيره سنة لقت  
عبد الرحمن بن عمر الانصاري **فان** سنة بله اسم البات من القم وغيره في ابي  
وهو لضم الراء واسكان السين المهملة ويح التالفة من فوق واخرها هاء سالته  
اشهد سنة لقت الحسن بن داود الصفي صاحب التفسير روى عنه ابو زرعة  
وابو جابر الرازيان وغيرهما سدار لقب محمد بن سار الصفي روى عنه البخاري ومسلم  
والناس قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان سدار احدث فصر له ابي نصر هاشم  
بن الناسم المعروف روى عنه احمد بن حنبل وغيره الاحقر لقت جماعة منهم احمد بن  
الصفي الحوي مقدم روى عن زبير احياء وغيره وله غراب الوطأ وفي الحوي  
اخايش لانه مشهورون الراهب ابو الخطاب عبد احمد بن عبد المحمد وهو الذي ذكره  
سبويه في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي روى عنه كتاب سبويه  
والثالث ابو الحسن علي سليمان صاحب البرد ولقب **فان** ابو الخطاب لم يستمر للقد  
الذئور اسنهما والاسن واسنهما بذلك ابو الحسن سعيد بن مسعدة الخامس في اسن  
صديق شيخ التالفة لقت محمد بن ابراهيم اكاوط البغدادي حوزره لقب اكاوط صالح  
بن محمد البغدادي لقب بذلك من اجل انه روى ان عبد الله بن سركان برقي حوزره انما  
لصحتها واول حوزره ما حكم فذهب عليه وكان طرفا له نوادر عند العجل لغيره اولا لقت  
عبد الله

عبد الله الحسن بن محمد بن خالد البغدادي اكاوط لقت له محمد صالح البغدادي اكاوط  
ما عظمه لفظ النفي لنقل اللفظ هو لقب علان بن عبد الصمد وهو علي الحسن بن عبد الصمد البغدادي  
اكاوط ويجمع فيه من اللقب لهما لعلان ما عظمه وهو البغدادي بن احمد بن محمد بن  
بذلك وهم من كبار اصحابه وحفاظ احدث سجادة المشهور هو الحسن بن محمد  
سمع ويثقا وغيره مسكناه ومعناه بالارسة حنة السدا او واما السدا  
لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن امان صطين شيخ التالفة المشدوه اخر الحروف لقب جعفر  
الحضري حياطها بذلك ابو يعقوب البغدادي ولد من لقتها با عبدان لقت كعاد الراهب عبد  
بن عمر البروزي صاحب الماركة وراوته قال محمد بن طاهر الفدسي ابا عبدان  
لان سنة ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله اجمع في سنة واسمه البغدادي وهذا الصح  
بذلك لغير العامة للاسماء والسر لها في زمان صغر السبي او نحو ذلك قال ابو علي  
علان وفي احمد بن يوسف السلي وغيره حمدان وفي لقت من لقيه الواسطي وهما **هـ**  
**البيع الثالث والاربعون المؤلف والمختلف من الاسماء والاشياء وما ينبغي لهما**  
وذلك ان تكون سوليا في التامة محليا في الصغرة وهن من حليلها يعرف من الحديث كثير  
عنايه ويحمله من يعرف وهو يسير صايط في البره وانما لفظه يحيط لصله وله سب  
مصنفة من اهلها الى حاله من اولا على اعواز منه **فان** ما اسند رك عمله اكاوط  
عبد العتيق بن سبط لانا دليله على الاصل وهو قرنة منه وبنه فوايد لتهه ودرصف  
في ذلك جماعة من الاخر اسنهم لقتها اسما منها بدل لقت للفظ وذلك لكون لغو  
وتكون بالخصوص من الاول سلام وسلام كله بسند الدم الا خمسة وهو سلام  
والد عبد الله الصفي الاسراي وسلام والدم محمد بن سلام السكدي البخاري شيخ البخاري  
لم يذكر منه الخطيب ومن ما يؤول الى التحصيف وحكي صاحب الطالع حلاقا وزعم ان السقل  
البرولس كذلك بل التحصيف ابي وهو الذي ذكره عماد الى صغر في تاريخ نخلها وهو اعلم لقت  
بلاده **فان** الذي ذكره عماد في تاريخ سهل الميوك كل سمعت محمد بن سلام بالتحصيف  
لا بالمشدود اسنهم وسلام ابن محمد بن ابي نصر المدي روى عنه اكاوط لقت ابو طالب  
والطواي وسماه الطراي سلامة وسلام حمد محمد عبد الوهاب بن سلام البخاري  
ابو علي العبري **فان** وسلام بالتحصيف سادس وهو سلام بن ابي الدلف حد على يوسف







الحاركي البكري فانه ينسخ العين والسين في ذره الدار قطني وغيره ووجه حفظ الازهر في نسخة  
اللغة له بالسر والاسكان وفيه نظر **قوله** نسخ على ذلك من سجن فلم يوحه الاسم  
الطلة اسمت عام العين المعجزة واليون المسدده وعام العين المهملة والباء المثلثة السد  
الحل كالاول وصهم عام من اس الصحابي يدري وله تعريف من الثاني عمر عام من على العاشر  
الكو في والد علي بن عام الزاهد ثم لضم العاف وينسخ المسم الحل لذلك وصهم حتى من قهر  
عن جعفر بن سليمان الهمداني عمه وامراه مسروق الاجنح فانها نسخ الباف وكسر المسم  
مسور كسر المسم واسكان السين وفتح الواو اجمع ذلك الاسباب فانها لضم المسم وفتح  
الواو المسدده وهما مسور بن زيد المالح الهاشمي له صحبه ومسور بن عبد الملك البرقي  
روي عنه معن بن عيسى ذره الحاركي اكمال وكمال له تعريف في رواه كعرت اكمال كآد  
المهملة صفة لاشيا الهمداني بن عبد الله كمال والد موسى بن هرون اكمال كآفظ حكي عنده  
كآفظ انه كان نازا فلما تزهد حمل وزعم كحليلي بن الفلاني انه لفظه كمال كآفة ما حمل العلم  
وفي نظر ومن عدها كمال كآفة منهم محمد بن مهرا ن كمال حدث عنه الحاركي ومسلم وغيرهما  
**قوله** سان بن محمد حمدان ابو الحسن كمال الزاهد هو كمال المهملة ايضا بعد اتي ما بعد  
السلامة والياء ابو الحسن كمال الزاهد هو كمال المهملة ايضا بعد اتي ما بعد  
العاس احمد محمد كمال حدث عنه محمد بن علي بن مسون في معجمه واخرون وما مثل عن ابن اكارود  
انه كان حاله يتحول الى النزل لعارض ما سئ حتى يسأل ان اخبار الرجل عن نفسه او الى من  
يحرص لان الذي يخدم في هارون بن عبد الله في ولده موسى اسهت وقد يوحه ما يوحه  
من الخلط غالبا لعسى الى عسى اخطا كان حاطا للسان ثم يرك ذلك وابع اخطا  
فعل له اخطا بوم صار سيع اخطا فسل له خباط وذلك احسن الوصاف للبلد في مسام  
اخطا حكي اجتماعه في هذين السجمن الدار قطني ومن الصطحا كصوم الصصحح والوطا  
لسار ولسار هلم في الصحيحين بالآ اخر الحروف والسين المهملة الاليسار والدمج بنديار  
ذره ذلك العسافي وفيها سار بن سلامة وسار بن ابي سار وردان ولكن لساعا على صوت  
من هدم وان سار بسار كمال الموحه واسكان السين المقوط جمع ما في الموطا  
والصحيحين كذلك الالار فاهم بالآ الموحه المصومه واسكان السين المهملة وهم  
عبد الله بن سير المازني صحابي ولسار بن سعد ولسار بن عبد الله الحفصي ولسار بن محمد الديلي

وود سل في ابن محبانه بالاول حياه احمد بن صالح المصري وجماعه عن ولده وورطه وعلى  
الاول اخرى مالك والاكثر لشير شيخ الباء ولسار السن المعجمه والباء السالمة اخر الحروف  
قبل اللاحق ما في التبع الذنوره لذلك الالارعه فاسان منهم لضم الال الموحه وفتح السين  
المعجمه وهما لسار بن جحد العدوي ولسار بن يسار والياء لسار بن عمر ولسار بن ابي عمرو  
وفتح السين المهملة وفعال فنه الصا لسار والراء والرابع فطن بن لسار فانه لوز المصوم  
والسين المهملة هلمها على صورته يزيد فهو لراي والياء المساه مرتبة الالمه يزيد بن عبد  
بن ابي برده فانه لضم الال الموحه وينسخ الال المهملة والياء في محمد بن عمر بن البرد فانه  
الال الموحه والال المهملة المسورين ولعدها بون سانه وفي عمدة المحدثين وغيره انه  
يفتح الباء والراء والاول اشهر ولم يذكر في ما كوله غيره والياء على بن هاشم بن البرد بنسخ الال  
الموحه ولسار الالملة واسكان الال المتناه مرتبة وهما بالياء في هاشم بن البرد بنسخ الال  
الال المعشر الراء والال العائنه البرافانه بسند الراء والبر الذي يروي العود ولسان فيها  
حاربه كحمر الال حاربه بن يدامه ويزيد بن حاربه بن عبد الله بن حاربه كمال المهملة والياء  
المسند **قوله** لا يقال قد ذكر ابو علي كحاي عمر بن سعد بن لسار بن حاربه الذي فتح  
سج زهره وحدثه مخج في الصحيحين والاسود بن العاص بن حاربه روي عن ابي سلة روي له سلم  
وحده لاهول لسار في التمانين ولا في احد هما بالاسم الذي يقع فيه الال اسناه اسهت ولسان فيها  
حزب كمال المهملة في اوله والراء في اخره الال حار بن عثمان الرحبي كحفي والحر بن عبد الله  
كحسن الماضي الراوي عن علمه وعنه وفتحها حار بن كحمر والراء المهملة ورسا  
اششها حدر لضم كحاي وفتح الال المهملة وهو هلمها والدمج ان وزيد وزياد ولسان فيها  
حراش كمال المهملة الال والدرعي والياء في كمال المعجمه ولسان فيها حصن بنسخ الال في ابي حصار  
عمان بن عاصم السدي وفسواه لضم كحاي وجمع لصاد المهملة الاحضين بن السدر  
الاساسان فانه لصاد المعجمه وهلمها من حارم واني حارم هو كمال المهملة الال حارم  
الاصا وود الضرب فانه كحاي **قوله** ولسانها الصريح محمد بن هاشم بن ابي حارم كحاي  
المعجمه واسمه لسار الامام العالم الواسطي ووالده ومحمد بن لسار الحدي شاه الحاركي وسلم  
الما حازم كمال المهملة قال كحاي في المحفوظ انه كمال المعجمه كحاي اسانه في روايته  
عنه قاله الدار قطني والبردان اما الال اول فانه لم يذكر موضع الال اسناه في التمانين واما الال







وقع في البحارى باللفظة التي سبقت فيها الاشبهه فانها من اسمها وليس فيها للمصري بالنون  
والصاد المهملة لانهما من اللين او من الجران وعبد الواحد بن عبد الله وسالم بن  
الصيرين والناصري لانهما من لسانهم وليس فيها النون فيغالبها من فوق المسدده والواو  
المسدده المتوحدة والراي ابو علي محمد الصلبي في الردة من كتاب البحارى ونسواه فهو النور  
بالا المهملة ومهما ابو علي صند بن علي خرجا عنه والحريري بحكم الضومفة فيها سعد  
وعاش والحريري عن مسمى عن ابي نصره وفيها كما المهملة المتوحدة بحسب شتر سبها  
**قاله** اوردها من بن فروع ابو محمد الحريري بحكم الضومفة روى له مساهمة الاستسما  
وانان بن علي الحريري روى له مسلم واخوان ما بعد مرانه لان وقع موضع الاسماء ورد  
والا ولا اسمها والحريري فيها بحكم واحد وهو سعد ملسوب الى الجار صرفا للسفر  
لساحل المدينة ومن عدها الحارثي كما والنا والحريري حيث وقع فيها وهو الراي **قاله**  
لانها ذكر الحاي ان فيها الحارثي كما المهملة والواو المهملة وهو جماعة منهم طار بن عبد الله  
الحارثي لانها تقول لارد الاما وقع فيها بالنسبة المذكورة فانها قدمت اسمها والسلي الى اصدار  
منح السيرة سنة التي سبقت منهم طار بن عبد الله وابوقاداة والفيل العربية سخن اللام  
في السبب كما في البرقي والصدوق وما والا من المحرر اللام على ما في الاصل وهو الحن  
وليس فيها لهداني لانها في السقوطه وجمع ما فيها باللام المهملة واسكان اللام  
لانها ذكر الحارثي احد المرار من حومه لهداني بحرك اللام وذلك معجبه لان البحارى حيث  
عنه عن ابي عمار في كتاب الشروط لانا سول انما بردا او وقع في البحارى بالسنة المذكورة  
اسمها وقال ابن ياكولا كما اسكان اليم في المقدس ونجها في الماخزين وهذه جملة  
برج من رجل في طلبها فسفي ان يحيط والرها من كتاب الماضي عن جده اسمها  
**النوع الرابع والخمسون المنقح والمقترق من الهمزة والنا**  
وتحوها هذا النوع منقح لفظا وخطا بخلاف النوع قبله فانه منقح لفظا مقترق لفظا  
ولهذا نحو المسترل في اصول الفقه وذلك بسببه عمرو احد من الكبار فان الاسترل  
مطنه العلط والخطيب لله كتاب وضع انه حصل وهو غير مسوف للاسند كسر  
من الاسماء فاحرها الايقاف في الاسم واهم الالب صاله اكليل من احد سنة ذكر الخطيب  
الاولين وفاته الاربعة الاخيرة وهو الجوي المصري صاحب العروضة عن عامه  
الاجول

الاجول وعنه قال البرد ما وجد بعد ساسا صلى الله عليه وسلم من اسمه احد قبا والذ  
اكليل وذكر ابو بكر التاريخ لم يزل لسبع السمان والاحبار من يبولون ذلك واعرض عليه  
ما في السفر بسعد بن احمد على ما قاله من معين واحاط بان الهمزة اما قالوا انه محمد **قاله**  
حنظ الله تعالى في هذا الاسم لسنا صلى الله عليه وسلم فلم يسم به احد من قبله ولا بعده الى زمان  
والدا اكليل ذلك ذلك الماضي عما من في السنة ولم اجد عليه في السنة وقول ابن العربي ان احد  
من عجمان انما هو واحد كما المهملة مخالفة للحام الناس ولا اعتبار به وقد عدم في الفزداد  
واما ابو عمرو بن حفص المحرومي فعمل اسمه عند محمد ولسل اسمه سنة ولسل اسمه احد قال  
بن عبد البر قال ابراهيم بن اعتمود سالت ابا همام المحرومي وكان علامه باسماء لهم  
عن اسم ابي عمرو وهذا قال اسم احد وذكر البحارى هذا الخبر في التاريخ عن عبد ان  
عن ابن الماركة باسمه محوه فان ورد على ما تقدم وليس الصحابة من اسمه احد عن هذا  
وسالني ابو حفص العنزة وهو المذكور في طلاق فاطمة بنت لس اسمها لابي ابيوش  
المروزي حدث عن المسير بن احمر عن معاوية بن ربه روى عنه عن اس الهدي وغيره  
الثالث اسمها في روى عن روج من عمادة وعنه الرابع السجوي الماضي لفقه الحنفي  
المسهور بخا اسان روى عن بن جرمة ونصاعد والنفوي وعنه ابا حسن ابو سعد  
السني الهلبي روى عن اكليل السجوي واحمد المظفر الكركي ونز ابو حنيفة وعنه ابا  
عنه السهفي السادس ابو سعد السني لسانه في فاصل من علوم دخل الابدلسر  
ولد سنة سسر ولما به روى عن ابي حنيفة السفراني وعنه ابو العباس العدي  
وعنه الثاني لسانه فيما تقدم وفي اسم احمد الناصب وسعدى ذلك في اصله احمد بن حفص  
من جده ان اربعة منهم في عصر واحد ولهم في نسوخهم عبد الله والاولان هسهما ابو بكر وروان  
عن حفص بن كل منهما عبد الله بن احمد فاحد الاربعة الفطيعي روى عن عبد الله بن احمد  
والثاني السطحي المصري روى عن عبد الله بن احمد بن ابراهيم له دور في والثالث دنوري  
روى عن عبد الله بن محمد بن اسان عن محمد بن كسر صاحب سفر الثوري والرابع طرسوي  
روى عن عبد الله بن حاسب الطرسوي في تاريخ محمد بن علي الطباع محمد بن يعقوب السابوري  
اسان ذكرها هنا والاسب ان يذكر في القسم الخامس الثالث المنقح في الكسنة والنسبة  
قال ابن عمر ان ابا اسان عبد الله بن حنيفة التابعي وموسى بن سهل المصري سئل بعد روى



له اسم بن عمار وعنه روى عنه وعليه من اجد وعنه وعنه ما وقع فيه الاستعمال الحديث  
واسم الاب من ذلك ابو بكر عياش بن ابي عماري تقدم اختلاف اسمه والابن ابي يحيى وهو  
محمول حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهامى وهو عن ثقفه والثالث السلي الباجى ابو  
ثاب غزير الحارث واسمه حسنات سنة اربع وما سربله ما جرى روى عنه من حمل  
الروى وعنه **قائمة** كان شيخا من بني زهد هذا القسم وذا المارى في البلد على غير طريقتين قال  
ان اسمه ابو بكر اشهد القسم الرابع عكس هذا صاحب من ابي صالح اربعة مولى التومة بنت  
امه بن خلف والثاني بن ذوان السمان الراوى عن ابي هريرة والثالث السدوى روى عن  
علي وعما له روى عنه حلا بن عمرو والرابع مولى عمرو بن حرب روى عن ابي هريرة  
روى عنه ابو بكر **قائمة** القسم الرابع ليس عكس القسم الثالث لكن ان نظر الى ما ذكرناه  
من اسن في الحديث واسم الاب فان هذا عكس ما له لنا فقه واسم ولديه الاب اسد  
الخامس من اسن في الاسم واسم الاب والسنة لجمهر عبد الله الهامى اسان مستقار ان الطه  
احدها ابو عبد الله الناصى المشهور روى عنه البخارى والناس والآخر ابو سلمة وهو ضعيف  
ومجهول يعسوب الساسورى اشان كلاهما في عصر واحد وكلاهما روى عنه ابو عبد الله اكمال  
وعنه فاخرهما لعرف ما يلى العباس بن ابي حم والآخر ابو عبد الله بن ابي حزم الشافى ويعرف  
بالكاظم دون الاول السادس ما وقع فيه الاستراخ في الاسم او الكسبة واشتراك  
سنة ابيه لم يذكر بعينه ذلك عمر انه لعرف ما رواه روى عنه مثاله ما روى عن الناصى الكاظم  
بن جواد اذا قال عمار حماد فهو حماد بن زيد وكذلك سليمان بن حرب واذا قال  
السودانى بن حماد فهو حماد بن سلمة ولد لابي كساج بن منهل واذا قال عفان بن حماد  
فهو محمى وعن جعفر بن يحيى الدهلي عن عفان قال اذا قلت حماد بن حماد ولم انسبه فهو بن سلمة  
وذكر الدهلي بن سويك السودى في ما ذكره بن جواد ومن ذلك ما روى عن سلمة بن سليمان  
حدث يوما قال اخبرنا عبد الله بن قيس قال ما سجان الله اما بصون في دل حد  
حتى اقول حماد عبد الله بن المارل ابو عبد الرحمن كخطى الى صهره في بيته مقدم  
قال سلمة اذا قيل بكه عبد الله فهو ابن الربير واذا قيل له عبد الله فهو ابن عمر  
واذا قيل له عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل له عبد الله فهو بن عباس واذا قيل  
بن اسان عبد الله فهو بن المارل وقال الكاظم ابو علي اذا قال المصطفى عن عبد الله بن

لبنى

لبنى ابن ابي عاصم واذا قال المصطفى عن عبد الله فهو بن عباس ومن ذلك ابو حمزة اكمال المملى  
والزاي عن بن عباس اذا اطلق وذكر بعض احتياط ان سعبه روى عن سعبه ظهر ابو حمزة  
عن بن عباس وكلهما والزاى الا واحدا فانه ما كبر والراء المملى وهو بن عمران الصبي  
واذا اطلق سعبه فهو كجبر واذا روى عن غيره ذكر اسمه او نسبه السبع ما اتفق  
في النسبة خاصة لا اذ لم يلى نسبة الى اصل طبرستان قال السبعاني الراهل العالم  
من اصل طبرستان لعنى بن السوسين هذه النسبة الاملى نسبة الى اصل حمون اشهد  
بالسنة اليها عبد الله بن جواد الاملى روى عنه البخارى في صحيحه وما ذكره العساق وعما  
من انه مسوب الى اصل طبرستان خطأ من ذلك الحنفى نسبة الى بنى حنفه واكثر نسبة  
الى مذهب ابي حنيفة وكان نبطا هو وكثير من المحدثين يعرفون هاتين المذاهب في  
المذهب حنفى بالناو واقفهم ابي بنبارى ولا نبطا هو في هذا القسم ذات الالف والهمزة  
وترا اسماء في ذلك لا حاجة بنا الى ذكرها يدرك في العرف في المسنق المصروف الذي لم  
يسرق سنان بالنظر في رواياته فكثيرا ما يلى مبرا في بعضها وقد عرف بالنظر في حال الراوى  
والمروى عنه وربما لو افنه نطن لا تنوى حسب القسم المطرر يوما حدث عن ابي همام  
او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان قال له ابو طالة من اصل الكاظم من سفيان هذا  
قال هذا الثورى قال ابو طالة بل هو بن عيسى قال له المطرر من اصله قال له الوليد

**البيع الكاظم والشمس نوع يتروك من النوعين فصلة**

وهو ان يوجد اللفظ في اسمي شخصين او شيئين التي عرفها ويوجد في نسبيتهما او نسبيتهما  
الاشفاق والاختلاف او على العكس وليكن في المولود منه ما سارب في نسبه وان كان محليا  
في بعض حروفه في صورة الخط وللخط في ذلك المحض المشابه في الرسم وهو من اجسسه  
لكنه لم يعرف باسمه عن موضوعه ما اعربنا عنه من ذلك موسى بن علي بن ابي عمير  
بن علي بن ابي عمير بن ابي اول جماعة ومهما ابو عيسى الخليلي الذي روى عنه ابو بكر  
المفركى وابو علي الصواى وعنه ولقبه العن واحد وهو موسى بن علي بن ابي عمير  
عرق لضم في اسم اسه وكان يوثق من يهوده لم يعلم وقال ان اهل مصر كانوا يهودونه باليه اذ  
واهل العراق كانوا يهودونه بالضم وكان بعض كساط يجعله لفتح اسما والضم لفساد



المتن في ذلك المولى في السنة وهي محلة محمد بن عبد الله المخزومي بضم الميم الولى ويصح انما  
 المعجزة وكذا الرا المشدده مسهور صاحب حديث نسب الى المخزومين بخداد ومحمد بن عبد الله  
 المخزومي بفتح الميم الولى واسكن انما المعجزة وفتح الراء المحققة وليس مشهور روى عن الامام  
 السافق رضي الله عنه ومما سقارب ولشبهته وكنته مختلف في الحروف ثور بن يزيد وثور بن زيد  
 فالاول الثاني اوله الخ لاغي السامي حده عند مسلم والثاني بلا في اوله للدلي المدنى  
 روى عنه مالك وحده في الصحيحين ومن المتن الكنية المولى في السنة ابو عمرو  
 الشامي السمر العجمي وابو عمرو الساماني بالسمن المملة الولى سعد بن اسد وسارده  
 في ذلك اللغوي اثنى من مرار **واسده** في ميم مرار الكسر على مثال ضار والفتح على مثال  
 شرار والسند على مثال عمار اسهت واما الساماني بالسمن المملة فاسد زرع وهو والد  
 يحيى بن عمرو الساماني الشامي واما علس الاول فمن اصله نواعه عمر بن زرارة شيخ العيس  
 واسكن الميم وعمر بن زرارة بضم العين وفتح الميم والاول جماعه مشهور ابو محمد  
 النيسابوري روى عنه مسلم ومن الثاني المعروف بالحديث روى عنه ابو العباس النوفلي  
 وعن الدار فطن انه من مدنه في التخرين قال لها كحدث وعن ابى احمد كما ذكر انه من اهل  
 كحدثه منسوبة اليها عند الله بن ابو عبد الله وعبد الله بن عبد الله الولى  
 هو ابن الاعراب سلمان بن عبد الله صاحب الهرة روى عنه مالك والثاني جماعه مشهور النوفلي  
 الاصماني روى عنه ابو الشيخ الاصماني حسان الاسدي قال المسددة المشاهير تحت  
 وحسان الاسدي لكونه اخيه من الاول من حصن النابغى الراوى عن عمار بن ياسر  
 والثاني من بني اسد بن شريك بضم السين وهو عم مسرهد والدمسدد وروى عن ابى عثمان  
 النهدي ذكره الدار فطن **النوع السادس والخمسون الرواة المشاهير**  
 في الهم والسبب المبرورون بالهدم والناخري الولى والاب بمت له زيد بن اسود والاسود  
 بن زيد من الاول الصحابي الخراعي وزيد بن اسود كحدثي ادرل كما هليله واسلم سائر السام  
 وذكره لصالح حتى استسقى به معاوية في اهل دمشق قال اللهم انما استسقى الملك التوم  
 كذا وافضلنا بسه واللوثة حتى كادوا الولى سلقون سار لهم في الثاني الاسود بن يزيد الخنفي  
 النابغى الناصل ومن هذا النوع الولد مسلم ومسلم بن الوليد الولى النوفلي النابغى الراوى  
 عن جده بن عبد الله الخنفي والمسعودي صاحب الولى روى عنه احمد بن حنبل وعين  
 الثاني

الثاني مسلم بن الوليد بزجاج المدنى حدث عن ابيه وعن غيره روى عنه الدر او روى عنه  
 وذكره البخارى في تاريخه فقلد اسمه ونسبه فقال الولد مسلم واحده عليه في ذلك وصفت  
 الخط في هذا النوع ثانيا باسماء رفع الولى في القلوب من الختيا والاسماء وهذا الولى  
 ربما اؤهم اختصاصه نحو ما وقع في العلط المذكور وليس كذلك مما ترجمناه اذا الولى  
**النوع السابع والخمسون من نسب الولى عن ابي**  
 اما له نسب الى امه او الى جده او الى جده او الى رجل عن ابيه هو منه نسب من الولى  
 معاد ومعوذ وعود بنوا عقر اهي امهم وابوهم كحدث زرافعة الانصاري وفي عود عوف  
 ذكره بن عبد البر وادعى انه الولى لمر لال بن حمامه بوزن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حمامه امه وابوه راج سهل وسهل وصهوان بنو سفيان هي امهم واسمها دعد وابوهم  
 سر حبل بن حنيفة هي امه وابوه عبد الله بن المطاع الكندي عند الله بن حنيفة هي امه وابوه  
 مالك بن الصلت سعد بن حنيفة الانصاري هي امه وابوه يحيى بن معاوية حد التافى الولى  
 هو له صحابه رضي الله عنهم ومن غيرهم محمد بن الحنفية هي امه وابوه علي بن ابي طالب رضي الله  
 اسما على بن عليه هي امه وابوه ابراهيم **واسده** وقل امه وندم في السابع والعشرون  
 اسهت ابوا يحيى ابراهيم بن هراسته قال عبد العزى بن سعد هي امه وابوه سلمة بن الثاني  
 علي بن مسه الصحابي هي في قول الزبير بن جردته امه وابوه امه والسيد اقصا  
 الصحابي هو سيد عن معاذ واخصاصه ام المالك بن احاده ومن الماخزين سراج الصحابي  
 عبد الوهابة بن سكينه هي امه ومن المالك ابو عبيدة بن ابراهيم احد العشرة وهو  
 عامر بن عبد الله بن ابراهيم وحمل بن الملقه الولى الصحابي هو حمل بن مالك بن الملقه  
 مجمع بن حاربه الصحابي هو مجمع بن زيد بن حاربه ومن ذلك بن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز  
 بن جريح ومنه بنو الماحسون كالحم مشهور يوسف بن يعقوب بن سلمة الماحسون  
 قال العسافى هو لقت يعقوب بن ابي سلمه وحري على سبه ونى اخيه عبد الله بن ابي  
 سلمه والمخاري في معناه انه الولى احمد بن ابي سلمه هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي سلمه  
 ابن ابي سلمه هو عبد الله بن عبد الله بن ابي سلمه احمد بن حنبل هو احمد بن محمد بن حنبل  
 بن ابي سلمه ابو بكر وعثمان اكا وطان واخوهما العالم ابوسنة هو جدهم واسمهم ابراهيم بن  
 عثمان واسطى وابوهم محمد بن شيبه ومن الماخزين ابوسعد بن يوسف صاحب تاريخ مصر وهو

من العشرة من ابي سلمه  
 ابن ابي سلمه هو  
 محمد بن عبد الرحمن







من عباس كنت بالعراق فانا في اهل الكوفة لما لو اهان رجل محبته عن جالدين معدان فاسه  
فعلت اى سنة كنت عن جالدين معدان قال سنة ثلاث عشرة لعنه وما به فعلت انه عمر  
الكل سمعت من جالدين معدان سبع سنين مات جالدين سنة ستة ومائة وعمره من معدان  
لصه نحو هذه جرت له مع شخص حدث عن جالدين معدان ذكر عندهم ان جالدا  
مات سنة اربع ومائة وعن ابي عبد الله كما كرهنا لا اقدم علينا ابو جعفر محمد بن جابر الحمصي  
وحدث عن عبد بن محمد سألته عن بولده فذكر انه ولد سنة سنين ومائة من فعلت ان كانا  
سمع لهذا من عبد بن محمد بعد موته ثلاث عشرة سنة وعن ابي عبد الله الكندي الهمداني انه  
قال لبلاد السان علوم اهل مكة فقدم الهمداني لعلك واجسن ما صنفه في كتاب  
الدارقطني والمواظف والمجملات واحسن ما صنفه في كتاب نواب اول ووفيات المشيوخ  
وليس فيه كتاب وقال بن الصلاح بل فيها عن كتاب ولكن غير اسفها وتغييره في اواخر  
المحدثين منها على ذكر الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ واما ما فيها من تاريخ والتعد  
ولا ناسب لهذا الاسم ولذا ذكر ذلك عمونا في هذا الصحيح في سنين سيد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وصاحبه ابي جبر و عمر ثلاث وستون سنة وفضل صلى الله عليه وسلم  
يوم الاثنين في ليلة عشرين ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة  
**قوله** الذي ذكره مسلم في صحيحه وصححه ابو حاتم الرازي انه توفي وله خمس وستون سنة  
ولكن المسهور ما سنن اسه منه وتوفي ابو بكر في حادي الاول سنة ثلاث وعشرين في اربع  
سنة ثلاث وعشرين في عمان في اربع سنين ولبس وهو ابن اسن ومائة سنة وقيل ابن  
لسعير وقيل غيره ذلك وعلى في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلاث وستين سنة وقيل  
اربع وستين وقيل خمس وستين وطلحة والبر جميعا في حادي الاول سنة ست ولبس ابن  
وعن ابي جابر ابي عبد الله ان سنهما كان واحدا فانا في اربع وستين وقيل غيره ذلك وسعد بن  
ابو وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وستين سنة وسعد بن زيد سنة  
احدى وخمسين وهو ابن ثلاث واربع وستين وعبد الرحمن عوف سنة اسر ولبس وهو ابن  
خمس وستين سنة وابو عبيدة بن ابراهيم سنة ثمان وعشرون وهو من اهل حمص سنة وفي بعض  
ما سنن خلاف لم يذكره **قوله** وعلى بعد ما سنن في صحيحه في وفاة سعد بن ابي وقاص نحو اخذ  
العرة مؤثرا ولكن في تاريخ البخاري عن ابي جعفر ان سعد بن وقاص مات بعد ما نفي اماره بمقاد  
عس

عشر سنين وفي طبقات محمد بن سعد انه مات سنة خمس وخمسين وذاكر اهلهم من المذنبين في الطبقات  
له انه مات في عشر سنين له من جالدين معدان ومائة سنة احدى وخمسين وقيل  
سنة ست وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل في جلد عمره  
عمر ما سبوا اربع وستين سان ومائة وثلاث وثمانون سنة ومنها سمعان بن الصباية  
عاشا في اهلها سنة سنين سنة وفي الاسلام سنين سنة ومائة مائة سنة اربع وخمسين  
ولها حكم بن حزام وكان بولده في خوف الكعبه قبل عام الفيل ثلاث عشرة سنة وخمسين  
مات بن المذنب بن حرام الانصاري روى ابن ابي ابي انه واباه مائتا والمذنب وحراما عاشا في احدى  
عشرين ومائة سنة وقال ابو نعيم لا يعرف في العرب مثل ذلك لعنه وقيل في حسان انه مات  
سنة خمس **قوله** وقيل في حليم انه مات سنة سنين في اهل الحاركي في اربع  
وقيل في حسان انه مات في اهل الرعي في خلافة علي رضي الله عنه حياه ابن عبد البر مع الفو  
السا من عمره قال ولم يخلوا انه عاش مائة سنة وعشرين سنة منها سبعون في اهلها وسبعون  
في الاسلام وهذا مسك كل باعسا رما سبذره ومك عباس سنين في اهلها وسبعون في الاسلام  
جماعة منهم حو بطير عبد العري مات مائة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة  
ومهم من قال في اماره معاوية وله سا في من المولدين بعد قالوا في حليم بن حرام انه مات في خلافة  
معاوية سنة اربع وخمسين وان قال ان وفاة حو بطير في اماره معاوية كان مائة ومهم  
سعد بن ربوع المخزومي توفي في مائة سنة وقيل مائة سنة اربع وخمسين في خلافة معاوية وكان له  
يوم توفي مائة سنة وعشرون سنة وقيل اربع وعشرون وقدمه ابن عبد البر في الاستيعاب  
ومهم حمات بن عوف اخو عبد الرحمن بن عوف قال ابن عبد البر في الاستيعاب عاش في اهلها  
سنين سنة وفي الاسلام سنين سنة ومهم بول بن معاوية الذي قال ابن عبد البر في الاستيعاب  
انه عمر في اهلها سنة سنين سنة وفي الاسلام سنين سنة وقيل بل كان منتهى عمره مائة سنة وتوفي  
بالمدينة في ربيع ثامن من معاوية ولها سا في ما تقدم وذاكر الماوردي في 55 اعلام النبوة ان بولدا  
لهو وحكم بن حرام وحو بطير عبد العري شهدوا الطر الماسل مع جماعة عمرهم وان كل واحد  
مهم عباس سنين في اهلها وسبعون في الاسلام وذاكر الصفي ان السالف الكندي والسنة  
واوس بن معز السعدي السعدي المحض من اهلها وسبعون في الاسلام وسبعون في الاسلام  
وذاكر سده في ذلك وفيه نظر واعرض لهم فقال عن حليم وحسان اذا ما اسن اربع وخمسين



كنت سقت حياتها كما تكون في الاسلام بسنتين سنة ان قلنا الاسلام من جنس النبوة فكلون حياتها  
 في الاسلام بسعة وسبعين عاماً وان قلنا من جنس الهجرة فكلون ارتعد وحسن وان حسنا حسرت  
 فكلون حياتها في كماله لئلا وسبعين سنة يعني بقدر ان يكون الاسلام من جنس المعتمد فسطر  
 وحواف هذا ان المراد بالاسلام من حيث المشروعية في الناس وذلك قبل الهجرة التي صلى الله عليه وسلم  
 نحو ستة سنين ومنزله على ذلك النور في هجرة الاسماء واللغات في رحمة حسان وان جرتنا  
 على ما ذكره البخاري في تاريخه في وفاة حاتم بن حاتم المراد الهجرة ولكن هذا لا يمتشي في وفاته سنة اربع  
 وحسن وليس المراد ان يكون الرجل في مدة عمره انقسم حاله الى اسلام بستين سنة ولفرس سنة  
 فان حاتم من مسلمة الفتح وولد قبل السلالات عشرة سنة فلو جرتنا على ذلك لما شالته التي قاس  
 في الزمان واحد وسبعين عاماً بطل اعراض ذلك وتبقى ما نتم اسمت ومنها اصحاب الداهية الخمسة  
 المسعودي سقن من سعيد الوري ابو عبد الله مات بالاطراف بالبرية سنة احدى وسبعين ومائة  
 وكان بولده سنة سبع ولسبعين **قائمة** سقن ان يكون بولده بالاطراف معلوماً بمكان الوفاة  
 فان الزمان في وفاته قد احلنت منه فعمل ستة مائة وحسن ومائة ذلك الا لا ادى في سنة سبع  
 وحسن ومائة ولسبعين سنة في ذلك احمر صالح العجلي ذكره حليفه من حياط واما سنة بولده  
 قال ابن حبان وولد سنة خمس ولسبعين ومائة وما للبر النور في المدينة سنة تسع ولسبعين ومائة  
 قبل اليماني سنة واحلنت في ميلاده فعمل في سنة مائة ولسبعين ولسبعين سنة احدى ولسبعين سنة  
 اربع ولسبعين سنة ولسبعين سنة مائة وحسن ومائة سعادات وهو ان سقن سنة  
 والسا في مائة في اخرج سنة اربع ومائة وعمر وولد سنة خمس ومائة واحمر محمدر حليل  
 سعادات في شهر ربيع الآخر سنة احدى واربعين ومائة وولد سنة اربع وسبعين ومائة **قائمة**  
 ان كان المراد ذكر اصحاب المذاهب المتبوعة الا ان سقن لسقن لداوان فان المراد في القدم عند  
 ان العمل الشام على هذه المذاهب وزاعي حواسناتي سنة سقن ان تذكر وفاته وهي في سنة سبع  
 وحسن ومائة سرورته وله من العمر وذلك احيى من راهويه قد اعنته طائفة فقال لها  
 الاسكافيه ووفى سنة مائة ولسبعين ومائة وداود بن علي الطاهري له ابياع وهم الظاهر بولده  
 بالوفية سنة سبع ومائة ووفى سعادات سنة لسبعين ومائة في المدينة وولد في شهر رمضان  
 ودين بالسون نريد والاعباد عن بران ذكره بانة المعتمد في الاجماع له ساسب فان المراد النسب  
 على يوارخ سقن اصحاب المذاهب المسووعة وقد اخبر الاسناد ابو منصور النعماني انه لعسراف

ولسبعين  
 اسر كبر

داود وذلاد انه الصحيح من المذهب قال من اصلاح بعد حياسته ذلك وهذا هو الذي سقن من  
 كلام الامة لما خزن الدين اوردوا خلافة في مصفاهم وبهم المشهوره بالشيخ ابي حامد والمخالي  
 واللاورثي والتاضي ابو الطيب واحارن الملاح انه لعنتر قوله ولعنه في الاجماع الا في حاله فيه  
 القاسر اكلنا على بحرى الاحباد اسمت ومنها اصحاب كتب الحديث كحجته المعبره بالخارج  
 وولد يوم الجمعة بعد صلاتها لثلاث عشرة حلت من شوال سنة اربع ولسبعين ومائة كحزنتك في ربا  
 من سمرقند لثلاثه عند الفطر سنة ستة وخمسين ومائة في كان عمره اسن وسبعين سنة الاملان عمر لونا  
 ومات مسلمة في كحاج النساء بوري سنة بود كحس ليمن من شهر رجب سنة احدى وسبعين ومائة  
 وهو ان خمس وخمسين سنة وابوداود مات بالبرية في سوال سنة خمس وسبعين ومائة  
 والبرمدي مات برمد لثلاث عشرة مضت من شهر رجب سنة سبع وسبعين ومائة وما  
 الساسي سنة ثمان مائة **قائمة** ونما ج صاحب كتاب السنن الذي تمثل له الكتاب السنة والسنن  
 الاربعة بعد الصحيحين وهو كتاب مفيد مات سنة مائة وسبعين ومائة اسمت ومنها  
 سقن من كحياط لصا سقن بالغة الدارقطني النعماني وولد في ذي القعدة سنة ثمان مائة  
 ومات سعادات سنة خمس ومائة ولسبعين ومائة ابو عبد الله النيسابوري وولد سنة ثمان  
 في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين ولسبعين ومائة بسا بوري في صفر سنة خمس واربع مائة  
 بر اكا فاطمة العيني من سعيد المصري وولد في ذي القعدة سنة اسن ولسبعين ومائة محص  
 في صفر سنة سبع واربع مائة ابو لغيم احمد عبد الله الاصمعي وولد سنة اربع ولسبعين ومائة  
 ومات ما صقان في صفر سنة مائة واربع مائة ومن الطنف بعد هجرته ابو عبد البر حافظ العرب  
 وولد في شهر ربيع الآخر سنة مائة وسبعين ومائة لساطين بن الابدلس في شهر  
 ربيع الآخر سنة مائة وسبعين واربع مائة السهقي وولد سنة اربع ومائة ولسبعين ومائة  
 نيسابوري في جمادى الاولى سنة مائة وخمسين واربع مائة ونشل الى سقن ودين هجرته اخطب  
 النعماني وولد في جمادى الآخرة سنة اسن ولسبعين ومائة سعادات في ذي الحجة سنة مائة  
 ولسبعين واربع مائة **قائمة** لسقن المراد استيعاب اصحاب الصانف في الحديث وولد في عمالهم  
 ولا كبرهم بل ذلك بحسب ما اسن ولا سقن رصانف لها ولد وهو صانف في الحديث مشهوره  
 وعمر مشهوره لمقدم وضاخر لم يزدوا سقن النوع **لكادي والستون**  
 معرفة القاص والاصغاف من رواه الحديث هو من اجل نوع واعطيه ادية لعرف صحاح الحديث

91



من ضعفه وفيه لها سيف نوره فيها ما افردي في الصفا تصنف البخاري والنسائي  
وعمرها ومنها في النفاات حاصه تصنف نجان ومنها ما جمع فيه من النفاات  
والصفا خارج البخاري وبارخ نزل حسمه وهو كسر النواد وذاك الجرح والتعدا لاس  
حاور **قارده** من جنان ذاب في الصفا ولا يركوري تصنف منه ومن النفا في ذلك الحامل  
لا ينعدى وبارخ لغداد للخطيب وبارخ دمشق الرعساذر والجمال وما عليه والمدار للخطيب  
الذهبي اسهت وعن صالح حرره قال اول من علم في الرجال سعه م سعه يحيى بن سعيد الطائ  
سره بعد احمد بن حنبل ويحيى معين وها واولا وعني بتوله اول من علم اى لصدى لذلك واعني به  
والف والحلام فلهم بعد ايل وحرثا سعدم مات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسر  
من الصحابة والنابطين من بعدهم **قارده** بعد ذلك احد ويحيى معين وها واولا لعني لعل  
المدنى وعمر بن علي الفلاس وسئلها واولا ساهم في ذلك مالك وهما من عمره اسهت وحاز  
ذلك صوتا للشرع ولفظا للخطا والكتب عنها وها حاز في السهو وها في الرواه وقال  
بن جلاب يحيى بن سعيد اما كشي ان يكون لها واولا الذي برده حديثهم حمال يوم القبه لقال  
لان يكونوا خصماى احد الى من ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم حصي بوصد وقد  
سمع ابوتاب المحسني ان اهدا احمد حناج وهو سكال في بعض الرواه لقال ما سنج له لعا  
العلماء لقال له ويحل هذه لصحة لسره لعا **قارده** لهدا من المواضع التي ساج لها  
الغيبه وفيها امانه واحاديه وقد سجع في لهدا احديث لهادا لاسن في كبره الناس  
وذلك لهدا بسوط في كتاب الكا ح من هادى السوع المقرب في اقال المجموع على سره المهد  
ولهدا اما كصوبا لسره اسهت وعلى الركام في ذلك ان سنى السدارل وعلالى وشبت  
كلا سم براسه سوسرى عليه الدهر عارها وحاف بن اى حاور مما بطر من ذلك حبس حتى  
وقد سئل انه كان لعد من الابدال دخل عليه يوسف بن الحسن الرارى القوتى وهو لقا  
كفاه في الجرح والتعدا لقال له لم منها واولا القوم من حد حطوار واحلم في الكنة منه  
مائة سنه وما نى سنه وابت نذرهم ولعناهم قبل نى اى حاتم وورا ان اى حاتم لهاب على الس  
لحدث عن يحيى معين انه قال اما لطرع على قوم لعلم قد حطوار حالم في كنهه منذ ادر  
منها نى سنه قبل عبد الرحمن وارتعدت بدها حتى سقط الكتاب من يده ونزجرح بما لا يحذله لخط  
ولا اثم ما لم شعد من ذلك ان النسائي خرج احمد بن صالح وهو حافظ امام لقه اخرج عبد البخاري

في صححه وقد كان من اجد الى النسائي حقا افسد عليه وانك كخطا فما ذكره ابو يعلى  
على ان كلامه فيه محامل لا يسع فيه ولا كلام امثاله والنسائي امام حجه في الجرح والتعدا  
واذا سب مثله الى مثل هذا فوجهه ان عن السخى سدى مساوى لها خارج صححه لعمى عنها  
بخط السخى لا ان ذلك سيع من مثله لعهد الفرج لعلم بطلانه **قارده** ان احمد بن صالح  
منع النسائي حضور مجلسه فلعل ذلك كان سببا لما تقدم ولكن في كتاب ابن كجورى عن  
الدارقطني احمد بن صالح صعبت وفي بارخ بن بوسك معاويه بن صالح قال سعه يحيى بن  
سول احمد بن صالح كتاب مفلسف وقال عبد الرحمن بن النسائي عن ابيه احمد بن صالح  
لسر سقيه ولا ما مون برده محمد بن يحيى ورماه يحيى بن معين في الكتب وحواف لهدا ما قاله الدارقطني  
فلعله اسع النسائي واما هلام بن بونس وله سبه قال ابن بونس ذكر النسائي احمد بن صالح  
ورماه واما النسا علته وقال س معاوية بن صالح قال سعه يحيى معين نقول  
احمد بن صالح كتاب مفلسف قال ابن بونس لم يكن عبد المحم لهدا لقال النسائي  
ولم يكن له افة عند الكبر اشى وقال بن عمى ان النسائي سى الراى في احمد بن صالح وسئل  
عليه احاديه واحمد بن صالح من حفاظ الحديث وحاصه كبريت الحناج حداثه البخاري واحمد  
يحيى واعمالها عليه في كبر من حديث الحناج ولام بن معين به تحامل ولهدا قلت قبل بطرى  
كلام بن عمى ما ذكره بن عمى لم وحدثه ذلك وما سئل عن ك الظاهر احمد بن محمد عثمان الذي  
وكان مصر من اهل المعرفة بالحديث والرجال من قول في احمد بن صالح انه لسر سواى سها هذا محمول  
على انه لا سواى سنا سب يبره وبشراسته خلقه وان لمع رتبه اى طاهر بن اى زرع  
واى حاتم واى نعم واحمد بن حنبل ولعوتوب القسوى ون بن سمر ورواه والحلى والبخاري وعنه محمد  
قال ابو زرعة الدمسقى سالى احمد بن حنبل من جلعت مصر قلت احمد بن صالح لسر سكره  
ودعاه وقال ابو حاتم لسر عنه مصر ودمشق وابطالته وقال محمد بن عبد الله بن سمر سعه  
ابا نعم سول ما قدم علينا رجل اعلم بحديث اهل الحناج من لهدا الذى برده احمد بن صالح وقال علي بن محمد  
الهروى قلت لا احمد بن حنبل من اعرف الناس باحاديه سن سها قال احمد بن صالح ومحمد بن يحيى الذي  
وقال عند الله من اسحق اليها وبنى سمعت لعصوب القسوى سول لسر عن الف سيج ولسر  
كلهم لهاب ما احضهم اجمعه عبد الله محمد بن احمد بن صالح واحمد بن حنبل وقال  
على الحسن بن الحسن الرارى سمعت بن سمر يقول ل احمد بن صالح واذا حاورت لقره ولسر احمد



وروى احمد بن سنان النيسابوري عن ابيه قال قال احمد بن صالح مصر واحمد بن حنبل بغداد وروى  
بالتوفيق والسبل بحران ههنا ولا اركان الدين وقال العجلي مصري لقبه صاحب سنة وقال  
الحارثي احمد بن صالح لقبه ما رآته احدا علمت به بحج كان احمد وعلي بن عمر وغيرهم يفتنون  
احمد بن صالح واعلم ان النسائي انكر علي احمد بن صالح حديث الدر الصحيح وليس بكر عليه وقد  
رواه عن ابن وهب بن يوسف بن ابي علي وعن مالك بن محمد بن خالد قال بن عبد بن ابي اذ ذره هذا واحمد بن  
صالح بن حله الناس لو لا اني سرتك في كتابي ان اذ ذره بن حله فنه كتب اجل احمد ان اذ ذره وقال  
ابن عبد الصامت محمد بن هارون الذي يقول لهذا الخراساني لعني النسائي مكره في احمد بن صالح  
حضرت مجلس احمد فطرده من مجلسه فحمله علي ذلك ان مكره منه اسبت

**التوع الثاني والستون معرفة من خلط في اخر عمره من البقايا**

هذا الضامهم عزير له اعلم احدا افزده بالاصنف واعني به مع انه حديث ذلك وهو يفسر  
فصهم من خلط خرفه وضمهم من خلط لذهاب بصيرة او لعجز ذلك وفضل حجة من اخذ عنهم  
قبل الاخلاط دون من اخذ بعد ذلك او ساكن فيه فمنهم عطار من السابب اخلط في اخر عمره  
فاجتج اهل العلم برواية الاطباء عنه تسعين الثوري وسعد بن سماعه ما منه كان في الصحة  
ولم يخجوا من سبع منه اخرا وقال يحيى الطعان في سبعة الاحد من كان سبعة نوك  
سبعهما ما خزه عن يادان ومهما ابوا يحيى السبي وذر ابو علي ان سماع بر عسنة منه بعد  
الاخلاط وضمهم سعد بن ابان الكري وبعده حطه قال ابو الوليد الناجي قال النسائي  
انكر امام الطلعون وهو اسبق عندنا من حاله كما ان سماع منه قبل امام الطلعون ومهما  
سعد بن ابان عروبه قال بن معن خلط في عروبه بعد هدمته ابراهيم بن عبد الله بن حسن  
سنة ثني واربعين يعني وماله وبن سبع منه بعد ذلك فليس بشي وزيد بن هرون صحح السماع  
منه سبع منه بواسطة واست الناس سماعا منه عنده بن سلمان وقال ابن عمار الموصلي  
وليع والمعاقان عمران لست وواسها عن ابن عروبه لشي انما سماعا لهما بعد ما اخلط وقال  
يحيى بن معن لوضع كعب بن عروبه واما سبعة منه في الاخلاط وما رايت شي  
عنه الا كعب مستورا ومن هذه الحكاية بوجدانه اذا حدث كعب مستورا كان جازا  
اسبت ومهما السعدي عبد الرحمن بن عبد الله بن عسنة بن مسعود الهذلي ذر ابو عبد الله  
الكامل في كتاب الدر للدواة عن يحيى بن ابي اسحق بن مسعود في زمان يحيى بن ابي اسحق

السباع ومن سبع منه في امام المهدي فليس سماعه لشي وذو حنبل بن ابي عن احمد بن حنبل انه  
قال سماع عام هو ابن علي وابي النصر وهما والامر السعدي بعد ما اخلط بسعة الراي بن ابي  
عبد الرحمن شيخ مالك قال انه لعنه في اخر عمره فتران الاعمال عليه لذلك صالح بن سهران  
بولي اليوم ست اسمة بن حلف روى عنه بن ابي ديب وغيره قال بن حبان لعنه في سنة  
خمسة وعشرين ومائة واخبط حده الاخر ما لعنه ولم يزل يفتن النزل حصن بن عبد الرحمن  
الكوفي من خلط ولعنه فيما ذكره النسائي وعنه عبد الوهاب البغدادي في كتابه عن يحيى بن  
معين انه قال اخبط ما خزه سفين بن عسنة قال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي سمعت يحيى  
الطعان يقول اشهد ان سفين بن عسنة اخبط سنة سبع وتسعين من سبع منه في هذه  
السنة وما بعدها فسماعه لشي ويوفي بعد ذلك نحو تسعين سنة سبع وتسعين ومائة  
عبد الرزاق بن همام ذر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره فكان يلعن سماع من سبع منه  
بعد ما عمي لشي وقال النسائي منه نظر لمن كتب عنه ما خزه وعلي ذلك يحمل قول عمار  
بن عبد العظيم لما رجع من صنعاء فحدثت الي عبد الرزاق وانه لحداد والواقدي احد  
منه ويوجد فيما روى عن الطبراني عن يحيى الدردي عن عبد الرزاق احادث منكرة بحال  
امر لها علي ذلك فان سماع الدردي منه ما خزه قال ابن عمار الموصلي  
والدردي ست سنين او سبع سنين وحصل من ذلك نظر في كثير من العوالي الواقدي عمر ما خزه  
ساعة من سبعين بر عسنة واشباهه عمار بن محمد بن المصلح ابو السنان اخبط ما خزه ما رواه  
الحارثي ومحمد بن يحيى الدهلي وعنه همار الحنط محمول على ما قبل الاخلاط وذلك لان الصغار  
او احدهما من ذلك ابوا لانه عند الملل الرافعي قال بن جرير حدث ابو فلاب بالبحر قتل ان  
مخلط ويخرج الي بغداد ومن اخلط في اخر عمره من الثاخرين وما ذكره ابو علي البرقي في صحيحه ابو احمد  
الغزالي في كتابه في وابطاهر حصن بن حريمه ومن اخلط في اخر عمره وخرف حتى كان يعرف  
سماها بغير اعلمه ابو بكر الطبراني راوي مسند الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه

**التوع الثالث والستون معرفة طبقات الدواة والعلاء**

وهو ههنا ان يفتح كحل فيه عن واحد وكتاب الطبقات لشمس محمد بن سعد كتاب الواقدي  
كتاب فضل لشر الفوائد وهو ثقة عمرانه لدر الرواية عنه عن الصفا ومهما الواقدي  
وهو محمد بن عمر الذي له بسمة **سادة** قد اعلم الواقدي في الساجرة قال يعقوب بن شيبه  
قال علي بن ابي



ذكر لنا ان مالكاً سئل عن فقال انظر واهل عند الوادي في هذا الشيء فذاكروا  
وذكر سيبان عن الضحى بن عمر فذكر ان مالكاً منع به وروى ان مالكاً سئل عن المرأة التي سميت  
التي صلى الله عليه وسلم يخبر ما فعلها فقال ليس عندي هذا علم وسأسل اهل العلم  
قال فقلت للوادي فقال ما بعد الله ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالمرأة التي سميت  
بخيبر فقال الذي عندنا انه قتلها فقال مالك لقد سألت اهل العلم فاخبروني انه قتلها  
قال ابو بكر الصديق في قوله انه عندي فقد ما حدث عنه حدث عنه اربعة ائمة ابو بكر الى  
شبهه وابوعبد واهسبه ذكر ابا حنيفة ورجلاً اخر وقال عمر والناس قد قلت للدر اوردني ما  
سئل في الوادي قال سألني عنه وقال عنه ذلك امر المؤمنين في الحديث وسأل عنه  
مصعب الزمري فقال لغة مامون وثقة يزيد بن هرون وقال عباس العمري هو واحد  
التي مر عبد الرزاق واعلم ان الحلام فيه شرح اصعب وليس الى الوضع وقال احمد هو ذا  
وقال يحيى بن سفيان وقال البخاري والباري والسائي متروك والنسائي فيه كلام اشهد من هذا  
وقال الدارقطني ضعف وقال بن عدي احادته غير محفوظة واللائحة واعلم ان  
العلم مظنه كبر الاعراب وذل الاعراب مظنة للهمة والوادي واسع العلم قال  
اخطب عنه طين سرق الارض وغيرها ذكروا لم يكن على احد من الناس امره وسارت الركا  
كسه في بيوت العلم من المعازي والسيور والطبقات واخبار النبي صلى الله عليه وسلم والوفاء  
التي كانت تحدث في وقته ولعدو فاته وشد الفقه واخلاف الناس في الحديث وعند ذلك وكان  
حوادير ما سهووا لسنا وقال بعض سيرة لاسئل الوادي بركات الغري الى الهنا  
سأل انه حمل شه على عمر بن وانه وروى في ذلك شه مشاهير قطر وقال محمد بن جرير الطبري  
قال بن سعد كان الوادي يقول ما نراه الا وشه الهم حفظه وحفظ الهم حتى وجره  
طوله والمجان انه لا يظن النول لضعفه اسهت والطيفة في اللغة عن عنة عن الهم المساهار  
ورب يحسن حومان في كنفه واحدة لثناهما بالسنة الى جهة ونظيرين بالسنة الى جهة اخرى  
سأله السنن مالك بن ابي بصير الصحابة فهو السنة الى الصحة من طبقة الابرار الصحابة وعلى هذا  
الصحابة ما سرهم كسبه واحده والسالعون ذلك وانباعهم وان نجر الى السائقة والمرتبه  
كانوا لطيفان على ما سنن ولا تكون انفس على هذا من طبقات العسرة بل وكم طبقات وكما في  
لعدا لئن الى معرفة المواليد والوفات ونزاحه واعنه ونزاحه عنهم

التبوع الرابع والستون معرفة المواليد من الرواة والعلماء  
والهتة معرفة المواليد المشهورين الى العلماء من غير قيد ونزاحهم سان سبب الامة ما اولوا  
والطلاق المواليد في العال للحنافة وقد رادته وله السلام فالتس البخاري الى بعضهم  
لا الله منهم ولا لولا عنى بل ان جده وطن لعنى ان اصلاح انه لا حنف كان نحو ساه وسلم على يد  
المان من احسن المعنى حمد عبد الله بن محمد للسدي كعنى احمد بن سونج البخاري وذلك احسن  
عسى الماسرخي مولد عبد الله بن المبارك من حنيفة انه اسلم على يده وكان نصرانيا ومهمل الحنف  
والمواليد مالك بن اس الامام وقره هم اصحابون حمير بنون صلصه وهو مولد الى نسيم بن رش  
الحنف وقاتل ان حرة مالك بن ابي عامر كان احتراف عند طلحة بن عبد الله وطلحة الحنف  
مالحاري فقتل له مولد للسمن الحونه مع طلحة بن عبد الله السبي وهذا اسم رابع في ذلك وهو  
نحو ما سبق في قسم قبل منه مولد بن عباس للزومه اياه **باب** وفي الصحابة عند الله السعد  
قال بن عبد البر في الاستيعاب واما قاتل بنه السعدى لانه اسر ضلع له في بني سعد بن بكر  
فعل هذا الحون مشا حاشا اسهت وهذه اصله المشهور الى القبائل منهم من مولد الهم  
ابو البحرى الطامى سعد بن عمرو السامعي وهو مولد طي ابو العالمة رقع الراجح السبي  
السامعي كان مولد امراه من بني رباح عبد الرحمن بن هجر من الاعرج الهامى ابوداود الراوى  
عن ابي هريره وبن حنيفة وغيرهما هو مولد بنى هاشم اللث لسعد الفهري مولا اهلهم عبد الله بن  
المبارك المروزي كحطاي مولا اهلهم عبد الله بن وهب المصري القريش مولا اهلهم عبد الله بن صالح  
المصري فانت اللث كحمنى مولا لهم وقد سبب الى العسله مولا مولا هاشمى احسان سعد  
لسارا الهاشمى الراوى عن ابي هريره وبن عمر كان مولد لمولى بنى هاشم لانه مولد لسمران  
مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الزهري قدمت على عبد الملك بن مروان  
فقال من اين قدمت نازهرى فقلت من مكة قال فمرحلتها سودا هلها فقلت عطان الى  
رباح قال من العرب ام من المواليد الى قلت من المواليد الى قال ويوم ساددهم فقلت بل لبلدته والرواية قال  
ان اهل البلدانه والرواية لسفيان بن عيينة او من لسودا اهل البر فقلت طابوس بن هسان قال من  
العرب ام من المواليد الى قلت من المواليد الى قال يوم ساددهم فقلت ساددهم عطا قال انه لسعي  
من لسودا اهل مصر فقلت بنى بنى حنيفة قال من العرب ام من المواليد الى قلت من المواليد الى قال من لسودا اهل  
السام فقلت تحول قال من العرب ام المواليد الى قلت من المواليد الى عبد بنى اعفنه امراه من هذيل قال























قال صلاة الرجل فاعدا الصلاة قال فاشته فوجدته تصلي حالاً فوضعت يدي على راسي  
فقال ما لك بعد الله من عمر وقلت حدثت ما رسول الله انك قلت صلاة الرجل فاعدا على نصف  
الصلاة وانت تصلي فاعدا قال اجل ولكن لست كما حرم فظهرت هذا الحديث ان عبد الله سمع  
ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا خلاف ما شعر به طاهر حديث عبد الرزاق وعلقه  
بعض الصحابة اوله ولا ياتي وقد روى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح اخبرني عمر بن دينار  
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لنا عدو الظالم  
لصنا احوالنا ولم يتعرض في هذا الحديث لذكر السنن وما استقى من السنن لسفاد منه  
ان هذا الصنف لم يصب به بعض مرضي المحققه حرج ما لهما وظهرت لهذا السنن ان الصلاة  
كانت في المسجد وذلك لا حرام من اما لان الظاهر من حال المهاجرين ادراك انهم لم يوتوا  
لهم بالدينه ولهذا انما سفاد يذكر السبب المذكور والساني ان لهما على ذلك  
لسان احوالهم وحديث عبد الله بن سعد الساني لصر في اتصال صلاة النافلة في سوت المدسه  
على صلاة النفل بحمد الدينه ومن ذلك حديثه لصوم المرأة وعلها ساهها بالما ديه وفي روايه  
عمره مصان رواه ابو هريره وحديثه في الصحيحين والشحن ولهذا است رواه ابو سعيد اخبرني  
رضي الله عنه قال جات امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده فالت ما رسول الله  
ان روي صحوا من المعطل التلي رضي اذا اصلت ونظرت في اذا صلت ولا تصلي صلاة النحر حتى يطلع  
الشمس قال وصفوا ان عده قال فسأله عما قالت فقال رسول الله اما قولها رضي اذا اصلت  
فانها تترا بسورين وقد هتت بها قال لعل لو كانت سورة واحدة لكانت الناس اما قولها انظر نادا صلت  
فانها انظر في صوم واما رجل سبب ولا اصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ  
لا صوم امرأة الا ماد ن روحا واما قولها اني لا اصلي حتى يطلع الشمس فانها اهل يتعرف لنادا ذلك  
لست حتى يطلع الشمس قال فاذا استيقظت لصل اخرجها ابوداود في سننه واكاه  
في مستدركه وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وفي اللط المخرج في سنن ابوداود  
وكا لم وغيرهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لا لستع ان هذا هذا  
لكم وسماعهم له كان ذلك اليوم على هذا السبب والافلا فاده في قوله يومئذ من ذلك حديث  
اذا اسم الصلاة فلا ابوها وانم لسقون ولحن اشوها وعللم السكنه في ادركتم تصادوا ما  
فانهم فاقصوا له على المسوق يدخل مع الامام على اى حاله وجهه ثم اذا سلم الامام الى المسوق

فانما رواه

بني

بني وقد جاذك مصر خابه في حديث علي ومعاذ رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع ما صنع رواه الترمذي واسغره ورواه غيره  
انما ولهذا الحديث سب وهو ما رواه ابو نعيم قال انما سلمت من احدكم انما انما انما انما انما انما  
الو حاطي انما لمج من سلمت عن زيد بن ابي مسعود عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن  
حبل رضي الله عنه قال كانا في الصلاة فاذا ارسلنا فوجدنا سنن النبي صلى الله عليه وسلم الذي يمشي  
قد سفت كذا وكذا فمضى قال وكنا من راح وساحد وقام وقاعد فحدثت يوما وقد سفت  
بعض الصلاة واشهد بالذي سفت به فقلت لا احده على حال الا لست عليها فتمسك بالعلم الذي هو  
علمها فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا فصلت واستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الناس وقال من لم يزل كذا وكذا فلو اعدوا من اجل فقال قد سفت من معاذ فانه وانه اذا  
احدكم وقد سنن النبي صلى الله عليه وسلم مع الامام الصلاة فاذا فرغ الامام فليصنع ما سفته به  
وروي ابو نعيم عن سلمت من احدكم قال انما محمد بن ابي النضر الصديقي اخبرني عن بعض السهلي ان  
عبد العزير بن مسلم عن حصن بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن حبل قال كان الناس على  
عمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سنن احدكم شي من الصلاة سألهم قالوا والله بالذي  
سنن به تصلي ما سنن به ثم يدخل معهم في صلاتهم فاما معاذ والقوم تعود في صلاتهم بعد  
معهم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فمضى ما سنن به فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اصنعوا ما صنع معاذ وسفاد من ذكر هذا السنن ان المسوق  
كان لهدى لعدان يكون سفردا وقد احاز ذلك جمع من اهل العلم ومنهم الساني في  
ارحج قولته وقال في موضع اخر ولا يجوز ان يمدى الصلاة لنفسه ثم يمدى غيره ولهذا  
مسوخ وقد كان المسلمون يصنعون ذلك حتى جاء عبد الله بن مسعود او معاذ بن حبل وقد  
سفته النبي صلى الله عليه وسلم شي من الصلاة فدخل معه ثم قام فمضى فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
ان من مسعود او معاذ او سنن لسنن فاتبعوها قال المرئي وقوله عليه الصلاة والسلام  
ان معاذا قد سنن لسنن ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم امران لسنن هذه السنن فوافق ذلك  
فعل معاذ وذلك ان الناس جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فمضى كل ما سنن وليس لهم حاحه  
الي غيره وما قاله المرئي يشبهه الى ان معاذا انما اقدم على ذلك بما ظهر له من سريعة النبي صلى الله  
عليه وسلم ومن ذلك حديث ما حدثت اهل الكتاب ولا تصدقوا لهم ولا تدبواهم ولا تدبوا انما الله وليه

100

بني







الاهل طبا و اراد السافعيه لئلا ياكلها اهلها رطبا و ليس ياكلها على يمينه السبب في ذلك  
حدث النبي عن كرا الارض و في لفظ كرا المربع وهو المراد بالاول و رواه عن النبي صلى الله عليه  
جماعة من الصحابة منهم رافع بن خديج و كمر بن عوف و غيره و رواه رافع بن خديج ان عمر كان  
يمشي مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم و في ايامه الى حجر و عثمان و صدر ان جلاسه و  
حتى بلغه في اخر خلافه ان رافع بن خديج يحدث فيها النبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل عليه  
و ايامه و سألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي عن كرا المربع في زرعها ان عمر  
بعد ذلك لما كان اذا سئل عنها بعد قال زعم بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي عنها  
رواه مسلم بهذا اللفظ و في البخاري و نحوه الى قوله ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي عن كرا المربع  
فقال بن عمر قد علمت انما كرا مزارعنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مما على الارض و كرا  
من الميز و في رواية لرافع ان عمر كان يوجب الارض قال فبني حديثا عن رافع قال و اطول  
معها الله قال فذكر عن بعض عمو منه ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يمشي عن كرا الارض  
قال و ذكره ابن عمر فلم يوافقوه و رواه مسلم بهذا اللفظ و منها رواية سلم بن عبد الله  
ان عبد الله بن عمر كان يروي ارضه حتى بلغه ان رافع بن خديج كان يمشي عن كرا الارض  
فلمعه عبد الله فقال ما من خديج ما اذا حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في كرا الارض قال  
رافع بن خديج لعبد الله سمعت عني و كانا قد شهدنا رافع بن خديج ان اهل الدار ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يمشي عن كرا الارض قال عبد الله لفي حديثك انما علم في عهد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان الارض يروي عمر حتى عبد الله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث  
في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترا كرا الارض رواه مسلم و اخرج البخاري قول عبد الله بن عمر  
الذي في اخره و منها رواية ابي الحاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهر من رافع وهو عمه  
قال ظهر لقيته رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان نارا فاعلم و ما ذاك  
ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حق قال سألني كيف تصعبون لهما فلم يقل  
بواخرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الربيع و الاله و سقى الثمر او الشجر قال فلا تسعوا و زرعوها  
او ازرعوها او امسكوها رواه البخاري و في رواية قال رافع قلت سعا و طاعة و رواه  
مسلم و هذا لفظ و منها رواية سلم بن خديج عن رافع بن خديج قال كنا نكافل الارض على عهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكرها بالربيع و الربيع و الربيع و الربيع و الربيع و الربيع و الربيع

من عمو مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نكافلها و طواعه  
الله و رسوله انك لنا نكافل الارض فنكرها على الربيع و الربيع و الربيع و الربيع و الربيع و الربيع  
وامر رب الارض ان يزرعها او يزرعها و كره كراها و ما سوى ذلك رواه مسلم  
بهذا اللفظ و له طرف و من رواه من الصحابة حابر بن عبد الله و له لفظا لهما في الصحيح  
منها عن جابر قال نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كرا الارض و منها عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها  
فليزرعها اخاه و منها قال كان لرجال فصول ارضين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له فضل ارض فليزرعها او لسيما اخاه  
فان لم يزرعها فليزرعها و منها عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت  
له ارض فليزرعها او لزرعها اخاه و كرهها و الخليل من و انه عطا عنه و منها رواه سعد  
بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له فضل ارض فليزرعها  
او لزرعها اخاه و قال و كرهها قال الراوي عن من صام ما لا يسعها لغيري الحرا  
قال نعم و من روى ذلك من الصحابة ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
قال من كانت له ارض فليزرعها او لسيما اخاه فان لم يزرعها فليزرعها و رواه مسلم  
و ذكره البخاري تعليقا و لذلك سببه و هو ما حقا عن رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة  
مزرعا كنا نكرا الارض لباحة منها مسمى قال فيما تصاب ذلك و سلم الارض و مما  
تصاب الارض و سلم ذلك فمينا و اما الذهب و الورق فلم يكن يوصد رواه البخاري و  
رافع قال كنا اكثر انصار حنظلة كنا نكرا الارض على ان لنا هذه و لهم هذه قال  
فما اخرج هذه و لم يخرج هذه فمينا عن ذلك و اما الورق فلم يوصد رواه مسلم و هذا  
لفظه و روى البخاري عنه قال كنا اكثر اهل المدينة حنظلة و كان احدنا نكرا  
ارضه و يقول هذه لسطعة لي و هذه لك فمينا اخرجت ده و لم يخرج ده فمينا هو النبي صلى الله عليه  
و في لفظه الصافي اخرجت هذه و لم يخرج هذه فمينا عن ذلك و لم يرضه عن الورق و لم يرضه عن حنظلة  
من فليس اهل نصارى انه سأل رافع بن خديج عن كرا الارض فقال نبي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن كرا الارض قال فعلت بالذهب و الورق قال اما بالذهب و الورق فلا يرضه  
و رواه مسلم عن حنظلة قال سأل رافع بن خديج عن كرا الارض بالذهب و الورق فقال لا يرضه



انما كان الناس يواخرون علي عبد النبي صلى الله عليه وسلم علي المادامات واقبال الخاول واسا  
من البرج فملك لهذا وسلم لهذا وهلك لهذا وسلم لهذا ولم يكن للناس كرا الا هذا لهذا لئلا يجر  
عنه فاما شي معلوم ومصون ولا ناس به بعد صرحت هذه الروايات بالسبب المصفي للنبي  
واما ما سبق من رواية سلم بن يسار عن رافع عن رجل من عجمونه التي فيها النبي عن كرا الارض  
بالطعام المسمى وقد رواها مسلم بن طريف الي الطاهر عن رافع من غير ذكر بعض عجمونه  
فهو محمول علي الطعام المسمى من تلك الارض لا علي المصون في الذمقة ولهذا السبب طر يواخري  
من رواية رافع واماروا به جابر بن عبد الله قال كنا بخار علي عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فصب من المصري ونزكنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرها  
او فليحرقها احاه واولا فليدعها رواه مسلم وله عنه قال كنا في زمان رسول الله  
عليه وسلم ياخذ الارض بالسلب والربع بالمادامات تمام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك  
قال من كانت له ارض فليزرها وان لم يزرها فليسها احاه فان لم يزرها احاه فليسها  
وظهر بذلك ان النبي عن كرا الارض في حديث جابر انما كان لهذا السبب انه لم يزرها عن الحارة  
مطلبا وتكون ففي عن كرا الارض على كان لعباد من الامور التي فيها العزير والجهل وبودي  
الي البراع ولشده له ما حان عن سعد بن ابوقحاص ان صحاب المزارع في زمان رسول الله  
عليه وسلم يزرعون مزارعهم بما يحون علي السواقي من الزروع وما سقى بالما حول الدر الحياوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختصوا في ذلك منها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان كروا بذلك وقال كروا بالذهب والفضة رواه الامام احمد وهذا القطع وابوداود والنسائي  
واللعلي في هذه الاحداث مع الالاب لسر هذا موضع لسطها وما ذكر في هذا النوع من  
الاسباب قد تكون ما ذكر عنه ذلك السبب من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم اول ما تكلم به  
النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت وقد يكون محتمره فلهذا لئلا يسبوا او السبب وقد  
سعد بن ابوقحاص في ذلك الوقت لا يور يظهر للعارف بهذا الشأن وفي ابواب العربية  
والعصر وغيرها احداث لها اسباب بطول شرحها وما ذكرناه ابو داود لم يرد عرف ذلك  
ومدخل المنزلة ان تصف ملسوطا في ذلك والمرحوم بالله سبحانه ويعالي العانة علي ملسوط  
له لفضله وكرمه **النوع السيفون التاريخ المنعان المتون**  
لهذا النوع فوايده لثمة وله ربع لثمة في معرفة النايح والمسوخ ولعرف به اسما صر عنه  
ذلك

ذلك الشئ فظهر بذلك خلو الزمان الذي قبله عن مسر وعنة ذلك الشئ اما لان الحجة الي ذلك  
الوقت لم تكن محمدا لله او لم يطلب الي ذلك الوقت واما لانه كان لثمة حله احرار منع هذا  
فتكون من رسم النايح والمسوخ او لم يمنع بالكلية بل المضي احوال النخب وفي عهد ذلك من السخ  
بحث ليس هذا موضعنا والسارخ قد يكون بمجرد اول ما كان كذا او له لثمة والنقد  
وما خرا البرن وتكون بذور السنة او بذور الشهور او غير ذلك مما تعرف به التاريخ وهذا نظير  
بحكم عليه جمع من العلماء في المنازل من العراق فسل وما نزل بعد النبي والمدني منه من ذلك  
وربما تكلموا علي صفة وشناسه ولثمة وهاربه وان لم تكن من هذا النفس الي تفسير النايح  
من الا وابل اول ما يدعيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الروا الصادقة فان لا  
يرى رؤيا الاحات فان الصحيح حيث اليه اخلا احد ش بطوله مات في الصحيحين وقد وصف  
العلماء في الا وابل وفي مصنف من ابوسسه في واخرة فان ال وابل واطم الناس في اول ما خلق الله  
حل جلاله وقد تعرض لذلك المورخون وغيرهم ولثمة الصد السسط لادك واما مذكر  
امور اسعاف بالاساعلهم الصلاة والسلام ويشر لعنا وقد تكون ذلك مما صح عن النبي صلى الله عليه  
او جابا سناد حسن او ضعيف او لم تكن من فواعبل كان موقفا او منطوعا فمن ذلك  
اول الاسا ادم رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم اسنده ان ابي شيبه مصنفه  
قال سكت عن المسعودي عن ابوعمر وعمر بن الخطاب عن ابي جرد قال دخلت  
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قلت اي الاسا اول قال ادم قال  
قلت وهل كان سقا قال نعم نبي اسناد الحديث حسن وعمر بن الخطاب روى له النايح  
ويقال ما كذا والسبب الممل من الكورين وانكا والسبب الممكور من وهو اشهر  
ولا دم صلى الله عليه وسلم او ابل مخصوص بها معلومه ولثمة لثمة او ابل من ذلك ما سعى  
النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لا تغفل نفس الا كان علي ابن ادم الاول منها لثمة اول  
من سنن العنل ولنوح صلى الله عليه وسلم او ابل وابت في حرم الساعة انه اول  
رسول بعث الي اهل الارض وله او ابل معروفة في احاد السفينة وركوبها وغير ذلك  
ومن اخرها انه اول من اخذ الخلد للحياسه روى القسيم بن مسلم باسناده عن علي بن  
عمر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال اول من اخذ الخلد نوح صلى الله عليه وسلم قال  
بارب ابري ان اصنع العلك وانا في صاعدا صنع انا ما يحيوني بالليل فيفسدون كل ما عملت



فمن يلبس لي يا ابراهيم قد طال علي امر يني فاحي الله اليه مانوح اخذ قلبا حرسك فاحذ  
نوح قلبا فكان يعمل بالنهار وسام بالليل فاذا جاء نومه لفسده بالليل يحتمل  
فسدته نوح فاخذ العراوة وثب اليهم فسهرون منه فالتام له ما اراد ولا هضم  
صلى الله عليه وسلم او ابل فمن ذلك انه اول من شاب واول من خطب على المنابر واول الناس  
اضاف الصن واول الناس احسن واول الناس لم اظفاره وجر شاربه واسجد  
واول من عقد الحلونه واول من كسى يوم القيمة بروى بعض ذلك برنوعا وبعضه مرفوعا  
ومن الاوائل اسماعيل بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم ما رواه الواقدي عن عبد الله بن يزيد  
المهلهلي عن مسام بن حديد قال اول من ربه ائحل اسماعيل بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم  
وانما كانت وحشا لا يطاق حتى سخرت له وروى الزبير بن بكار في اول كتابه في الساب  
فرضت من حديث داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت  
ائحل وحوشا لا تربي واول من ربه اسماعيل وبذلك سميت العرب ولتخصر  
على ذكر بعض اوائل سلعنا يا انا الاربعة صلى الله عليهم وسلم فان ادم ابوالشر  
ونوح ابونبى بعد الطوفان قال الله تعالى وجعلنا درنة هم الناس وقال  
تعالى في حق ابراهيم ملة اسلم ابراهيم واسماعيل ابوالعرب قال النبي صلى الله عليه وسلم  
ارواخي اسماعيل فان اباكم كان رابيا وليبينا محمدا صلى الله عليه وسلم سيدنا  
والاخرين او ابل في الدنيا والاخرة لست لغرض من ذلك ان رونة الله تعالى لم يحصل  
لا حدث البشر في الدنيا الا لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والاساس ووالله  
في الدار الاخرة ولذلك الموصون من ابا عمهم فحسن ان يقال ان سنا صلى الله عليه وسلم  
اول من راي الله من البشر وفي الاخرة اول سافع واول مشنع واول من يسق عند الارض  
واول من يفرغ ما كنهه وفي ذلك احاديث معروفة واما ما سلعنا يا ابل الشريعة من ذلك  
اول ما بناه الله عنه ما اسنده من ابي شيبة قال سنا ابنا المار ان عمر الاوزاعي عن عروة  
بن زبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما كنهني ربي عن عبادة الاوثان  
وعن سرت اخبر وعن ملاحاة الرجال ثم اسند من حديث ام سلمة رضي الله عنها انها قالت  
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان لراول ما كنهني الله عنه وعمد الي بعد عبادة  
الوثان وسرت اخبر ملاحاة الرجال واول امر حاطب به حبل النبي صلى الله عليه وسلم

رواه البخاري

افرا

افرا ما يقضيه لحدث البانت في يد الوحي وكان سنة اذ دال اربعين سنة وقيل  
اربعون يوما امر بعد ذلك بالقيام والانداز في بابها المذخر فقدر ولذلك قال بعض  
العلماء اول ما وجد النار والدعا الى التوحيد فرض الله تعالى من قيام الليل ما  
ذكره في اول سورة المزل ثم نسخها في اخرها ثم نسخها ما كانت الصلوات الخمس ليلة الاسرا  
بمكة بعد البعثة بعشر سنة وولاية اشهر ليلة سبع وعشرين من شهر رجب وقيل قبل  
الهجرة لعام وقيل بعد البعثة بسبعة اعوام وقيل خمسة وقيل في الشهر اربع الاوائل  
وقيل شهر ربيع الاخر وقيل شهر رمضان والمحقق ان ذلك كان بعد شق الصحيفة  
وقيل بعد البعثة ووقع لشرك بن ابي بكر في ربه والله في الصحيح ان ذلك كان قبل ان يوحى  
ولهو وهم من سرك عبد المحسن وليلة المعراج هي ليلة الاسرا وقيل غيرها وكانت  
اقامته صلى الله عليه وسلم بمكة بعد البعثة ثلاث عشرة على المشهور وقيل عشرة  
سنة وقيل عثرا ثم هاجر الى المدينة ومن الهجرة اشدا والناخ الاسلامي واقامته بالمد  
عشر سنين اتفاقا في السنة الاولى نبي صلى الله عليه وسلم مسجده ومسكته واما  
سن المهاجرين والافاض وسرع الاحادان وسعلق بالمساجد اولتة حسنة رواها  
من ابي شيبة في مصنفه قال سنا ابو معوية عن عاصم عن عباس بن عبد الله الهاشمي  
قال اول ما حلفت المساجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راي في القبلة نخامة  
مختمها ثم امر بالحوق فوطح به مخاها لحن الناس المساجد وفي السنة الثانية من الهجرة  
حولت القبلة الى الكعبة قال محمد بن حبيب الهاشمي حولت في الظهر يوم الثلاثاء سنة  
كان صلى الله عليه وسلم في اصحابه فحانت صلاة الظهر في منازل نبي سلمه صلى الله  
عليه وسلم رلعين من الظهر في مسجد لهم الى المقدس ثم امر في الصلاة ما سفعال الكعبة وهو راجع  
في الدعة الثانية فاستدار واستدارت الصنوف خلفه صلى الله عليه وسلم فاشتر  
الى الصلاة فسمى مسجد القبلتين واما ما جاء في حديث البراء ما سفي ان اول صلاة  
صلاها النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة صلاة العصر فحول على الصلاة من اولها  
الى اخرها وكان قبل ذلك ما مورانا صلاة الي سنة المقدس مدة مقامة بمكة وبعد الهجرة  
سنة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا هو الحج وقيل ثمان ومكة لسهل الكعبة اول  
م ارسنت المقدس وفرسحان من السنة الثانية فرض صوم رمضان وفيها فرضت صدقة التطور

104

فيها فرضت صدقة التطور



وفيهما غزاة بدر الكبرى في رمضان وفي السنة الثالثة غزوات منها غزاه احد يوم  
الستة السابع من شوال ثم غزاة بدر الصغرى في ليل الاذى البعده وفيها غزاه بني  
النضير وحرمت الخمر بعد غزاة احد لهذا هو المعروف وقد سبق في حدس ام سلمة وعمر  
في اول ما نفي عنه ما قد خالف لهذا وفي السنة الرابعة غزوة اخذ ق على الصحيح  
وذکرها جماعة في الخامسة وسال لها الاحراب انما وكان حصار الاحراب بالمدنة  
خمسة عشر يوما ثم هزمهم الله تعالى وفيها ثمرت الصلاة ونزلت آية السم ووقعت  
في السم انه سرع في الخامسة ووقعت السادسة الخامسة فيها غزاة دابة الرفع  
في اول المحرم وفيها صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف وهي اول صلاة الخوف  
ثم غزاة دومة الجندل وعروة بن ميطم وبنها فرض الحج عند يوم وصل فصر في سنة  
ستة وصل في سبع وعشر ذلك وفيها فدم صمام بن علقمة على ما قاله ابن حنبل وغيره وفي  
حدث صمام ذكوره كاه المال وفي حديث رواه النسائي وغيره ما ساد صحیح من حديث فليس  
من سعد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة النظر فقل ان يراد الربا  
ولما نزلت الزكاة لم ياتوا ولم يهتوا وقد سدم ان زكاة النظر فرضت في السنة الثامنة  
وقد على ما فرضت زكاة المال عن السنة التاسعة وانها قبل الخامسة وفي السنة  
السادسة فضته احدى سنة وسعة الرضوان وغزوة بني المصطلق وقد قتل في عروه  
بن المصطلق انها ثابته في الباعة ووقعت الخامسة وهي التي تسمى بالربيع وتسفت  
النسب ونزلت آية الظهار وفي مصنف من ابن ابي شيبة ما يزيد عن هشام عن محمد قال كان  
اول من طاهر في الاسلام خويلد فطاهر منها فاشا النبي صلى الله عليه وسلم فاجرتة  
فارسل الله ورسول الله فسمع الله قول النبي كادك في روجها لساعة فيها  
غزوة حبر واسلام ابي هريرة وعمرة العاص لئلا منه فيها غزاة موية وداب  
السلاسل وفتح مكة في رمضان ونسج ابا الماسر المأ في فتح مكة وسات في ذلك  
احز الهمرن وفيها غزوة حنين والطائف وفيها غزاة السع فماتوا اسعرتنا وفي  
السابعة غزوة تبوك وحج ابي بكر رضي الله عنه بالباس وساعت الوفود ودخل  
الباس في دين الله افواجا العاسرة فيها حجة الوداع واسلام حبر ونزل اليوم  
اجلت يوم وسلم واما ما سعلق بالا وابل فزوجهاته فاول من سرج خديج وحدث اول  
من

105 من اسلم من النساء وما نث قبل ان يفرض الصلاة كما سبق في نوع الصحابة ثم حج سوده  
سنة زمعة ثم حج عايشة بنت ابي بكر مكنة وبنها بالمدنة ثم حج بالمدنة زسب  
خزيمه الهلال ثم حج ام سلمة بنت ابي اسيد ثم حج حويره بنت اكارث من بني المصطلق وكان  
نما اقا الله عليه ثم حج مموه بنت اكارث حالة من عباس ثم حج صفه بنت حني ثم  
بلح زينب بنت جحس روى ذلك معمر بن يحيى في شهر ولا في حبر رضي الله عنه او ابل منها  
ما سبق انه اول من اسلم من الرجال واول من جمع من اللوحين واول اكلها واما اول  
امير اقر في الاسلام فهو عبد الله بن جحش قال ابن ابي شيبة ما او اسامة عن محمد  
عن زياد بن علقمة عن سعد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عبد الله بن جحش وكان  
اول امير اقر في الاسلام واول لواء عقدة النبي صلى الله عليه وسلم سنة الى الشام لزيد بن حار  
ولهذا لا تعارض ما قبله ومن الا وابل ان اول جمعة جمعت جمعة لمدنهم جمعة البحر رواه  
ابن ابي شيبة بهذا اللفظ عن ابن عباس قال ما او اسامة عن محمد بن جهم عن ابن جهم  
عن ابن عباس والذبي رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال ان اول جمعة بعد جمعة  
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد العيس واما من البحر قال البخاري  
ما محمد بن المني ما ابو عامر العدي ما ابراهيم بن طهمان عن ابي حنيفة الضعيف عن ابن عباس  
وذكرة ومصفي ما رواه البخاري عن ابن عباس ان اول جمعة للجمعة التي حو ابا من البحر  
بعد الجمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسفي هذا ان تكون الجمعة  
السابقة التي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم هي الاولى فان اجمعت اجمعت  
بالمدنة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم روى عبد الرزاق في مصنفه في رحمة  
اول من جمع عن معمر بن ابي لبابة عن ابن سيرين قال جمع اهل المدينة قبل ان يقدم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقبل ان ينزل الجمعة وهم الذين سموها  
بالجمعة فقال الانصار لليهود يوم جمعون منه دل سنة امام وللنصارى الصاميل ذلك  
فهم فلتعمل يوما جمع منه وندكر الله واصلح وسكره او كما قالوا او اياما او يوم السنة لليهود  
ويوم الاحد للنصارى فاجعلوه يوم العرونة وكانوا السهون يوم الجمعة يوم العروبة  
فاجتمعوا الى سعد بن زرارة فصالحهم وذکرهم فسوه يوم الجمعة حين اجتمعوا اليه  
فدخ السعد بن زرارة لهم ساءة ثمغذوا واولعسوا من ساءه واحدة لعلهم فانزل بعد ذلك اذا



يؤدى للصلاة من يوم الجمعة فاشعوا الى ذكر الله وعن عبد الرحمن بن عوف بن مالك وكان  
قائدا يه بعد ما ذهب لصره عن ابيه كعب بن مالك انه كان اذا سمع النداء يوم الجمعة  
يرحمه سعد بن زبارة فعلى له اذا سمعت النداء رحمت لا تشع من ربه قال لانه اول  
من جمع بنا في لعمري السبع من جرحه بنى باصدي في شبع فقال له ليع احصات قلت ثم كنتم توءم  
قال ارمون اخذ حقه ابوداود وروى باحة وفي اسناده محمد بن ابي بصير وفيه مقال  
وقد رواه الدارقطني ومحمد بن صالح بن عيسى وفي مصنف عبد الرزاق عن ابن جريح قال قلت  
لعطاء بن ابي نعيم قال رجل من بني عبد الدار زعموا انك ابان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
قف ومن طرقتي عبد الرزاق انا معمر بن الزهري قال لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مصعب بن عمير بن هاشم الى المدينة لعنه فاسنأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان يجمعهم فادن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا كله قيل ان مهاجر رسول الله صلى  
عليه وسلم الى المدينة ولهذا قال الشيخ ابو حامد في علقته ان الجمعة فرضت قبل الهجرة  
وهما قال ابو حامد بن طر كحريث سنده من طريق جابر واما قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
المدينة اقام الجمعة في بني سائر بن عوف وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام في بني عمرو  
الاسن واللبان والاربع والخمس والستين من شهرهم ثم خرج من بين ظهره يوم الجمعة وسومعه و  
ابن عوف بن عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم كثر عندهم اكثر من ذلك وفي البخاري من طريق  
السنان النبي صلى الله عليه وسلم اقام فيهم اربع عشرة ليلة والمشهور عند أهل الفارسي  
الاول وعليه لما ادركه الجمعة في بني سائر بن عوف صلاها بالمسجد الذي سطر الوادي في حياضه  
ملك او الجمعة صلاها بالمدينة ولم يخط في حياضه اقامة الجمعة بمكة وعن جابر بن عبد الله  
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس يوبوا الى الله قبل ان يموتوا  
وادروا الاعمال الصالحة قبل ان تسفلوا وصلوا الذي سلم ومن رحمكم الله ذكر كراهة وكبره  
الصدقة في السر والعلانية برزقوا وبصرها وواحدوا واعلموا ان الله تعالى قد افترض عليكم  
الجمعة في معاميرها في يومها في شهرها في هذا اليوم الفقه من ربه في حياضه او  
بعدي وله امام عادل او جابر اسحقا فاقها او نحو ذلك فلاحع الله شمله ولا يارك له ربه  
الا ولا صلاه له ولا زكاة له ولا حج له ولا صوم له حتى يوفى فان مات الله عليه اله لا يوس  
ابراهة رحلا ولا اعراي مهاجر الا ولا يوزن فاجر مؤمنا الا ان لعنه لسلطان كافي سوط او سعة  
رواه

106 رواه ابن ماجه من رواية عبد الله بن محمد المعدني عن علي بن زيد بن جندب عن وكلاهما قد نسب  
الى الصنف وهذا الحديث يدل على ان الجمعة ايام فرضت بالمدينة من جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
بقول خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر ان ذلك انما كان بالمدينة لا خارجا  
تشهد العقبة الثانية مع اسه وهو صغير ولا يخط اقامة الجمعة بمكة والما قبل قوله  
في لغة الخطبة ولا اعراي مهاجر فان ذلك يدل على انه بعد الهجرة وهذا على هذا التقدير انما  
ما استق من قول الشيخ ابي حامد ان فرض الجمعة كان قبل الهجرة لكن الحديث ضعيف وقد  
سبق في الروايات بحمدهم قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وسعدان سأل كاشا اوله غير  
فرض يوم صارت فرضا في اليوم المذكور من رواية جابر ولا بعد ان سأل لانه اخطت كانت  
في اول جمعة جمعها في بني سائر بن عوف ولم يخط لنا من ذلك شي فرضت الجمعة والمحقق اقامها  
في المدينة والطرافها قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم ولعله قدومه واما بمكة فلا  
يظهر ذلك ان او اخرج جمع اسعد بن زبارة وله ما في ذلك استند ان مصعب بن عمير كوازار يكون  
لهوا المحر لهم يادن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما حديث عطاء فليس مشهورا وحسنه  
مكون له سعد بن زبارة في الاوليات انه اول من جمع واول من باع ليلة العقبة واول من دفن  
بالقبع عند قوم وقال اخرون اول من دفن بالبيع عمن من طعون وسر الاوائل المشورة  
ما رواه ابن المشبة عن القاسم بن عبد الرحمن قال اول من انشا المذبح بمكة من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من مسعود واول من قبل من المسلمين بمسجد بول عمه واول من عداه ورسه في  
سبل الله المذاد من الاسود واول من ادى والصدقة من قبل القسمة بنوا عذرة واول من القى  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جهنمه وروى ابن ابي سينا عن جابر بن عبد الله انه سئل  
في الاسلام سمي ام عمار طعنها ابو حمزة بن عوف بن عوف وروى ابن ابي سينا عن السعدي اول من باع  
بحد السحرة ابوسان بن وهب الاسدي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي  
قال علي بن ابي سينا ورواه ابن ابي شيبة في ذلك هو المشهور وقال الوادي اول من باع  
بحد السحرة سنان بن ابي سنان بم باع ابوه واول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير  
واول من اسار لصعه العشران رفع اسما من عمنس جنات من ارض الحشيشة واهم سعاون  
ذلك ما رضهم رواه ابن ابي شيبة قال ساء ابواسامة اسرايل عن عامر بن شعيب فذكره وعن  
فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ساسمته اسما على ذلك فاعلمت له ابا اسما التي قد



اسمعت ما صنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فصفها فقال اسماء ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم الا اربك نساء راسه ما رضى احسنه فدعت بحرابه فحسبها ثم طرقت عليها  
بوتها فالت فاطمة ما احسن هذا واحمله لعرف به المرأة من الرجل فاذا انما تفاعسني اني وعلي  
تدخل علي احرا فلما بوقت حات عايسة تدخل فقالت اسماء لا تدخلي فسلنا الى ابي بكر فالت ان  
لعله اكنتمجه بحول يسا ومنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج  
العروس فجا ابوك فوقف على الباب فقال يا اسماء ما حملك ان صنعتي ان واح رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان يدخل علي بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس  
فالت اني اني ان لا يدخل علي لحد وارثها هذا الذي صنعتي وهي حجة فامرني ان اصنع ذلك  
لها قال ابو بكر رضي الله عنه فاصنعي ما امرت به من الصوف وغسلها علي واسا رضي الله عنهم  
وذكر ان عبد البر ذلك وذكر سيرة في رحمة فاطمة وقال فاطمة رضي الله عنها اول من غطى  
لعتها في النساء في الاسلام على الصفة المذكورة في هذا الخبر بعد هارث بن هشام حتى صنع هذا  
اسما وما سئ عن فاطمة له علقه بالسوع الذي لعله نذر السنة وفي مصنف نزل سنة في ابو  
اسامة بن سفيان بن قيس بن مسلم عن طارق بن سفيان قال قدمت امر من احسنه وهي التي اشرت  
بالعش للنساء واجمع سنما اهما اذ ذلك ولحن المحسن لما طه عليها السلام هي اسماء بنت عميس  
والحلام علي الا وابل بطول ومن احسن ما حاتي مدحها ما رواه من ابوي سنة في مصنفه فقال  
حضر عن الاعمش عن حبيب عن ابي عبد الرحمن قال قال عبد الله اذا رايت احدا منكم فاعلمكم بالامر  
الاول وروى عن ابوي سنة عن حبيب عن عاصم عن ابي عثمان قال عليكم بالساعة الاول  
وهذا المحول علي ما لم يسخ فاما ما نسخ فاعتبر فيه اخرا لمر من ذلك وفيه اسارة الى الصلوة  
والعبادة ما رواه احسن بن عمران عن الزهري قال سالت عروة في الذي يجمع ولا ينزل قال  
علي الناس ان ما حذوا ما اخرا لمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدي علي سنة رضي الله  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ولا يغسل وذلك ليل مني كما عم اعتقل بعد ذلك  
وامر الناس بالغتسال وهذا الحديث حاتم ابو حاتم لصحته واخرجه في صحيحه عن ابن احسان  
بن عمران وما يروي عن الزهري ما لنا ذكره وقد ضعفه غيره واحسن اصحاب الحديث وعلي اجملة الحديث  
كهد الساق منه ما فيه ولكنه حسن حديث في الاستسها ذكر ذلك احازمي في النسخ  
والمسوخ له وقد لفظنا لبول في احاد ذلك في العرف السدي علي جامع الرمدي و

التاريخ بالقبلة والسنة ما رواه جابر بن عبد الله قال فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان لسقط القبله بول فراسه لعل ان بعض عام يسقطها وفي رواية له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قد كمل ان لسقط القبله او استدرها فمروا اذا اهرقنا الماء راسه قبل موته لعام لسقط  
القبله واخره رواه احمد وابوداود والرمذي ومن احاد وفي الحلام علي الاحاد الواردة  
في هذا الباب لسقط لسرها موضع وعنه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان اخو  
الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم يزل الوضوء ما هست النار رواه ابوداود والبيهقي  
واخرجه بن حبان في صحيحه وروى في سنن بن حبان عن يونس بن ابي حنيفة عن محمد بن مسلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
اخذ خراصة فحسبها صلي ولم يوضا وعنه عروة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سوا الحل صلاة فلما كان يوم الفتح صلي الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
فعلت سوا لم يكن فعله قال عبد الله ما عمر اخرج به مسلم وغيره فهذا من المورخ  
بالسج ومن الاحاد الواردة حديث عبد الله بن عمر اكني ولست له صحة ولا سماع قاله البراء بن  
ون حبان قال عبد الله بن حكيم اما ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته لسهر او شهر  
ان لا يسنعوا من السنة ما هاب ولا عصت رواه الامام احمد وقال ما اصلح اسناده ورواه  
اصحاب السنن الاربعة وقال الرمذي حديث حسن في صحيحه عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة  
لحكلي احكام ان الامام احمد بوقف في حديث من علم لمار ابي من نزل الرواية منه وقال  
لعضهم رجع عنه وضعفه ابن معين وقال لسني وقال الرمذي اضطر بواقي اسناده  
وما سنن الرواية هو المحفوظ ورواه الطبراني في معجمه الاوسط والقطب قال كتب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وعنه ارض جهنم اني كتب رخصتكم في جلود الميتة ولا تسعوا من  
الميتة بجلد ولا عصت وهو رواية لصاله من مفضل بن صالح المصكي قال ابو حاتم الرازي  
لم يكن يهل ان كتب عنه العلم ومن الاحاد الواردة حديث من مسعود قال سلم علي  
النبي صلى الله عليه وسلم فترد علي السلام حتى قدنا من ارض احسنه لسنت عليه فلم يرد علي  
فاخذ بي ما قربت وما بعد فجلس حتى قضى الصلاة قال ان الله عز وجل يحدث امره ما لسا وانه  
عز وجل يحدث امره ان لا يحتموا في الصلاة لعله رواية احسن من حارب عن سفيان عن عاصم  
بن ابي وائل وروى القاسم بن سفيان عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة  
سعت عبد الله بن مسعود ليهول لثا النبي صلى الله عليه وسلم وهو لصلي وسلم عليه فترد علي السلام



فأبى له ذلك فسلبت عليه فلم يرد علي السلام فما صلى صلاة كان اعظم علي فيها فلما  
سلم اسار سده الي القوم فقال ان الله احب في الصلاة ان لا تحسوا انها الا تذكر الله وان يقولوا  
الله فاسن واحبث الاول سدي علي ان حواذ الحلام في الصلاة كان قبل الهجرة الي المدينة  
وان تحريم الكلام كان بمكة وبتلك سن الرواية الثانية لانه وما رواه البخاري وسلم  
عن عبد الله بن مسعود قال كنا نسلم علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة  
سرد عليا فلما رجعنا من عند الخاشي سلمت عليه فلم يرد علي فعلمنا ان رسول الله كان يسلم علي  
في الصلاة فردد عليا فقال ان في الصلاة سفلا وبالسار يخ الذي سبقه سنن ابو علي  
من قال ان حدثت من مسعود وناصح كحدثت الي هجرته في الحلام في حديث ذي الدين ووجه  
الرد سنن مسعود وناصح كحدثت الي هجرته وزيروي بخور وانه الي هجرته ونحو  
عبد الله بن مسعود من ارض الحسنة الي مكة قبل الهجرة رواه ابو داود والطحاوي ورواه  
عنه واحد من اصحاب السنن والسلام الي هجرته انما كان عام خندق وروى البخاري في رواة الي هجرته  
عن عيسى بن سعد بن العاص عن ابي هريرة قال قدمت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه  
بمكة لما اتوا بها وروى عمران بن حصين حدث السهو ووجه لصة ذي الدين وسماه  
الحري بخور وانه الي هجرته وعمران بن حصين كان اسلامه بعد روى معاوية بن جندب  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوما وسلم وقد بعثت من الصلاة بعد فادركه رجل  
فقال لست من الصلاة فدخل المسجد وامر بالآلة فقام الصلاة فصلى بالناس لغة  
فاخبرته بذلك الناس لما لو الي العرف الرجل فقلت له ان اياه فمررت بها هو قال هذا  
طلحة بن عبد الله رواه الامام احمد وابدوا ودوالساي واصلام معاوية بن جندب كان قبل  
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فلهي وروى ما حدثت زبدر ان قال ان قال السلام في  
الصلاة علي عبد النبي صلى الله عليه وسلم فلهي ما صاحب كاحنه حتى يركب حافطوا علي الصلوات  
والصلاة الوسطى وهو مواليه فاسن قاموا بالسكون رواه البخاري وسلم وفي حديث مسلم  
وكهنا عن الحلام ورواية الترمذي كما سلم حلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فمدان  
مشكلات البارح مما سدم فان زبدر ان قال من انصار من اهل المدينة والامم مدنه وحرمة الحاج  
كان بمكة قبل الهجرة فمال بعضهم كخيل ان يكون حديثه في قوله ومن كان في الصلاة  
لم يبلغهم من النبي صلى الله عليه وسلم فلما ارتكبت الهوا واعلموا ذلك قال ويحتمل ان يكون هي عنه

مسما

مسما كذا ثم ادن منه ثم نهي عنه بالمدينة لما ارتكبت الهوا قال السافعي رضي الله عنه اما  
فهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلام في الصلاة في رواية وسما كذا وهو حديث في المدينة  
وهو ما سيج وقال في رواية الاربعة بعد ذلك في هجرته وعمران بن حصين وعمر ومعاوية بن جندب  
في كلام النبي صلى الله عليه وسلم في صلواته ساهما وهذا اقل ما اخذ وليس بخلاف حديث مسعود  
حديث ذي الدين وحدثت من مسعود وفي الحلام حمله وودل حديث ذي الدين علي ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فوق من كلام العامد والناهي لخاصة بعض الناس وقال حديث ذي الدين ما  
ولكنه منسوخ فقلت وانا ما سخره لانا حديث من مسعود فقلت له والناصح اذا اختلف الحديث  
الاخر منهما قال نعم فقلت له السنن كخلف في حديث من مسعود لهذا ان مسعود مر علي النبي  
صلى الله عليه وسلم بمكة قال فوجهه لصلتي في بيتنا الجعة وان ابن مسعود هاجر الي  
ارض الحبشة ثم رجع الي مكة ثم هاجر الي المدينة وسدد رايه في ذلك فقلت له فاذا  
لان مقدم من مسعود علي النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة ثم لان عمران بن حصين  
بروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اما حذر علي في موخر سجد السنن تعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم  
لم يصل في سجدة الا بعد هجرته من مكة قال علي بن ابي طالب في حديثه ان مسعود  
لسر ما سيج حديث ذي الدين وابدوا هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ولا ادري ما صحبة الي هجرته فقلت له قد بدا ما فانه الحامنة من حديث عمران الذي  
لا يسكل عليك ابو هريرة انما صحب النبي صلى الله عليه وسلم بخبر وقال ابو هريرة  
صحت النبي صلى الله عليه وسلم لابل سنن او اربعا ورواه النبي صلى الله عليه وسلم  
بالمدينة سنن سوى ما افام بمكة بعد مقدم ابن مسعود وروى صحبة الي هجرته  
قال ذو الدين الذي روته عنه المغنول ببدر فقلت لان عمران ليس به الحري ولسو  
لصرا ليدن او مدد الدين والمغنول ببدر ذوالشمالين لوان ذلكاها ذا الدين  
كان اسما لسننه ان يكون وافق اسما ما سبق لها واما حديث معاوية بن الحلام انه علم  
في الصلاة فمال النبي صلى الله عليه وسلم ان صلواتنا لغة لا يصلح فيها شي من كلام بني ادم فليس  
السافعي يارخه بل قال ان كان امر معاوية قبل امر ذي الدين فهو منسوخ وان كان معه  
او بعده لم يعلم وهو جاهل ان الكلام عن محرم في الصلاة ولم يخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
امره باعادة فهو في مثل حديث ذي الدين واكثر وما السار اليه السافعي من حديث



معاونة من الحكم لفظها بينا انا صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس  
 رجل من القوم فقلت برحمك الله فرماني القوم بالصار لهم فقلت وايجل اسماء ما الحكم  
 ينظرون الي جعلوا يفتنون بالله هم على الحادهم فلما رايتهم يصبتون في سكتي فلما صلى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي هو واني ما رأيت معك قبله ولا بعده احسن  
 منه فوالله ما لهر نزل ولا ضرتي ولا سني قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام  
 الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن رواه مسلم وابوداود والسنن  
 سماه عمر بن الخطاب السلي فقد ولهم ومن الحادش المورخات حدثت في زيادة خزجا مع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حبر وقته قال من قبل يسالة عليه بينه  
 فله سلبه واما حديث سعد بن كعب وانا قال لما كان يوم بدر فقلت لسعد بن كعب  
 وقلت العاص بن سعد قال ابو سعد هذا عندنا هو المحفوظ قال واخذت بينه  
 وكان يسمى ذالك لشفه فاستبه النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل اخي عمر قتل ذلك  
 فقال للنبي صلى الله عليه وسلم اذ لفت به فالفه في العصر فزجعت ووليا لعله الله  
 من نزل اخي واخذ سلبى ما حاورت ورتنا حتى نزلت سورة الانفال فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذهب فخذ سفك من الحادش المورخه حدثت من عباس قال  
 كهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن جوم الاحمر الهلته وعن كل دل  
 ذي باب من السباع وحدث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كهي عن جاج المعقد يوم  
 وعن جوم الاحمر الهلته وحدث سلفه من الروع قال اصابنا منحة يوم خيبر فاولد  
 الناس البران فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه البران قالوا على الاحمر الهلته قال  
 اهر بقوا ما فيها واكسروا القدر قال رجل يا رسول الله اولاهم نون ما فيها ولفسها  
 قال او ذاك وحدث جابر اطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر جوم اخيل وكهي عن  
 جوم الاحمر ورواه كهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن جوم الاحمر وادن في اخيل  
 وما لعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته صلاة قاعا وصلاة الناس حله ما  
 وهو ما خر عن حديث انس بن سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جوم احسن سبتا  
 قد حلنا عليه لحضرتنا لصلاة نضلي بنا قاعا وصلينا نعودا فلما نضلي لصلاة قال انا جعل الام  
 ليوهمه فاذا برحموا واذا ربح فارفعوا واذا ربح فارفعوا واذا قال سمع الله لرحمة فتولوا  
 ربنا

رسا ولك لرحمة واذا سجدا فاسجدوا واذا صلى قاعا وصلوا وعودوا اجمعون لرحمة شامته في الصبح  
 واخر حديث مرض الموت اخر الامر من معضتي ما ظهر من البطر في العصور واخر لواء عمده  
 النبي صلى الله عليه وسلم سنة لا سامة من زيد بن جارية رضي الله عنهم وكان برا حن  
 كلامه في مرضه وانه صلى الله عليه وسلم اسوا الله والوصفة عملا للمؤمن واخره  
 في الدين الى عملا جعلنا الله من المشن الذين كنا هم لرحمتين وقد ذكرنا هذا  
 الامم ورجع ليعفح على منواله جعلنا الله من اصلح له في حاله وماله وكبره كبره  
 اعماله وسدد في احواله ولعاله امن واجمده في العالمين والصلاة والسلام على  
 سنا واه العالمين صلاة الى يوم الدين حسبا الله ونعم الوكيل

هم كتاب محاسن الاصطلاح ولصحت كتاب الملاح  
 محمد الله وعونه وحسن توفيقه في العبد الناني  
 حامدا لآخر عام خمس وتسعين وسبع مائة  
 احسن الله لفضله خنر وعمره لاسد زوالج  
 وجميع المسلم وصلى الله على سيدنا محمد  
 النبي وآله واصحابه اجمعين  
 صلاة دابة الى يوم الدين

(٧٩٩)



م بوليف

بسم الله الرحمن الرحيم ربنا اننا من لذكر حجة وهي لنا من امرنا رشدنا وصلى الله على  
 قال نسخ الاسلام كذا فطابوا وحقق عمر بن زهران اللقي السافق امد الله في  
 عمره بالبركة **باب** بعد حمد الله الذي جعل صفته اهل العلم هي الصفة الرأفة  
 ومخير من فضله العزم الهداية والاعمال الصالحة والصلاة والسلام على سيد محمد  
 المبعوث كجمع الخلق بالحج الواضحة وعلى آل محمد واصحابه ومن سبهم فظهر عليهم من  
 اثارهم الطينة الواحدة **باب** لما نظرت كلام ائمة احدث في الصالح وحدثه وسعالي  
 على من لم يوف بمعاينة فاردت ان اذكر في ذلك ما سفيح به الناس وبطهره ان شاء الله تعالى  
 وجه الصواب سائلا من ربي التوفيق واخيا ساواك المحققين من فضله اجعل لهم حسي وولم **باب**  
**باب** اسند الامام مالك رضي الله عنه في الوطاح حسن زكريا بن زيد بن اسلم عن عطا  
 بن يسار عن عبد الله الصالح عن النبي صلى الله عليه وسلم منذ ذكرها بالسند والمثل  
 الاول في باب النهي عن الصلاة بعد الشبح والعصر وذلك فتاها باجبايز مالك عن زيد  
 بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصالح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 ان الشمس طلعت ومعهما وز الشيطان فاذا ارى نعت فارها ما اذا استوت فارها فاذا  
 زالت فارها فاد اذنت للغروب فارها فاذا عرت فارها ونفى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عن الصلاة في تلك الساعات ودروى لهذا الحديث من اصحاب السنن النسا في الصلاة  
 عن سببة عن مالك كذلك الثاني في باب جامع الوضوء مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار  
 عن عبد الله الصالح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابوا العبد ان  
 تمضمض خربت اخطا يان فيه فاذا اسس خربت اخطا يان فيه فاذا غسل وجهه خربت  
 اخطا يان وجهه حتى يخرج برحت اسفار عسبه فاذا غسل يديه خربت اخطا يان يديه  
 حتى يخرج برحت اطفار يديه فاذا مسح راسه خربت اخطا يان راسه حتى يخرج براديه فاذا  
 غسل رجله خربت اخطا يان رجله حتى يخرج برحت اطفار رجله قال ثم كان مشبه الى  
 المسجد وصلاة بالليله ولهذا الحديث في الطهارة عن سبب وعسبه  
 من عند الله كلاهما عن مالك بسنده اعلم انها الراغب في الفوائد الطال للروايد  
 ان الصالح المذكور فيه اخلاف على السنة كخطا يان يدور مهم من المنع من علي بن ابي  
 وحكي من معني البخاري والرمدي واسفر ذلك منذ اول من اهل الحديث قال كذا  
 عبد النبي

عبد النبي في الحال قال لعقوب بن سبئة عبد الرحمن بن عسلة الصالح سنة ابو عبد الله  
 روى عنه اهل الحجاز والاهل الشام دخل المدينة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم  
 وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث رسلها عنه ومن قال عن ابو عبد الرحمن الصالح  
 قد اخطا قلبه اسبه تجعلها بينه ومن قال عن عبد الله الصالح قد اخطا قلبه سنة جعلها  
 اسبه لعنا فوا على بن ابي ربي ونسب العنة على هذا وهو الصواب عندي اشبه ما ذكره كذا في العنة  
 وفي الاستدكار لان عبد الرحمن الحلام على الحديث الاول واضطر من معنى في احاديث الصالح  
 هذا مرة قال لسبئة ان يكون له صحبه ومرة قال احاديثه برسلة ليس له صحبه وهذا هو الصحيح  
 اشبه ما نقله من عبد البر ومحمد وسنظير لك خلافة وفي معجم الصحابة لابن القاسم النفوي حديث  
 عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول الصالح صاحب فليس من اهل الحجاز قال انه  
 الصالح بن ابي عبد الله يحيى وعبد الله الصالح يروى عنه عطاء بن يسار وقال ابو عبد الله الصالح  
 قال يحيى والصالح صاحب ابو عبد الرحمن بن عسلة اشبه ما اسنده ابو القاسم النفوي عن  
 يحيى بن معين وهو كلام مفيد لا اضطران منه وسألتني له مزيدا الصالح ان سأل الله تعالى  
 وفي الاستدكار لان عبد الرحمن في الحلام على الحديث الثاني قال ابو عيسى الترمذي سألني  
 محمد بن اساعيل البخاري عن حديث مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصالح ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابوا العبد المسلم تمضمض خربت اخطا يان فيه  
 كحدث فقال لي وهم مالك بن اسحق قوله عبد الله الصالح وانما هو ابو عبد الله الصالح  
 واسمه عبد الرحمن بن عسلة ولم يشع من النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مرسل قال  
 ابو عمر بن عبد البر بعد حكاية ذلك هو قال البخاري وقد بينا ذلك فيما مضى من هذا الكتاب  
 مواضع من القول والحديث الذي سنده ابو عمر فيما مضى من كتابه الاستدكار ان قال في الكلام على  
 الحديث الاول ما عني يحيى بن عسلة في قوله في هذا الحديث عن عبد الله الصالح حم هو الرواية منهم النفس  
 وقال فيه مطرف عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابو عبد الله الصالح واسمه عبد الرحمن  
 بن عسلة بعد ذكر انه من كبار التابعين وانما صحته له ثم ساق عن زيد بن اسلم عن ابو عبد الله  
 عن الصالح قال خرجنا من اليمن ما جرت من سدنا الحففة فاقبل راد فقلت اخبرنا قال قدنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صد خمس بعد ذلك ابو عمر ما تقدم من نقله عن يحيى بن معين وفي كتابه  
 عيسى الترمذي في باب ما جاء في فصل الطهور ما اشعر البخاري ان علي ما ذهب اليه البخاري ونقله عنه



ولقطة وفي الباب عن يوان وثمان والصاحي وعمر بن عيسى وسلمان وعبد الله بن عمرو والصاحي  
 الذي روى عن أبي بكر الصديق ليس له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عبد الرحمن بن عيسى  
 وحتى ابا عبد الله وحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فعض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق  
 وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث والصاحي من الاعراب الحمصي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم  
 سأل له الصاحي ايقا واما حقه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني مكارم الامم  
 فلا سئل بعد اني كلام الترمذي وقوله والصاحي الذي روى عن أبي بكر الصديق الى اخره  
 كمثل ان يكون سائلا للصاحي السابق هو الاقرب ويحتمل ان يكون سائلا لسنن الترمذي وليس الاقرب  
 الاول فلو قصد الثاني لقال الصاحي الذي روى عن أبي بكر الصديق عن الراوي له الحديث  
 وتبين عنده انه الراوي له كما سمعه البخاري وقد سئل في الكلام الذي نقله عبد البر في سوال  
 الترمذي للبخاري والسوال المذكور في عمل الترمذي وقفت عليه بعد ذلك وسائلي واليه  
 الترمذي حين الصاحي وقد ذكره ابو بكر بن باغ في معجم الصحابة له فقال في باب انما حبين  
 الصاحي بن عبد القيس ثم اسند له حديثا قال سمعته علي بن ابي حمزة عن عمر بن عبد  
 حمزة بن محمد بن عمران بن داود بن مساور حمصي معجل بن همام عن حمزة الصاحي قال كنت في ارض  
 الذين يدعون علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يعزوا كتابها عن الاديان الحكم  
 والشعر والمرثية فلما اردنا ان نخل امرنا بالارال وكان استاكا وقلنا يا رسول الله عندنا  
 العيب ونحن نحترق به ثم رفع يده فقال اللهم اعف لعبد القيس فثم اسلبوا اطرافهم هكذا  
 وحدثني الشيخ بن محمد بن باغ مسموع عن ذلك وهم واما هو الصاحي ابو حمزة النابغة  
 الصادق وليس له الا لقب بالباغ وقد ذكره كافي بن عبد الله في احوال سيبان فقال ابو حمزة  
 بن ولد صياح بن حمزة بن ابي عبد القيس بن ابي اسد بن ابي اسد بن ابي اسد بن ابي اسد  
 حليفه قال سمعته لعبد القيس ابو حمزة الصاحي كان في وفد عبد القيس روى القصة  
 لعبد القيس قال روى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاديان استاكا به روى داود بن المسعود  
 عن معالي بن همام عن ابو حمزة الصاحي قال كنت في الوفد الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وداروا عن اهلنا النبي صلى الله عليه وسلم عن الاديان الحكم والشعر والمرثية قال لم امرنا ان نقاتل  
 استاكا واهلنا رسول الله ان عبد القيس ونحن محترقون به قال ورفع يده وقال اللهم اعف لعبد القيس  
 اذ اسلبوا اطرافهم عن كرامتهم اشي وقد ذكره كافي بن ابي اسد في مستببه النسخة في باب الصادق  
 قال

قال الصاحي والصاحي قال اما الصاحي لعن الصادق وكشفه الباقين هو ابو حمزة الصاحي له صحبة  
 ورواه ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الفسلة سواء ومحمد بن سليمان بن محمد بن ابي عمير  
 الصاحي المعلم قال واما الصاحي بشدة الباقين فهو يزيد بن سعيد الصاحي مدني روى عن مالك  
 بن ابي حمزة بن واخرج من احسن بن هرون الصاحي ابو حمزة لو هو حسنة بن وحمزة بن النسيبة  
 والنسيبة فانه ابو حمزة الصاحي والدا علم وحمزة يعود الى الكلام على ما وقع له الاحتمال  
 بقول قد روى احمد بن محمد بن حنبل في مسنده حديث الوضوء عن مالك بن ابي حمزة عن مالك بن ابي حمزة  
 عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي وروى السهقي حديث الوضوء من رواه انه انزل وجب عن مالك  
 حصل رواية يحيى واليعني والجمهور عن عبد الله الصاحي بن اسد السهقي الى يحيى بن سعيد  
 انه قال روى عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي صحابي وسئل ابو عبد الله والصاحي  
 صاحب ابي بكر الصديق عبد الرحمن بن عيسى والصاحي صاحب فسن بن ابي حازم قال له  
 الصاحي بن ابي حمزة قال له يحيى بن معين بن سفيان السهقي عن البخاري ما تقدم واعلم ان  
 طرفة رواية فاطمة للذراع مصرحة بالسماع يظهرها صحة السائل ودفع الوهم عن الاما  
 مالك بن ابي حمزة بن حنبل في مسنده ترجمة حديث الصاحي لم يذكر لها ما بعده اجماع حديث  
 الصاحي الاحمسي فاسند في الترجمة المذكورة اولا احاديث من حلقته قال احمد بن حنبل في روحه قال  
 مالك بن ابي حمزة بن محمد قال سئل عن اسلم بن عطاء بن يسار قال سمعت عبد الله الصاحي يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السمير تطلع نفر في سلطان فاذا اطلعها رخصها  
 فاذا ارسعت فارقتها وباركها حتى يسوي فاذا انزلتها فارقتها فصاوا عن هذه الساعة ان اللان  
 وهذه الرواية التي ساقها الامام اسنادها صحيح روى شيخ الامام احمد هو روح بن عباد بن العلاء  
 ابو حمزة التميمي بن يحيى بن عيسى بن حنبل بن ابي اسد قال سمعت من شبه ان روح احمد بن حنبل الكلاب  
 وكان سريانا كبيرا كبر احبته جفا صدفقا وسئل يحيى بن معين عنه قال لا بأس به صدوق حسنة  
 مدعي صدق حديث عن ابن عوف بن حماد بن زيد عن ابن عوف بن ابي اسد بن ابي اسد بن ابي اسد  
 ما طلع ما علم يحيى اللطمان منه لشي وقال يحيى بن معين عن عبد الوارث بن عيسى عن عمار بن ابي حمزة  
 بن ابي حمزة عن روح بن عباد قال ان مسعود بن ابي حمزة طعن عمار بن ابي حمزة في عبادته او بلاء عمار  
 فلم يصدقوا له فانه اخرج له الجماعة وزهد بن محمد بن ابي حمزة اخرج له الجماعة الصادق ولفه احمد بن حنبل وعمر بن ابي حمزة  
 الرواية بروي عنه لعمري وقد قال البخاري ما روى عنه اهل البصرة صحيح اسما وهو باغ في ذلك الحديث

الام مالك بن ابي حمزة  
 الرواية بروي عنه لعمري  
 البخاري ما روى عنه اهل البصرة  
 صحيح اسما وهو باغ في ذلك الحديث



وما كان الاثام البخاري اقدم على توهم من تقدم الا بظن ان المذكور هو صاحب بحر الصفة  
هو المشهور بالصاحي واسمه عبد الرحمن وسنة ابو عبد الله فاعقبه الوهه في الطبر  
وسقة الى هذا علي بن الذي فاسد ولكن كلام يحيى بن معين الذي اسنده النعماني مع  
الصاحي والسيفي في السنين يدعي انه يروي عن ابن عبد الله الصاحي صحابي واذا اجمع مالك  
ويحيى معين وزهير بن محمد على اسات سماع عبد الله الصاحي وانه صحابي كان الاخذة لك معناه  
لزيادة العام مع الخط والافان وكان ذلك مفقدا على من يروي عن الطبري عن غيره وقوف على امر  
السماع ومن هنا سقط النزاع واعرب ابو الحسن بن عبد الباقي بن قانع لم جعل عبد الله الصاحي  
هو ابن ابي الاحمسي واخرج له في المعجم حديثا رواه عن ابي عبد الله النعماني عن الصادق في الاوقات والثاني  
حديثا يروي في المعجم على الكوفيين قال عبد الله الصاحي بن ابي عبد الاحمسي بن احمد بن سهل بن ابوب الهادي  
بن ابن ابي الحسن مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ان الشمس طلعت في يوم قال حدثنا اسلم بن سهل الواسطي وهو يروي عنه في حاله عن  
اسماعيل بن يسار عن الصاحي بن ابي عبد الاحمسي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول اني فوطم على الكوفيين اني بخاتم الامم ولا تسلموا عدي انبي وهدا الذي ذهب اليه  
بن قانع وهو عبد الله الصاحي لس الاحمسي والاعتماد على ما سنده والله اعلم وقد سقط هذا  
من نسخة من معجم بن قانع وفي المعجم بن قانع في باب الصادق الاحمسي واخرج له حديثا بالاسم  
على الكوفيين اني بخاتم الامم يوم القدر ولا تسلموا عدي وقد روى احمد في مسنده حديثا الوصو  
عن عبد الله الصاحي من غير رواية مالك لما رواه احمد بن محمد بن محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم  
عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عصم عن الله في حرم  
خطاه من الفقه وانه قد روي عنه وساق في اللفظ الذي احوال عليه الامام احمد وفي سنين  
ان ياجز بن سويد بن سعد بن يحيى بن عيسى بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عصم عن الله في حرم خطاه من الفقه وانه قد روي عنه  
حدثنا رواية محمد بن ابيان القريشي عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصاحي قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصح صامنا فاحلم او احنج او درعد الفتي ولا تصعب عليه من  
اسف عليه الفضا قال الطبراني لم يرو هذا الحديث عن زيد بن اسلم عن الصاحي الا محمد بن ابي اسير  
قال الطبراني في المعجم ان هذا ضعيف بن معين وابوداود وقال البخاري لسنن الفقيه والداوي عنه  
ابو

ابو لالا الاسعدي ضعيف النفا وانما سقناه لنعلم ان لعبد الله الصاحي حديثا اخر  
واية لسنن رواية مالك وفي النزهة عبد الله الصاحي ويقال ابو عبد الله الحكيم في حديثه  
قال بن معين عبد الله الصاحي ويقال ابو عبد الله روى عنه المنذون بسنة ان يجوز له صحبه  
وساق ما تقدم عن البخاري ثم قال وهو كذا غير واحد وسنفي ان فان وهما ان ينسب  
الي زيد بن اسلم او عطاء بن يسار فان جماعة روى عنه زيد لذلك انتهى وقد رواه جماعة عن  
زيد بن علي بن عمرو رواية الامام مالك في مسند احمد بن حنبل حديثا عن الزقاق قال قال بن معين عن زيد بن اسلم  
عن عطاء بن يسار عن ابي عبد الله الصاحي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس طلعت  
من بين السطبان فاذا اربعت فارقتها فاذا كانت في وسط السماء فارقتها فاذا ادلت  
او قال زالت فارقتها فاذا ادت للغروب فارقتها فاذا غربت فارقتها لا تصفوا هذه اللات ساعة  
ومن طريق عبد الدراني في حربه ان ياحذ في سننه وقال احمد بن ابي سعيد مولى بني هاشم  
قال قال محمد بن مطرف ابو عسان قال قال زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي عبد الله الصاحي  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عصم عن الله في حرم خطاه من الفقه وانه قد روي عنه  
ومن غسل وجهه حزمت خطاه من اسفاره عينه ومن غسل يديه حزمت من اطفاره او من حزمت  
اطفاره ومن مسح رأسه واذنته حزمت خطاه من اسفاره او من اسفاره عينه ومن غسل رجليه  
حزمت خطاه من اطفاره او حزمت اطفاره ثم كانت خطاه الى المسحبة فلة وانما سقناه هذه النظر  
لنعلم ان زيد بن اسلم قد اختلف عليه بخلاف ما لفضله لاه صاحب الذهب والاسد اعلم  
واعلم ان الامام احمد ساق في ترجمه الصاحي الذي ذكره اختلف فيه هل هو عبد الله  
او ابو عبد الله احاديث سنفي ذكرها ومحقق امر رواها منها او قال بن عباس بن زياد قال  
قال عبد الله بن مبارك قال اخبرنا محمد بن سعد عن يس بن ابي حازم عن الصاحي قال  
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة مائة مسنة لعصب وقال له هذه  
قال رسول الله اني ارحمها بعد من حاشية الصدقة فسكت وهذا الحديث الذي  
ذكره الامام احمد في ترجمة حديث الصاحي الذي تقدم اختلف فيه يدل على ان راوى هذا  
الحديث اما عبد الله او ابو عبد الله الذي سبق اختلف فيه وهذا كما تقدم ذكره ابو الواسم  
الفقيه في معجم الصحابة فانه لما ترجمه على الصحيح من الاثر الاحمسي اخرج عنه من طريق محمد  
بن سعد عن يس بن ابي حازم عن الصاحي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم



انا اولم على كحوض وانما ترجم الامم فلا رجوعوا العدي كفارا لضرب بعضكم رفاة بعض  
بما اخرج حديثا لوليد بن العاصم وابو اسامة وزيد وجعفر بن عون ومحمد بن عمار وعبد  
ومعهم كلهم عن اسماعيل بن يسر عن الصالح وقال ابو اسامة عن الصالح رجل منكم لم  
احرف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولم على كحوض وانما ترجم الامم  
لعدي وهذا لفظ حديث لفرعون اعني رسول الله الراوي عن ابى اسامة ثم اخرج عفته لهذا الخاط  
عن يحيى بن معين ما تقدم نقله عنه م قال حديث لفرعون وعنه في الحديث عن الصالح في قال  
عبد الرحيم بن سليمان عن مجاهد عن يسر عن الصالح قال ابصر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما في حسنة في ابل الصدقة قال قال الله صاحب هذه الناقة قال رسول الله اني ارجعها  
سبعين من حاسبه الجمل قال نعم ادا وهذا من الراوي القاسم النفوي يدل على ان الراوي لهذا الحديث  
الذي في الصدقة هو الصالح بن ابي اسامة وهذا غير ما اشعره طاب الامام احمد وقد سئ  
الترمذي على حديثه في باب ما خاف في كراهة اخذ خمار المال في الصدقة فانه اخرج  
من عاص في تحت معاذ رضي الله عنه الى امر وقته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له  
والمال وذا امر ابوالهم قال الترمذي لهذا الحديث وفي الباب عن الصالح وكان  
الترمذي لما لم يبع عنده ان هذا عن الصالح بن ابي اسامة في الصدقة طاب الامام احمد  
قال ما خاف في فضل الطهور ما قد سئل في قوله والصالح بن ابي اسامة صاحب النبي صلى الله عليه  
سأله الصالح بن ابي اسامة واما حديثه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما ترجم الامم فلا  
يعنل لعدي ومعنى قول الترمذي واما حديثه الذي سئ عنه فانه هذا ما سئ عنه  
او لا قبل ان افعل على ما ذكره الترمذي في علقه لم بعد ذلك في كلام الترمذي في علقه و  
ان مراده ما خاف ما صح عن الصالح بن ابي اسامة فان حديثه الذي سئ عنه والذي سئ عنه  
عن الترمذي هو بعض ما سئ عنه من علقه قال في باب العلقه ما سئ عنه اسماعيل بن ابي اسامة  
عن حديث ما لذي انفس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن رباح عن عبد الله الصالح ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اذ انوصوا العبد ليعصف خزيت الخطايا فانه الحديث في باب ما سئ عنه  
وهو لعني في هذا الحديث قال عبد الله الصالح وهو ابو عبد الله الصالح واسم  
عبد الرحمن بن عبد الله ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وعبد الرحمن الذي  
روى عن ابى بكر الصديق والصالح بن ابي اسامة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قلت له لم  
روى

113  
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم اني محاضر  
بم الامم وحدث اخبرني الصدوق والسنن له عندي الصحيح رواه مجاهد عن يسر عن الصالح  
قال ابو عيسى واما قال مجاهد الصحيح حديث مجاهد لان اسماعيل بن ابي اسامة رواه عن يسر ان  
النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة ناقة مسنة ولم يذكر عن الصالح في هذا الحديث  
ان قول الترمذي في جامعته عن الصالح واما حديثه لعني الناقة فانه مروي عن علي بن ابي حمزة  
واحد اخبرني انو لعني في كتابه معرفة الصحابة فقال الصالح بن ابي اسامة الاحمسي رحمه الله  
وقيل الصالح بن ابي اسامة عن يسر بن ابي حازم بن سفيان عن جعفر بن عون عن اسعد بن  
ابو جلد عن يسر بن ابي حازم قال سمعت الصالح بن ابي اسامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول انا اولم على كحوض وانما ترجم الامم ولا تعسوا العدي قال ابو نعيم رواه الترمذي  
وسبعة ورسنة وزيد بن ابي اسامة وعبد بن القاسم ويحيى بن سعيد ومن الماركة ومروان الفارسي  
واخرون عن اسماعيل بن ابي حازم في كلامه ونز كلام النفوي ورواية من ناحية واحد  
ان رواه عن اسماعيل بن ابي حازم بسبعة عشر نفسا وهذا حديثه من ناحية في العنق  
في باب ما رجعوا العدي كفارا لضرب بعضكم رفاة بعض قال حديث محمد بن عبد الله بن محمد  
ابو محمد بن يسر قال سمعت اسماعيل بن ابي اسامة عن الصالح بن ابي اسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انا اولم على كحوض وانما ترجم الامم ولا تعسوا العدي ولما ذكر احمد بن حنبل رحمه الله  
الصالح بن ابي اسامة حديثه عن يسر بن ابي حازم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما ترجم الامم  
لا حمسي قال وروى في حديثه الصالح بن ابي حازم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اولم  
على كحوض وانما ترجم الامم ولا تعسوا العدي وهذا حديثه عن اسماعيل بن ابي حازم  
قال سمعت يسر بن ابي حازم قال سمعت الصالح بن ابي حازم قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول انا اولم على كحوض وانما ترجم الامم قال سمعت او قال الناس في  
يعسوا لعدي بما اخرج احمد بن حازم قال سمعت اسماعيل بن ابي حازم عن يسر بن ابي حازم  
زيادة مما اخرج من حديث عمار بن عبد الله بن عمار بن ابي معاوية عن مجاهد بن يسر بن ابي حازم عن  
الصالح بن ابي حازم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ترجم الامم ولا رجعوا العدي كفارا  
لضرب بعضكم رفاة بعض اخرج من حديث لوليد بن العاصم عن الصالح بن ابي حازم قال الصالح  
ولم يذكر احد على ذلك وهذا يدل على ان الراوي لهذا الحديث الناقة المسنة غير الصالح



الاحمسي يخرج له وحده من طريق قيس بن ابي حازم وقد تقدم في كلام من معني ان  
الصباح صاحب قيس بن ابي حازم فقال له الصباح من الاعراب وعلى الكلمة فالراوي كبر النبا  
من اجل ما فيه من الاضطراب الصا لا يرد على قول الترمذي للمقدم ليس سني من كلام الترمذي  
وساق من مصنف انما يرسى ما يفضي الابراد الا ان ساول على حديثه السابت فما صرح  
به في العلل وقد تقدم والله اعلم ومن الاحاديث التي اسندها الامام احمد في ترجمته حديث  
الصباح ما قاله في حديثه عن ابي بصير قال في الصلوة يعني من العوام قال حتى يحترق وجهه  
عن ابي عبد الرحمن الصباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنزال ارضي في مشيكة  
مالم يعاوا اسلحة مالم يوحزوا والمغرب اسطار الاطلام مصاهاة اليهود ومالم يوحزوا  
الفجر اتحاق النجوم مصاهاة الصراينة ومالم يكلوا الكنانا الى اهلها ولهد الذي خرج  
الامام احمد من طريق ابي عبد الرحمن الصباح يدل على انه عن عيسى بن عمار قال قال الله عبد الرحمن  
وان كان قد تقدم لنا ان قال ابو عبد الرحمن بعد ذلك اسمه لمجعله لسنة لان هذا الحديث  
ما احلت في رواه المذكور في معنى الصحابة لابي النائم النعوي عقب ترجمته الصباح من الاعراب  
الاحمسي برجمة اخرى قال فيه الصباح وليس هو الاحمسي هو اخرج من طريق الصلوة من هرام  
عن ابي بصير وهو عن الصباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانزال هذه الامه  
في مسكة من دنهما ما لم يسطروا صلاة الفجر اتحاق النجوم مصاهاة الصراينة قال  
ابو القاسم النعوي وليس هذا الحديث عن الصباح الاحمسي ولا ادرى سمع من النبي صلى الله  
عليه وسلم ام لا انتهى كلام النعوي وفي كلام النعوي انه الصلوة من هرام وقد تقدم  
عن مسند احمد انه الصلوة من العوام ولما ترجم ابو نعيم في كتابه معرفة الصحابة على صباح  
من الاعراب عقبه ترجمه قال فيها صباح ومن لانه عبد الاحمسي وهو عدي المقدم الفردة  
لغير المتأخرين في ترجمته وكأنه لسبب ذلك الى ابي القاسم النعوي ثم اسند ابو نعيم حديث  
ولم عن الصلوة من هرام عن الصباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانزال  
هذه الامه في مسكة من دنهما ما لم يكلوا الكنانا الى اهلها انتهى كلام ابو نعيم ولعل سني  
من السني التي لعل منها من الصلوة والصباح وهو من احاديث وسعد بن ابي بكر هو الذي  
كما عقبه ابو نعيم كون للاحمسي الصا حديث اخر وعلى ما ظهر للنعوي ابو القاسم في حديثه  
السنة من الاحمسي لانه احاديث ليس لم يسلم من الاحلاف الا الذي ذكره الترمذي عند  
وانما

وانما حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم اني محاضرهم الامم ومن الاحاديث التي اسندها  
الامام احمد في برجمة حديث الصباح حديث الاحمسي انما قال في سفيان بن عيينه عن ابي  
سبع وساق بقول سعت الصباح الاحمسي بقول سعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سول الا اني افزطلم على اخوض وانني محاضرهم الامم فلا يسلم لعدي وكان الامام احمد  
رضي الله عنه تصدان يخرج في هذه الترجمة جميع الاحاديث التي تذكر فيها الصباح  
بالسابع وغيره ثم ذكر حديث الاحمسي في برجمه وحده لسببونه بالسابع ومعاونة ل  
بذكر فيه الصباح من غير تصد الاحمسي ولذلك انقصر الترمذي على هذا الحديث الواحد  
لسلامته من الاحلاف الالهة وقع في ترجمته الصباح الاحمسي في مسند احمد كحاج الى  
تأمل وهو انه اخرج حديثه للمقدم من الطريقة المقدمة عقب برجمة عبد الرحمن بن ابي  
التي اخرج فيها حديث عبد الرحمن بن ابي زاهر في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم  
سأل عن منزل خالد بن الوليد فساقه بطرقة بعد ذكر الصباح الاحمسي فخرج حديثه  
انني محاضرهم الامم وساق ما تقدم من فوائدها برجمه اخرج بطرقة حديث عبد الرحمن بن ابي زاهر  
في سواد النبي صلى الله عليه وسلم عن خالد بن ابي زاهر ثم عقبها بان قال في بعض حديثه عن ابي زاهر  
وحديث عبد الله يعني بن المبارك قال انا اسما على بن خالد عن قيس بن ابي حازم عن الصباح  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكره قال يزيد بن ابي حازم عن الصباح  
من حكمة من احسن وهذا الذي ذكره الامام احمد ان عن بقوله قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول وذكره قال يزيد بن ابي حازم عن الصباح يعني في حديث خالد بن الوليد كون للاحمسي  
حديث اخر غير ما تقدم وهذا الجيد وانما عاد واللام على ما سبق في اول الترجمة خاصة ولعل  
اعادة حديث عبد الرحمن بن ابي زاهر في ساق برجمه الصباح الاحمسي زيادة في السني التي وقعت عليها  
او سقط منها لغيره حديث عبد الرحمن بن ابي زاهر واعلم ان عبد العتي قال في كتابه لغيره  
بمعالي الترمذي عقب حديثه عن عباس بن ابي زاهر عن الصلاة بعد الصبح والعصر قال وفي الباب  
بعد جماعة الى ان قال والصباح ولم يسلم من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على اعتقاد ان  
الصباح المذكور هو ابو عبد الرحمن بن عيسى صاحب ابي بكر الصديق ورواه احمد في المسند  
من طريق مالك وزاهر بن محمد المصنف بالسابع يرد على عبد العتي ذلك والله اعلم وقد اوضح بذلك  
ان عبد الله الصباح صحابي وله احاديث منها حديث خروج الخطايا بالوضوء وقد تقدم



للقاطه وخزجه اكاكيد ابو عبد الله في المستدرک من طريق وهب والقعني عن مالك  
وقال لهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ولسر له علة وعبد الله الصايح صحاح  
مسهور ومالك الامام الحاکم في حديث المدرس سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت  
العاس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول يروي عن عطاء بن يسار عن عبد الله  
الصايح صحاحي ويقال ابو عبد الله والصايح صاحب اني تكرر الصدوق رضي الله عنه عبد الرحمن  
بن عبد الله والصايح صاحب فليس من ابي حازم فقال له الصايح من ابي عبد الله بن ابي حازم  
وكأنه لم يعرج على قول البخاري المقدم في العضا ما رساله هذا الحديث وظهر بالظرف  
المرجحة بالسماع محذوكم اكاكيد والله اعلم ونزاحاديت عبد الله الصايح حديث  
المنهي عن الصلاة عند الطلوع والذوال والغروب وقد تقدم ونزاحاديت بلاب  
لا ينظرن الصاه وقد تقدم ونزاحاديت على احتمال حديث النافه السنه والافرب  
انه غيره واما الصايح بن ابي عمير الاحمسي ويقال له من الاعسم الملم فاذا ذكر ذلك في ابي حازم  
في كتاب ايجرح والتعديل وهو صحاحي بلا خلاف وله حديث مات عنه بلا خلاف وهو حديث اني  
ماتت رحم الامم واما حديث النافه السنه فقد تقدم ما فيه والافرب انه رواه لما فينا  
نروا انه القوي في رحمته وفي مصنفين ابي شيعة في رحمة ما كره للمصدق من اهل حرسا  
عبد الرحمن بن سليمان عن خالد بن ابي حازم عن الصايح الاحمسي قال ابصر النبي صلى الله عليه  
سنة في ابل الصدقة فقال ما هذه قال صاحب الصدقة اني ارجعها سبعين من خواتمي  
الابل قال قال نعم ادا بر اخرج من رسالتي حديث حفص بن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم  
سنة في ابل الصدقة قال ما امر هذه النافه قال صاحب الصدقة رسول الله  
عرفت حاجتك للظهور فارجعها سبعين من الصدقة اسبيك واما حديث ابي اسيد في فضله  
من ومنها الحديث فقد تقدم ان ابا النعم لعقده انه مروا انه الاحمسي واما فيه واقف ما وقف  
البعوي لا سما وقد خزجه احد في مسنده عن ابو عبد الرحمن الصايح والاحمسي لا يعرف هذه  
الكتبه وبذلك يكون الصايح اربعة واذا اصف الله من الذي تقدم حديثه مروا انه ان  
فاتح كانوا احسنه لكن قد تقدم انها وهم وما وقع من الخلاف في عبد الله الصايح واسطغ فيه  
البراع بالروايات المرجه بالسماع بعد ما قيس فيه ما قيس بما وقع في عبد الرحمن بن عمار بن ابي حازم  
ايجرح والتعديل لان ابي حازم في رحمته واحلف في الروايه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر في الروايات

وصدق من خالد بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن ابي حازم عن عبد الرحمن بن عمار بن  
ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتولان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يروي ورواه الوليد بن  
مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن عبد الرحمن بن عمار بن ابي حازم عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ان ابي حازم سمعت ابي يعقوب اخطان قال له صحبه هو عدي بن ابي هو عبد الرحمن  
بن عمار بن خالد بن جابر عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت ابا زرعة  
يقول عبد الرحمن بن عمار بن جابر سمعت ابي حازم يروي عن عبد الرحمن بن عمار بن ابي حازم في حديثه  
ما تقدم وزاد وقد رواه لعفي حريشه ابن جابر انصاعن ابي سلام عن عبد الرحمن بن عمار بن ابي حازم  
الله عليه وسلم ورواه يحيى بن ابي اسيد عن ابي سلام مطور احلشي عن عبد الرحمن بن عمار بن ابي حازم  
بن جابر عن معاذ بن جبل وهذا هو الصحيح عندهم قاله البخاري وعمره به قال فيه ابو الوليد عن  
خالد بن ابي حازم عن ابن عمار بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه  
في احسن صورة رواه الدردي عنه عن بن جابر عن معاذ بن جابر وله حديث اخر الفجر لجران ولا  
يرد شي من ذلك على ما نحن فيه لان عبد الرحمن بن عمار بن جابر واحد اختلفوا في صحته ولم يصح الطرقيه  
المبينة للسماع والمحموط في حديثه عن مالك بن جابر عن معاذ بن جبل والذي نحن فيه اللام  
على شخص مسمى بن اسمين مختلفين لها السنه واحدها ما تعني لا خلاف والآخر مختلف  
فيه وصحت الطرقيه السنه لسماعه ما تقدم ولا سما اذا انضم الى ذلك الاحاديت التي تقدمت  
عن عبد الله الصايح في الوضوء والاوقاف انه يروي عنه في رواه اصلا الا عن النبي صلى الله عليه وسلم  
لعمد نظير قصه بن عمار بن جابر في علوم الحديث في احسن الرابع من اجناس العلما وهي  
السند عن زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان بن سليمان بن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يروي في المرفوع بطور  
قال اكاكيد قد خرج العسكركي وعمره هذا الحديث في الوحان وهو معقول ابو عثمان لم يسمع  
من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو عن عثمان بن ابي حازم عن جابر بن مطعم عن ابيه واما فانما  
هو عثمان بن ابي سليمان بن ابي حازم بن ابي حازم بن ابي حازم بن ابي حازم بن ابي حازم بن ابي حازم  
الصايح عبد الله كما اختلفا في عبد الرحمن بن عمار بن جابر الذي ذكره اكاكيد والله اعلم  
ولعل بالانقول ما قدم من المرفوع وقطعتم به الرابع من الطرقيه المحترمة بالسماع حتى حرمتم  
لسبب هذه الطرقيه بان الصايح فيها عبد الرحمن بن جابر على كصفتها لدار فيها على المسند  
والشأن في مروا عن الامام احمد فان ابا علي بن ابي حازم قد علمه به وليس في الزيادة الى السند



وهو في اجواب من لصل الله الرشيد للصواب اما ابو علي الذنور فساد له اسناد  
صحيح مشهور قال الخطيب في تاريخ بغداد احسن من علي بن محمد بن علي بن محمد بن وهب بن سبيل بن فروه  
بن واقد ابو علي السبي الواعظ المعروف بالمدني سماع المكارم مالكا للطبعي والمجرب بن موسى وكثير  
الوراق واباحفص بن ساهن بن ذر جماعة من جملتهم ابو بكر بن سادان وابو الحسن الدار واطني قال  
الخطيب سماعه وكان روى عن من مالكا مسند احمد بن حنبل باسره وكان سماعه  
صحيحا الا في اجرامه فانه اخي اسمه فيها وذلك لافعل في اجرامه ان مالكا وكان روى عن ابن  
مالكا الصافات الزهد احمد بن حنبل ولم يكن له به اصل عشق وانما كان في نسخة بخطه كتبها آخره  
وليس محل الحج حدث من المذهب في مجلسه كما كانت الشريفة مسند بن ساهن مالا قال بن مالك بن ساعد  
الخرقي والى ابو سعيد بن السابلي الوراق بن هرون بن رباب قال في بيان نسب وهو  
كفر ويزاد عنه وهو كافر قال الخطيب وجمع ما كان عند من مالكا عن ابي سعيد جزا واحد ليس  
لهذا الحديث فانه قال الخطيب حدى من المذهب كما محمد بن اسحاق الوراق عن علي بن عمر الكاظم  
وابو عمير بن مهدي قال في احسن من اسما عن ابي عبد الله بن سبيل بن داود عن  
سعيد بن ابي زبير عن مالكا بن ابي اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال الله اني انشق عليك قال علي بن عمر بن زود داود عن مالكا هذا الاسناد وعند  
مالكا فانه اسناد اخر عن ابو الزناد عن ابي عرج عن ابي هريرة قال الخطيب هكذا حدثه  
ان المذهب لم يقطه واكثره عليه واعلم انه ان هذا الحديث لم يخرجه عن ابي عمير بن مهدي فاح النعم  
وصرف علي اسم بن مهدي قال الخطيب وكان كثيرا تعرض على احاديث في اسانيد اسما في  
عن ملسونين ولسلي عنهم فاذا ذكر له اسما هم فيلحقها في تلك الاحاديث ويزيدها في اصوله  
موصول بالاسماء ولت ادر عليه هذا ولا ينبغي عنه وسألته عن مولده فقال في سنة خمس  
وخمسة وثلثمائة ومات في ليلة الجمعة سلخ شهر ربيع الاخر سنة اربع واربعين واربعمائة  
وودق صيحة بلال اللبدي اذا عرفت هذه الترجمة بقول قد روى الخطيب والاسانيد رواية الى  
علي الذنور مسند احمد ولونه لم يسمع منه اجزا لا يسمع في الرواية وقوله انه اخي اسمه فيها لعلة  
طهره ذلك بطريق صحيح وقول الخطيب فانه ليس محل الحج اي اذا روى حديثا لا يفرد به فاما اذا  
اذا وحده في رواية غيره فان حج واعلم ان مثل هذه المسانيد المشهورة لا يسمع فيها ودج في بعض  
رواياتها لم يزل العلماء ينادون بها استدلون من مسند الامام احمد بن محمد بن اسحاق بن ابي حنيفة  
الذي

لا يفتد على ابي وجبت ما يدفع هذا الاعتراض برقمته ونزل عن المعلل به ال اصل عليه وهو  
ما اسنده ابو القاسم البغوي في معجم الصحابة له اصل في موشوع في رجة عبد الله الصاخي  
قال عبد الله وقال ابو عبد الله الصاخي يسكن المدينة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
حسن قال ابو القاسم البغوي حدثني سويد بن سعيد بن حفص بن هاشم بن زيد بن اسلم بن  
عطان بن سار قال سمعت عبد الله الصاخي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سول ان الشمس تطلع مع قرن سلطان فاذا طلعت فارقتها فاذا ارتفعت فارقتها وبارتها  
حين يستوي واذا بدلت عند الغروب فاذا غربت فارقتها ولا تصاوا عند هذه الالام ساعات  
هذه الا طرفه التي خرجها ابو القاسم البغوي فيها الصحيح السماع من عنده رواية مالكا بن  
نجم وهي رواية حفص بن مسرة بن طريف بن سويد بن سعيد وقد تقدم ان سويد بن سعيد  
روى من طريق حفص بن مسرة حديث زوال الخطايا بالوضوء خارجا من ناحية في سنة وسعي  
الصاخي عبد الله الصاخي وفي هذا الحديث الذي في النهي عن الصلاة في هذه الالام وقت  
السنة المذكورة والصحيح السماع وسخ البغوي فيها سويد بن سعيد وقد روى عنه  
الامام مسلم في صحيحه وكان احد من علمه لولده صالح وعبد الله بن سليمان بن  
سبعان منه وقال هو صالح او قال ثقفه وقال ابو القاسم البغوي كان من احفاد  
بلغ مائة سنة وقال ابو حاتم صدوق وقال البخاري عمي يلقب واعلم ان سويد بن سويد  
مختر به ما تقدم ووقع في كلام يحيى بن معين والنسائي افراد منه والعمولة عند احفاد الاثرين  
ما تقدم سئل الدار واطني عن سويد بن سعيد قال كان فيه يحيى بن معين وقال حدثت عن ابي يعقوب  
عن ابي عمير بن عطاء عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنوا احسنوا اسما  
العمل الحثه قال يحيى بن معين وهذا باطل عن ابي معاوية بن عمير بن سويد وخرج سويد الرواية  
لهذا الحديث قال ابو الحسن الدار واطني ولم يزل يظن ان هذا باطل يحيى وان سويدا ابي امر اعطيا  
في رواية لهذا الحديث حتى دخلت مصر سنة سبع وخمسة وثلثمائة فوجدت لهذا الحديث في  
مسند ابي يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم المحض وكان مده روى عن ابي ربه عن ابي معاوية  
قال سويدا سوا او حلف بن سويد وخرج الحديث عن ابي معاوية واعلم ان سويدا لم يفرده  
ولا سمي بالصحيح السماع في قصة الصاخي بل سبقه الى ذلك زهير بن محمد والامام مالك  
اللدان هما في سنة نسخة حفص بن مسرة كما سبقت روايتها وساني لها طرفه اخرى محرزة

مضطرب الخط  
لا سيما بعد ما عني







واما القصة الاحداث فنبدا منها بحديث كحاج الي ما قبل وهو ما خرج به ابو داود في سنة  
في باب المحافظة على الوتر عن عبد الله الصاحي عن عباد بن الصامت وفي نسخة عن عبد الله الصاحي  
عن عباد بن الصامت قال احفظ المذركي في كفايتي علي بن محمد الصاحي بها هو عبد الرحمن بن عيسى  
ولما قاله عبد الله فما ذكر لها وهو منسوبة الي الصاحي بن ازهر بن مطر بن مراد واحديث هو ما  
قال ابو داود في كتابه من حديث الواسطي بن زيد بن هريرة بن محمد بن مطرف بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار  
عن عبد الله الصاحي قال زعم ابو محمد ان الوتر واجب فقال عباد بن الصامت قد سمعت ابو محمد السدي في  
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من احسن وضوءهن  
وصلاهن لو هن من انهم رذوعهن وحشونهن كان له على الله عز وجل اجران بعد ان يعمله ومن لم يعمل فليس  
له على الله عبدان سباعه وان ساعده وهذا الذي قاله المذركي ان الصاحي هذا هو عبد الرحمن  
ابن عسله ان كان له عبادان ان كلفه عن عبد الله الصاحي فهو عبد الرحمن بن عسله  
وان قولهم عبد الله وهم فاذ هذا ابن المديني والمجاري فهدا في نسخة الصحيح وان كان له  
ورد في بعض روايات هذا الاسناد الصحيح بانه ابن عسله فهدا حسن انه بطله ان وقع  
الصحيح بذلك وان كان لا ينفك رواه عن مجالي دل على انه هو التابعي ولا يلزم بعد وبعث رواه  
صحا عن مجالي في تفسير الاحداث وان كان لا ينفك هذا مع الاول فهو طريف ومن اجل هذا لو ارد  
هدا الحديث في احداث عبد الله الصاحي الصحيح الذي صرح بالسماع ولم يحرر بانه احداث  
بن عسله بل لعرب ذلك ذكره في احداثه ولان الصاحي بن عسله قد جاء في الروايات عن عباد بن الصامت  
صريحاً تاماً وهو الذي حرر روايته عنه وابو محمد الذنور في الحديث هو مسعود بن اسد بن الصاحي شهد  
بدا ذلك بن عبد البر وسال عنه سعد وكتب معناه اخطا في احداثه واما ما جاني  
الاحداث الصاحي عبد الرحمن بن عسله عن عباد بن الصامت في مسند احمد بن حنبل في باب  
عن ابن ابي عمير بن زيد بن جندب عن عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن عيسى الصاحي  
عن عباد بن الصامت رضي الله عنه قال كنت في حصر العقبة الاولى وانا في عشرين رجلاً فالتفتنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعد النساء وذلك قبل ان تعرض الحرب علي ان لا يسرك الله سناً  
ولا لسرق ولا برني ولا لعقل اولادنا ولا ناتيهم ان تعرضه من ايدينا وارجلنا ولا لعصبة  
فان وقسم بالمر احمته وان عسى من ذلك نسأف الله الى الله ساركن ولما لي ان ساعدت وارسلنا  
وقال احمد بن حنبل في كتابه ما رواه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن الصاحي عن  
عباد

عباده بن الصامت قال اني من القضا الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا تعصاه  
علي ان لا تشرك الله سناً ولا برني ولا لسرق ولا لعقل النفس التي حرم الله ولا سبت وان عشتا  
من ذلك سباً فان نضاً ذلك الي الله ساركن وتعالى وفي معنى الصحابة لا في التام النفوي اخراج  
الطريقه التي فيها ذكر عبد الرحمن بن عسله الصاحي فقال حديث من الهوى حديثي ابي قال  
قال محمد بن يحيى بن زيد بن ابي حبيب عن يزيد بن عبد الله بن ابي عمير عن عبد الرحمن بن عيسى الصاحي  
عن عباد بن الصامت قال كنا احده عشر رجلاً في العقبة الاولى لم يبق ساقف نحو ما تقدم وانا  
سعدنا احده من مسند احمد ومعنى النفوي من اجل الصحيح لعبد الرحمن بن عسله والحديث الصحيح  
قال البخاري في صحيحه في برحة وورد في انصار الي النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وسعدنا العقبة  
قبل برحة بزوح النبي صلى الله عليه وسلم حديثه مسندك الله عن يزيد بن ابي حبيب عن ابن ابي عمير  
الصاحي عن عباد بن الصامت قال اني من القضا الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقال لا تعصاه علي ان لا تشرك الله سناً ولا برني ولا لعقل النفس التي حرم الله الي ما يحيى  
ولا سبت ولا تعصى بالحجة ان فعلنا ذلك فان عسى من ذلك كان نصاً ذلك الي الله ونسب في بعض  
نسخ البخاري من طريق يحيى بن المحاربي واخرجه في الديان عن عبد الله بن يوسف عن الليث واخرجه  
مسلم في الحديث عن سعد بن محمد بن ربيع عن الليث وورد في الصاحي عن عباد بن عيسى بن شهدان لا  
اله الا الله وان محمد رسول الله قال مسلم في صحيحه في الامان حديث سعد بن سعيد بن الليث عن ابن  
عجلان عن محمد بن يحيى بن ابي محمد عن الصاحي عن عباد بن الصامت انه قال دخلت عليه وهو في الموت  
فقلت فقال ما لم سكتي بوالله لئن استشهدت لاسهدين لك ولن يسعدنك ولا يسعدنك ولن  
اسطعنك لا سعادكم قال والله ما من حديثه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وخبر  
الاحد ثلثه الاحد سناً واحداً وسوف احد حبه اليوم وقد احط بنفسه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رسول من شهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله حرم الله عليه النار ورواه البيهقي  
في الامان الصاخر في سنة بالاسناد المذكور وقال حسن صحيح عن عبد الله بن ابي عمير عن  
ان الصاحي الراوي عن عباد بن الصامت عند الاطلاق هو عبد الرحمن بن عسله بذلك الصحيح  
به واما ما تقدم من رواية ابو داود وهي في مسند احمد وعنه من ذكر عبد الله الصاحي مع الروايات  
عن عباد بن الصامت قال فرب ان الصاحي فيها هو ابن عسله مع ان فيه احتمالاً وفي نسخة ابن ابي عمير  
ما جاء في نسخة السجود حديث عن الصاحي من غير سنة عن عباد بن الصامت فلو ان هو ابن عسله



قال ابن ماجه في العباس بن عثمان الدمشقي قال ولد من مساه عن جالدين يربد المري عن يونس بن  
مسيرة عن جليس عن الصامح عن عباد بن الصامت انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول يا من عبد الله سجد سجدة الا شرب الله لها حسنة ومحامته لها سنة ورفع له هادج  
فاستكثر وار السجود والصامح بن عسله روى عن ابى بكر الصديق رضي الله عنه الصا وحده  
في الموطا وفي سنن ابى داود من رواية ابى الطيب بن الاساسي رواه ابوداود عن العوفي عن مالك  
عن ابى عبد مولى سلم بن عبد الملك عن عباد بن الصامح عن جالس له في الحديث يقول اخبرني ابى  
عبد الله الصامح انه صلى وراى حجر المغرب احدث وهو في الموطا في رحمة المرأة في المغرب والعباس  
ولفظ مالك عن ابى عبد مولى سلم بن عبد الملك وهدايد على ان مالك اذا روى عن عبد الرحمن  
عسله قال عن ابى عبد الله الصامح التابعي واذا روى عن الصامح الصحابي عمر الصامح ابن  
الاعسر سماه عبد الله ما تقدم وبذلك سبب الالبان واكتفوا والصدق وانما سببا احاد  
عبادة اول لان في اولها حدثا عن عبد الله الصامح وهو الذي في الوثر من جهة الاحمال فنه قد ساه  
اول ما اردت ما سفته احاد الصامح عن عباد وذكرا حديثه عن ابى بكر وفيه هذه الزيادة  
وهو انه من رواية الامام مالك رضي الله عنه وروى الصامح الصا عن عمر الخطاب وعلى بن طالب  
فما حدثه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واما حديثه عن علي بن ابي طالب في الموطا في الاعمال  
من موسى بن محمد بن عمر بن سرك عن نسابة بن هبيل عن سويد بن عمير عن الصامح عن علي بن ابي طالب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امار الحكمة وعلى بن ابي طالب قال الربدي هدا حديثه  
وروى بعضهم هدا الحديث عن سرك ولم يذكره واهمه عن الصامح ولا يعرف هدا الحديث عن ابي الخطاب  
عمر بن ابي واعلم انه قد ظهر ما تقدم انه روى عن ابى بكر الصديق وعمر الخطاب وعلى بن طالب  
وعلي بن ابي طالب وبلال بن رباح وسنن ابى داود عن معاذ بن جبل وسداد بن اوس وعمر بن عيسى  
ومعاوية بن عمار بن الموصلي فاما ما كان حديثه عن معاذ بن جبل فله حديث في سنن ابى داود في الشاكر  
سعلن اذ كان في الصلاة اخبره ابوداود في اواخر ابواب الصلاة في باب في الاستغفار  
قال في عبد الله بن عمر بن ميسرة بن عبد الله بن زيد المري بن حبه بن سريج حديثه عن معاذ بن جبل عن ابى  
عبد الرحمن بن ابي الصامح عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وقال والله  
اني لا احبك فقال اوصك بما عاهدت ان لا تفعل في ذلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره  
وحسن عبادك واوصي بذلك معاذ الصامح واوصي به الصامح ابا عبد الرحمن واما النسي

ما خرج

فاخرجه في براجم الدعاء المذكور في نوع اخر من الدعاء قال احرا بن يوسف بن عبد الاعلى بن وهب  
قال سمعت حموه بن سريج يحدث عن عصفه بن مسعود عن ابى عبد الرحمن بن ابي الصامح عن معاذ  
ان قيل قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لا احبك يا معاذ فقلد واما احبك يا  
رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا بد ان يقول في كل صلاة رب اعني على ذكرك  
وسمك وك وحسن عبادتك واخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة في رحمة الله على قول رب  
اعني على ذكرك وسمك وك وحسن عبادتك في الصلوات قال احرا بن يوسف بن عبد الله بن وهب  
حموه سمعت عصفه بن مسعود فذكره وزاد واوصى ابى عبد الرحمن بن ابي الصامح عن معاذ بن جبل  
حدث اخبرني طر بن ابي جري بن ابى سعيد المصلي بن محمد بن محمد بن معاذ بن عبد الحميد  
بن سفيان بن سعد النوري عن صفوان بن سليم عن عيسى بن عدي عن الصامح عن معاذ بن جبل قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال قلبا عبيد يوم القيمة حتى يسأل عن اربع حساب  
عن عمره فيما افناه وعن شئنا فيما ابلاه وعن ما له من انفسه وما ابغاه وعن علمه ما اذا عمل فيه  
وليس للصامح عن ابى بكر ولا عن عمر ولا عن علي ولا عن عباد ولا عن بلال ولا عن معاذ في الحديث  
عن ما تقدم من الاحاد واخرج للصامح الصا سداد بن اوس وروى عنه قال لحدثني مسنده  
في هشتم من خارجة بن اسماعيل بن عمار بن راشد بن داود الصامح عن ابى اسعفة الصامح  
انه راج الى مسجد دمشق ولهم بالرواج فله سداد بن اوس والصامح معه فقلد ان يربد ان رحمة الله  
قال يربد لها هذا الخا لمار لرض لعودة فطلبت مع حفي دخلا على ذلك الرجل لباله لنت  
اصحت قال اصحت سمعته قال له سداد الشرحا ران السات وحط الخطا فاني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول اني اذا اسلنت عبد ابي عبادي موصيا  
لحدثني علي بن اسلمه فانه يقوم من مضجعه ذلك اليوم ولدته اصه الخطا ويقول الرب عز وجل  
انا قدمت عبي هدا واسلمه فاجروا له ما تم بجزون له وهو صحيح فهدا الحديث لله على الصامح  
فان مع سداد بن اوس في هذه الروايات وسبع منه واما ما كان رواية الصامح عن عمر بن عيسى  
وله عنه حديث في سنن النسائي في فضل العتيق قال النسائي بعد ان يرحم لصل العتيق واخرج  
فنه احادها حديث عمر بن عيسى قال ذكر الاله لان علي بن اسلم بن عامر فانه فاحرج  
في اخر هذه الترجمة حديثا للصامح عنه قال اني سمعت ابا عبد الرحمن بن ابي الصامح قال قرات  
على عبد الحميد بن جعفر بن الاسود بن الاعراب بن سليمان بن عبد الملك بن عمر بن عبد العرس

ما خرج



ارسل الى رجل من اهل الشام محمد بن عيسى في عسنة واحدة فقال كنت حديثي عن الصادق  
 قال اخبرني الصادق انه لم يعمروا عسنة فقال هل من حديث لزيادة فنه ولا نقض  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعين الله كل عصفور منها  
 عضوا منه من البار قال للنسائي ذكر اسم هذا المولى احب ما يزيد من سنان قال له عند الله  
 من حمران بن عبد الحميد بن جعفر اخبرني ابو اسود بن العلاء النخعي عن جوتي مولى سليمان بن عبد الملك  
 ان عمر بن عبد العزيز ارسل الى رجل من اهل الشام محمد بن عيسى في عسنة واحدة قال  
 كنت حديث الذي حديثي عن الصادق قال احب ما يزيد من عسنة فزيد  
 واعلم ان عمر بن عبد العزيز كان شني على الصادق بن عبد الرحمن بن عسلة وكان يعظمه  
 حتى قال في حديث لعلاء الصادق عن ابى حمزة الصدوق رضي الله عنه امام اخذ عن امام زين العظمة  
 ما قال يحيى بن معين كان عبد الملك يجلس معه على السرير وروى رجا من حبه عن محمد بن  
 الربيع قال لما عند عيادة من الصائم واول الصادق لما عيادة من سره ان سطر  
 الى رجل يات في يومه فوق سبع سماوات فيعمل على ما راى فليتنظر الى هذا واما ما جاء من رواه  
 الصادق عن معاوية فله عنه في سنن ابى داود حديث واحد في باب الوقت في الصائم قال  
 ابو داود ورواه ابراهيم بن موسى الرازي بن عيسى عن الاوزاعي عن عبد الله بن سعد عن الصادق عن  
 معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم نبي عن الحلو طائفة هذه رواية ابى داود وقد اختلفت  
 على الاوزاعي فرواه عيسى بن يوسف عنه كما سافد ابو داود وقال روح بن عباد عن الاوزاعي  
 عن عبد الله بن سعد عن الصادق عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمه وقال الوليد  
 بن مسلم عن الاوزاعي عن عبد الله بن سعد عن عيادة بن عيسى عن معاوية وقال محمد بن عبد الملك الصفي  
 عن الاوزاعي عن عمرو بن سعد عن عيادة بن عيسى عن معاوية في ذلك كله الدار ويطي وعلمه قال  
 والصح حديث عيسى بن يوسف قال موسى بن ابي عمير عن الاوزاعي عن عبد الله بن سعد ولو يندد الصادق  
 وله عيادة بن عيسى واعلم ان للصادق عن معاوية هذا خبر وهو ما روى عن الصادق انه قال  
 حضرنا يوما مجلس معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه فمذاكرنا لعموم اسماعيل وابي ابراهيم اكلد  
 عليهما الصلاة والسلام فقال لبعض القوم اسمي الذبح وقال اخرون اسماعيل هو الذبح فقال  
 معاوية رضي الله عنه سفيان بن علي اخبرنا عبد النبي صلى الله عليه وسلم تجاهه رجل قال يا رسول  
 الله <sup>لله</sup> عد علي ما قال الله عليك من الذي صلى الله عليه وسلم فصل لعاءه ما امر المؤمنين

ما الدخان وقد اسنده الطبري في تفسيره في سورة والاصناف في الحلام على لصدا لدم فقال  
 حدثنا محمد بن عمار الرازي قال سمع اسماعيل بن عسرة في ربيعة ما عمر بن عبد الرحمن بن عسرة  
 بن محمد العنبي من ولد عسرة بن ابي سفيان عن ابيه قال حدثني عبد الله بن سعد عن الصادق قال قال  
 معاوية بن ابي سفيان في ذكره والذبح اسماعيل بن ابي سفيان قال علي بن احمد بن سفيان كذا عند رسول  
 صلى الله عليه وسلم تجاهه رجل قال يا رسول الله عد علي ما قال الله عليك من الذي صلى  
 صلى الله عليه وسلم فصل له ما امر المؤمنين وما الدخان قال ان عبد المطلب لما اراد ان يرضع  
 يذره لئلا يسهل الله له امرها لئلا يرضع حوله قال فخرج السهم على عبد الله فبعده احواله واولوا  
 اذ ابنتك بماء من الابل بعداه بمائة من الابل واسما عمل هو الثاني وروى الصادق الصائم  
 على سنة رضي الله عنها واما سفيان فله هذه الاحاديث المسندة للصادق عن الصحابة المذكورين  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم لعلم ذلك انه ليس فيها للصادق بن عبد الرحمن بن عسلة حديثه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصادق وهذا من جملة ما اسند للثانية على مقصدنا  
 فسن مجموع ما تقدم ان عبد الله الصادق الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الصادق  
 عبد الرحمن بن عسلة وفي ذلك كتابه لزله هذا الفيز دياره واكثره عودا على يد  
 اللهم صل على محمد وال محمد فاصلى على ابراهيم والارهم ابراهيم محمد وآل محمد وآل محمد  
 فاصلى على ابراهيم وآل ابراهيم ابراهيم محمد وآل ابراهيم محمد وآل ابراهيم محمد وآل ابراهيم محمد  
 قال ذلك ولله بن عبد الرحمن بن عسلة

